مختصر المختصر
النكاح

نِصف الدِّين

كلمات كتبها

أبو عبد الله

محمود بن محمد الحداد

عفا الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم
إن الحمدَ لله نحمده ونستعينه ونستغفره
ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا
من يَهده الله فلا مُضِلَّ له
ومن يُضْلِلْ فلا هاديَ له
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له
وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله
أما بعد
فقد كنتُ صنفتُ كتاب ليالي الأفراح سنة عشرين وأربعمائة ورأيتُ الآن إفراد هذا الكتاب منه دون زيادة ليعمَّ نفعه .
وقد كان عندي عليه وعلى غيره زيادات كشأن كل عملٍ يسبق لامرئٍ ، فتعرض له الزيادة والنقص والتعديل والتبديل ، لكن كثرة المشاغل شغلت عن ذلك .
قال بعض الكُتاب قبل سنة (596) : (إنه قد وقع لي شيء وما أدري أوقع لك أم لا ؟ وها أنا أخبرك به وذلك إني رأيتُ أنه لا يكتب أحد كتاباً في يومهِ إلا قال في غَدِه: لوُ ُغَّيرَ هذا لكان أحسن ولو زيد هذا لكان يُستحَسن ولو قُدِّم هذا لكان أفضل ولو تُرِك هذا لكان أجمل. وهذا أعظم العِبَر ، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر) .
قال الله تعالى : أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا [النساء/82]
قال الشافعي رحمه الله تعالى : أبى الله أن يصحَّ إلا كتابُه .
فاللهم عفوًا وسترًا وهدايةً وفضلا .
والله المستعان .
والحمد لله رب العالمين .
وكتب أبو عبد الله
لليالٍ من شهر جمادى الأولى سنة أربع وثلاثين وأربعمائة.

الباب الأول
صفات الزوجين

ذُكِرَ عن أسماء بنت الصدّيق – رضي الله عنهما:
إن هذا النكاح رِقٌّ، فلينظر أحدكم عند من يُرِقُّ كريمتَه .
وهو معنى قول رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في خطبة حجة الوداع في شأن النساء: (إنهن عوانٍ عندكم) والعاني الأسير .
وذكر الله تعالى صفات الزوجة الصالحة:(مُسْلِمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَاراً)[التحريم/5]
وسياحة الشرع: الصوم والجهاد.
لا سياحة التبليغ والدعوة !
لا سياحة الصوفية أصحاب السلفي مؤلف كتاب علوّ الهِمَّة !
والقنوت الطاعة لله ثم للزوج.
وذكر- جلَّ وعلا- صفات الرجل والمرأة:
(إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً)[الأحزاب/35]
وقال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فى المرأة وهو كذلك في الرجل:
تُنْكَحُ المَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَاكَ .
إذا جاءكم مَن تَرْضَوْن دينَه وخُلُقَه فزوِّجوه.

فأدخل خلقها في دينها، وفَصَلَ ذِكْر خلُقه عن دينه للاختصاص والاهتمام وللقوامة، ولأنه مُطالب بالصبر على خلقها وبتأديبها كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلاَهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا .
لَوْلاَ حَوَّاءُ لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا الدَّهْرَ .
وليست خيانة الفراش، بل خيانة ترك النصيحة .
وقال عمر رضي الله عنه، وروي نحوه عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
(النساء ثلاثة:
ا- امرأة هينة لينة عفيفة مسلمة ودود ولود، تعين أهلها على الدهر، ولا تعين الدهر على أهلها وقلَّما تجدها.
2- وأخرى وعاء للولد لا تزيد على ذلك.
3- وأخرى غُلٌ قَمِلٌ يجعله الله في عنق من يشاء وينزعه إذا شاء) .
وسبق في الليالي ذكر صفات النساء فى وصية شريح التابعي رحمه الله تعالى.
وقيل:
كن فوق امرأتك بالسن والمال والحسب ، وإلا احتقرتك !
ولتكن هي فوقك بالصبر والجمال والأدب, وإلا احتقرتَها !
(أخبار العشاق لداود ص 520) .
وقال غير واحد من السلف الصالح – رحمهم الله تعالى :
الكفاءة هي في الدين كما سيأتي في الصفة الأولى .
وهل يدعو بامرأة معينة ؟!
صنع ذلك مصعب بن الزبير دعا بعائشة بنت طلحة وسُكَينة بنت الحسين لجمالهما , وإن كانا في الدين والمال والحسب من خير النساء , ولكنه لم ينظر لذلك .

فعليك بالصفات الطيبة والاستخارة.
وحُسْن اختيار كل منهما صاحبه له أثره في الدنيا والآخرة كما سبق في فضل ا لزواج.
ومن ذلك ما قال أبو الأسود التابعي- رحمه الله تعالى- لبنيه (تاريخ البخاري274/4): أحسنت إليكم كباراً وقبل أن تولدوا !
فقالوا: أما كباراً وصغاراً فقد عرفنا، فكيف قبل أن نولد؟!
قال: لم أضعكم في موضع تستحيون منه .
وقد قيل: مِن بِرِّ الرجل لأبنائه أن يُحْسِنَ اختيار أمهم.
وقول رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَن تَرْضَوْن
والرضى لا يكون عن جهل ولكن عن علم، فهذا فيه :
(المعرفة بحال الجائي معرفة لا شتهار ذلك عنه)
أو (معرفة بسؤال الثقات عنه)
أو (معرفة بامتحانه كما قال الله تعالى:إِذَا جَاءكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ)[الممتحنة/10] .
وقد سأل عمر- رضي الله عنه- عن رجلٍ، فأثنَوْا عليه فقال لمن أثنى عليه :
(هل صحبتَه في سفر، هل عاملتَه بالدينار والدرهم؟ فلعلك رأيته يصلي، فأنت لم تعرفه) [رواه ذاك البيهقي وغيره].
وليس هذا بحجة على (بدعة إطالة الخِطْبة ليسرح الرجل والمرأة ويختبر كل منهما أخلاق الآخر !) فهي بدعة ضلالة، ومشابهة للكفار في هتك الحرمات، وعواقبها ظاهرة فاجرة.
إنها خطوات الشيطان :
يسرح بها قبل الخِطبة يقول : أنوي خطبتها !
ليختبر كلٌّ منهما الآخر هل يصلح للخطبة أو لا ؟!
ثم يخطبها فيسرحا ليختبرها وتختبره هل يصلح للعقد ؟!

ثم يعقد عليها ويسرح بها يختبرها وتختبره هل يصلح للزواج ؟!
وفي بعض البلاد يدخل الرجل بمن عقد عليها بعلم الجميع حتى إذا استبان حملها زُفَّتْ إليه وهي حامل بعلم الجميع !

الفصل الأول

الدين

قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزَوِّجوه
إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفسادٌ كبير .
والمبتدع غير مَرْضِيّ الدين إلا من مبتدع مثله.
وقال الشعبي- التابعي الإمام رحمه الله تعالى:
(مَن زَوَّجَ كريمته من فاسق فقد قطع رحمها)
وفسق الدين بالبدعة أعظم من فسقه بالمعصية.
فقال فُضَيْل بن عياض- رحمه الله تعالى:
(من زَوَّجَ كريمته من مبتدع فقد قطع رحمها) .
وقطع الرحم من الكبائر .
وقد قال الله تعالى: (وَأَنكِحُوا الْأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ)[النور/32]
قال ρ لسَّبيعة الأسلمية- رضي الله عنها:
(إن وجدتِ زوجاً صالحاً فتزوَّجي) رواه ابن ماجه.
قال الحسن- رحمه الله تعالى: (زَوِّجها ممن يخاف الله: فإن أحبَّها أكرمها، وإن أبغضها لم يظلمها).
قالت أم سُليم لأبي طلحة: إن تُسلم فذاك مهرى.
وقالت امرأة مُطعم بن عَدِيّ للصدّيق- رضي الله عنه: لعلنا إن زَوَّجْنا ابننا ابنتك أن تُدخله في دينك الذى أنت عليه.
وتزوج عمران بن حِطَّان وهو في عصر التابعين ابنة عمه لجمالها وكانت خارجية

زعم يهديها للسنة فانقلبت به!
فمِن ها هنا وغيره
ظهر أن الرواية عن أحمد بن حنبل في تزويج المرجئ غير الداعية رواية متروكة.
وأن كلام العوام في تزويج الفاسق والفاسقة (لعله يصلح) إنما هو من هباء الإرجاء،
فإن أحمد نفسه قال: (إذا سلَّم على المبتدع فهو يحبه)
مستدلاً بحديث رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟
أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ) .
وقد جعل الله بين الزوجين(ّ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً) [الروم/21]
فكيف تكون بين السني والمبتدع؟!
وفسق البدعة أعظم من فسق المعصية في الدنيا والآخرة، وأحب إلى إبليس.
وبدعة الإرجاء من أشد أنواع البدع، وهى باب كل البدع- كما نرى في حال المبتدعة، كما قال غير واحد من السلف.
وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لا تصاحبْ إلا مؤمناً) ، والزواج من أعلى أنواع المصاحبة حتى سَمَّى الله تعالى امرأة الرجل صاحبته، والمبتدع بدعة غير مكفرة مسلم غير مؤمن وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ) والبدعة أعظم من السرقة والزنا وشرب الخمر .
وقال ρ : (إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ، وَالْجَلِيسِ السَّوْءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ، وَنَافِخِ الْكِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً)

فكيف بالزواج ؟!
ومِن عجب الإرجاء قول بعض كبار السن لا السنة كالألباني وأمثاله أنك قد تجد السني في وسط الفرق المبتدعة غير جاهل بما هو عليها، بل أفتى بعض مشاهير كبار السن والمنصب منهم بالتعاون مع كل المبتدعة فيما يوافق الكتاب والسنة، وجهلوا أن الكتاب والسنة ليس فيها (نتعاون) بل هجر أهل البدع حتى يتوبوا وإلا (إِنَّكُمْ إِذاً مِّثْلُهُمْ) [النساء /140]
فجهلوا الكتاب والسنة وإجماع أهل السنة وبدهية الفهم والعقل ، وبصيرة الخبرة والسمع !
ومع هذه الجهالات كلها فهم أئمة عند الأدعياء !
ولا عجب فكما يقال : قل لي : مَن تصاحب أقل لك مَن أنت !
قد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
المرء على دين خليله ، فلينظر أحدكم من يخالل .
والعوام يقولون : من عاشر القوم أربعين يومًا صار منهم !
بل والله دون الأربعين !
بل والله هو مجلس واحد كما في قصة عمران وغيره !
بل والله دون معاشرة إذا أحبه ومدحه !
فكذلك يُعرف بشيوخه فقل لي مَن شيخك أقل لك مَن أنت !
كما قلتُ في النونية السنية في الرد على الألباني :
والمرءُ يُعرَفُ بالشيوخ كمن .. هو المعروف بالأقران والخلانِ
بل وصل الحال من بعضهم إلى الفتوى بجواز تزويج تارك وتاركة الصلاة وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ .
رأس الأمر الإسلام ، وعموده الصلاة .
وقال عمر رضي الله عنه :
مَن تَرَكَ الصلاة فهو لما سواها أَضْيَعُ .
لا حظَّ في الإسلام لمن ترك الصلاة .

وتارك الصلاة ليس ممن ترضى أنت دينه، بل هو لا دين له:
وحدُّ هذا التارك بإجماع أهل العلم أن يُستتاب ثلاثة أيام
فإن أصرَّ على تركها قتله الأمير
فكيف يكون حدّه القتل وأنت تزوّجه أو تتزوج ممن حدُّها القتل ؟!
وقد أمر رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نساء الثلاثة الذين خُلِّفوا بهجرة أزواجهن، فكيف حال تارك الصلاة ؟!
ومَن ترك الصلاة مع المسلمين في المساجد التي أقيمت لله تعالى لا لعبادة القبور هذا التارك قد قال عبد الله بن مسعود- رضي الله عنه- فيه : (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللهَ غَدًا مُسْلِمًا، فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَإِنَّ اللهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مَنْ سُنَنَ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْته، لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ).
وهذا التفريط الإرجائي في أمر الصلاة وهي عمود الدين يقابله التفريط الإرجائي في اعتبار الصلاة هي كل الدين
فالأول : لا يضر مع الشهادة شيء ولو كان ترك الصلاة
والثاني : لا يضر مع الصلاة شيء ولو كان الكفر !
فإذا كان في الرجل أو المرأة ما فيهما من الفسوق
فيكفيك الصلاة منه أو منها !
فهو وهي من أهل الدين !
فالله المستعان .
وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ :
(من رزقه الله امرأة صالحة فقد أعانه على شطر دينه)

(فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ)
(رَحِمَ اللَّهُ رَجُلاً قَامَ مِنَ اللَّيْلِ ، فَصَلَّى ، وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ ، فَصَلَّتْ ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ .
وَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ ، فَصَلَّتْ ، وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا ، فَصَلَّى ، فَإِنْ أَبَى ، نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ) .
قَالَ سُفْيَانُ : لاَ تَرُشُّ فِي وَجْهِهِ ، تَمْسَحُهُ .
وقال الله تعالى :(وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتِ) [الأحزاب /35]
(الْأَخِلَّاء يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ)[الزخرف/67]
(قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ) [التحريم/6]
ومن عجائب المرجئة أنهم أكثر الناس تكفيرًا لمخالفيهم !
ومن ذلك قولهم: لا يجوز تزويج الحنفية بشافعي !
ولكن يجوز تزويج الحنفي بشافعية قياساً على أهل الكتاب، لأن الشافعية يقولون بقول أهل السنة بالاستثناء في الإيمان ، والمرجئة يعتبرون الاستثناء كفرًا !
مع تشابه مذهبهما في الاعتقاد بين الأشعرية والماتريدية !
وقال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(من أحبَّ لله وأبغض لله وأنكح لله فقد استكمل الإيمان) .
وقال الله تعالى: (وَلاَ تَنكِحُواْ الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلاَ تُنكِحُواْ الْمُشِرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُواْ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُوْلَـئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللّهُ يَدْعُوَ إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ) [البقرة/221]
والعلة نفسها (أُوْلَـئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ) موجودة في الفساق والمبتدعة كما سبق .
قال سلام بن أبى مطيع- رحمه الله تعالى: (لا أعلمه يحلُّ لرجل أن يزوِّج صاحب بدعة فيُدخل ولده النار).
وسئل مالك عن تزويج القدري فقرأ الآية السابقة : (وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ) وقال: لا ينكح أهل البدعة (المدونة84/1)

وفرَّق رجلٌ بين ابنته وزوجها لما وقف في القرآن فقال أحمد: أحسَنَ عافاه الله .

فهذا واضح في المنع من كل المبتدعة لا الدعاة فقط كما أن الآية واضحة في كل المشركين لا في الدعاة فقط !

وقد قال الله تعالى :(الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ)[النور/3]وليس هذا في الزنا فقط بل في كل بلاء ولذلك قال الله تعالى:

(الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ) [النور/26] (فَلاَ تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِّثْلُهُمْ) [النساء/140]

وقد اتفق الناس على أن المرء يُعْرَف بقرينه، فيكف إذا كان القرين امرأته أو زوجها ؟!

ومن اللطائف ما قيل في تفسير حديث رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:(لاَ يَخْطُبْ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ) إنه إذا كان الخاطب فاجراً جاز بل وجب للصالح أن يخطب على خِطبته، لأن خِطبة الفاجر كعدمها، كما أن المرء لو صلى معه جهمي أو قدري كان كمن صلى خلف الصف وحده !

- وقد اعتبر أهل العلم الكفاءة في الدين

(ابن أبي شيبة 418/4 والإشراف لابن المنذر28-29والعيال118 ووسنن الدارقطني 3788...وعلل الدارقطني 129/5/ق .....)

والمبتدع ليس بكفؤ للسني .

وقد قيل: (كل تزويج على غير هدى حسرة وندامة).

(الحلية 197/5)

- وأما تزوّج الكتابية (اليهودية والنصرانية):

1- فهو حلال

ولكن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يتزوج صفية بنت حُيَي إلا بعد إسلامها، وإسلام جاريته مارية مذكور .

2- ولا يجوز القياس على تزوج الكتابية في الترخيص في تزوج السني من المبتدعة، لأن هذا مِن باب:
(ضرب الشرع بعضه ببعض)
(ترك هدى السلف الصالح الذين أباحوا الأول ومنعوا الآخر)
فإن هذا القياس تضليل للسلف وتجهيل لهم مع ما فيه من جهالة عظيمة، فإن تزوّج المسلم من اليهودية والنصرانية العفيفة المحصنة وتركه للزواج من المسلمة المبتدعة يدلك على أمور عظيمة لها نظائر كثيرة:
أ- يدلك على إجماع أهل السنة على أن البدعة أخطر وأضر على الإسلام مِن كُفر هؤلاء، فكفر الكافرين صريح واضح، والبدعة تُنسَب للإسلام وتخفى على كثير.
وهذا كالنفاق أضر من الكفر، وما من مبتدع إلا وقد راجت عنده شعب كبار من النفاق.
ب- وأيضًا يدلك على إجماع أهل السنة على هجر المبتدع، وإجماعهم على عدم هجر اليهودي والنصراني، بل على اتباع قول الله تعالى فيه بشرطه:
(لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ
إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ .
إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ
وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)[الممتحنة/8-9]**.**
وقد قال أبو قِلابة وغيره من أئمة أهل السنة- رحمهم الله تعالى: (أهل البدع كلهم خوارج) نعم فأمرهم لا بد أن يصل إلى استحلال السيف على المسلمين وقتالهم في الدين وإخراج أهل السنة من ديارهم .

وليس ببعيد ما صنعه ابن تومرت الأشعري وأمثاله مِن قَتل مَن يخالفه!
وكيف تهجر المبتدع وأنت تؤويه في بيتك امرأة مبتدعة، أو إمرأة تؤوي زوجا مبتدعاً ؟!
ت- لا أظن فقيهاً في الدنيا يفتي بجواز تزويج هؤلاء الفساق تاركي الصلاة والصيام والدين! باليهودية والنصرانية !
وكذلك من لم يكن قواماً على امرأته بل هي القوامة عليه- ذلك أننا رأينا من يفعل ذلك فيتحول أولاده إلى النصرانية تحت سمعه وبصره أو رغمًا عنه، بل من يتحول هو إلى النصرانية !
وقد علمنا أن من مخططات التنصير تزويج الفساق !
وكلام أهل العلم في زواج الحربية والزواج في دار الحرب معروف .
ث- وتزوج المسلم النصرانية على المسلمة لا ينبغي
(ابن أبي شيبة 4/149و151و158).
وليس مِن ذلك تزوج المسلمة على النصرانية!
والمعنى مفهوم في الفرق لا في الجمع.
ولقد وصل الحال ببعض الزنادقة في عصرنا أن يدعو إلى أن يكون هناك زواج ديني ليس لمراعاة المسلمين ولكن نفاقًا للنصارى ، وأن يكون هناك زواج مدني يمكن للمسلمة فيه أن تتزوج بغير المسلم !
ومعنى كلامه أيضًا أنه لا حدَّ للطلاق بالثلاث ، ولا شيء من العدّة المعروفة في الطلاق والوفاة ولا ولا !
ولم يجرؤ المنافق أن يقول : يمكن للنصراني فيه أن يتزوج ويطلِّق بعيدًا عن الكنيسة !
ومع هذه الزندقة تجد أدعياء السلفية يصفون أهلها بألطف الصفات ويَسْعَوْن للوفاق معهم !
قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

يُقَالَ لِلرَّجُلِ: مَا أَجْلَدَهُ مَا أَظْرَفَهُ مَا أَعْقَلَهُ
وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ .

الفصل الثاني

الخُلُق

أ- قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
إنما بُعثتُ لأتمم مكارم الأخلاق .
خياركم خياركم لنسائهم ، وأنا خيركم لنسائي .
إن المسلم المسدِّد ليدرك بحُسْن خُلُقه درجة الصائم القائم.
هي في النار – يعني امرأة تصلي وتصوم وتسيء لجاراتها
وأقرب الجيران الرجل لامرأته والمرأة لزوجها !
والخلق هو من الدين فهو العمل بالدين كما سبق : بُعثتُ ..
لكن لما كانت له أهميته في الزواج أُفْرِدَ ذِكْرُه تخصيصاً
وتنبيهاً، وكذلك فقد يكون للمرء دين ولكن في خلقه شيء
فأفرد هذا عن هذا لهذا وغيره !
قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
إذا جاءكم من تَرْضَوْن دينه وخُلُقه فزوِّجوه .
إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد عريض .
وعقوبة إهمال الخُلق الفتنة في الدين والفساد في الأخلاق
والدنيا .
ومات زوج أم أبان بنت عتبة: فخطبها رجال، فقالت:
أما فلان
فيدخل عابساً ويخرج عابساً ويغلق أبوابه ويقلُّ خيره !
وأما فلان
فيدٌ له على قروني، ويدٌ له على السوط (تعني الضرب)!
وأما فلان
فليس للمرأة منه حظ إلا أن يقعد بين شُعَبها الأربع !

وتزوجتْ طلحة بن عُبيد الله- رضي الله عنه- لسخائه وكثرة خيره على أهله !

(أنساب الأشراف 368/9).

وقال إياس بن معاوية بن قُرَّة- رحمهم الله تعالى:

لا تتزوج المرأة إذا كانت تتكلم فتُسْمِعَ، وتمشي فتُسْرِع، وكانت صغيرة الرأس (القضاة لوكيع 333/1) **يعني لا فَهْمَ لها .**

وقال خالد بن صفوان: تزوّجْها عزيزة في قومها ذليلة في نفسها، أَدَّبها الغِنى وأذلها الفقر، حَصانٌ مِن جارها ، متحننة إلى زوجها.

[تاريخ دمشق/ ترجمته وتاريخ حلب 3057/7 من طريق المجالسة 3279 وذكره فى عيون الأخبار وأنساب الأشراف].

وقيل: لتكن فوقك بالصبر والأدب وإلا احتقرتها

(أخبار العشاق لداود ص 520).

وقيل: خير النساء

ما عَفَّتْ (أي أعَفَّتْ زوجها لجمالها وتزينها، وعَفَّتْ في نفسها عن غير زوجها)

وكَفَّتْ (أي منعت لسانها عن الأذىلزوجها وغيره)

ورَضِيَتْ باليسير

وأكثرت التزين لزوجها وحدَه .

وخير الرجال الذي

لم يَكِلِ المرأة إلى طلب شيء

ولم يعصها في الخلوة

ولم يطعها في شهوة (العشاق ص522)

قال الشعبي- رحمه الله تعالى:

من زَوَّج كريمته من فاسق فقد قطع رحمها .

رواه ابن حبان في الثقات، بإسناد صحيح عنه، وهو من كبار علماء وفقهاء التابعين- رحمه الله تعالى.

وقال الفُضَيل بن عِياض- رحمه الله تعالى:

من زوَّج كريمته من مبتدع فقد قطع رحمها.

وقطع الرحم من الكبائر كما قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

ب- ومن عرف من خلقه الغيرة الشديدة أو الغضب الشديد رجلاً كان أو امرأة فتجنبه أفضل:

ا- قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لامرأة خطبها رجلٌ أن ترفضه: أما أبو الجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه .

وأظنه لهذا المعنى من الغضب والغيرة، وسبق قول أم أبان.

وأما حديث رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لا ترفع عصاك عن أهلك، وأخفهم في الله- فهذا في التأديب بالشرع كما ذكرتُ في(حُسْن العشرة) من (الغيرة في ريبة لا في غير ريبة).

2- وذُكِرَ أنه قيل لرَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لم لا تتزوج من نساء الأنصار؟

فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إن فيهن لغيرة شديدة).

رواه النسائي (69/6) وفيه علة (ابن أبى حاتم/1261) وصححه الضياء (1534و1535) وهو في المستخرج.

فإن كان صاحب الغيرة مما غَطَّتْ محاسنه أو أمكن الصبر عليه أو الدعاء له:

ا- فقد خطب رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أم سلمة- رضي الله عنها ، فأخبرَته أن بها غيرة، فقال لها رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أما الغيرة فأدعو الله أن يذهبها ـ فكان.

2- واشتكت أسماء بنت الصدّيق إلى أبيها شدة الزبير- رضي الله عنهم ، فأوصاها بالصبر فهو من خيار الناس.

ت- وليحذر من الحسناء فإن بها غيرة شديدة، ودلالاً شديداً قد لا يحتمله !

وكذلك مِن وحيدة أبويها للدلال .

ومن ذات المنصب والمال للكبر والمَنّ الذي يكون عادة في مثلها .

وفي أمثال العرب: أنت تَئِق (سريع الغضب) وأنا مَئِق (سريع البكاء) فكيف نتفق ؟!

وسبق في وصية شريح- رحمه الله تعالى- ذكر صفات ينبغي تجنبها:
الهَيْذرة (كثير الهذر).
والمسوِّفة (التي إذا أرادها زوجها قالت: سوف حتى يكسل).
والأنانة (التى تئن عند الجماع لامن الشهوة ولكن من ضيق الخُلق لا الخَلق).
والرَّقوب (التي ترقب موت زوجها لترثه).
والقالوب الغضوب (كثيرة الغضب والضيق) .
والحدَّاقة (التى تحدق إلى كل شيء فتقول: ليته لي).
والنقّارة (التى إذا رآها زوجها تكون فوق سطحها).
والرقراقة (الصغيرة التى تفشي سرَّ زوجها).
وقالت العرب: لا تنكحوا من النساء:
ا- الأنَّانة التي تكثر الأنين والتشكي وتعصب رأسها.
2- المنَّانة التى تمنُّ على زوجها وتقول: فعلتُ كذا وكذا لأجلك.
3- الحنّانة التي تحنّ إلى زوجها السابق أو ولدها من زوجها السابق.
4- الحدّاقة التي ترمي بحدقتها إلى كل شيء فتشتهيه وتكلفه شراءه.
5- البرَّاقة التي لا تزال طول النهار في تزيين وجهها.
والبرَّاقة التي تغضب على الطعام، فلا تأكل إلا وحدها، وتستقلّ نصيبها من كل شيء- هذه لغة يمانية يقال: برقت المرأة إذا غضبت.
6- الشدَّاقة كثيرة الكلام.
7- المختلعة التي تطلب الخلع كل ساعة من غير سبب.
8- المبارية أي المباهية لغيرها بما لها أو جمالها أو حَسَبها.
9- العاهرة الفاسقة.

10- الناشزة التي تعلو على زوجها في الفعال والمقال.
11- المتكبرة على زوجها تريد الأمر إليها دون زوجها.
وقيل: ثلاث خصال
تكون محمودة في النساء ، مذمومة في الرجال !
ا- الكبر تتكبر أن تتكلم مع الرجال !
2- الجبن تخاف من كل شيء فلا تخرج من بيتها !
3- البخل تحفظ مالها ومال زوجها ونفسها !
وقيل:
ا- مَثَلُ المرأة السوء مَثَل حية في رقبتها طوق من ذهب.
2- ومَثَل صاحبها كرجلٍ فوق قصر بارد
فإن بقي مات ، وإن وقع هلك !
وقال طبيب النعمان بن المنذر:
السوأة السَّوْءاء المرأة التي تَعْجَب مِن غير عَجَب، وتغضب من غير غضب
لا ينفعها مال زوجها، وان كان مُقِلًّا عَيَّرَتْه بالفقر.
والداء العياء الشاب القليل الحيلة، اللزوم للحليلة في كل أحوالها فيهلك وإياها .
(مفيد العلوم ص 399- 400).
وفي صفة النساء التي ذكرها المنذر أبو النعمان وتداولها ملوك الفرس إعجاباًَ بها (الأغا ني28/2):
(إن أردتَها اشتهتْ، وإن تركتَها انتهتْ.
تبادرك الوثبة إذا قمتَ، ولا تجلس إلا بأمرك إذا جلستَ .
صَنَاع الكفين، قطيعة اللسان، زهوة الصوت ساكنته .
قد أحكمتها الأمور في الأدب:
فرأيها رأي أهل الشرف ، وعملها عمل أهل الحاجة .
حليمة ركينة كريمة الخال تقتصر على نسب أبيها .
عزيزة النفس، لم تُغَذَّ في بؤس، حبيبة رزينة).
ث- ومن أخبث الأخلاق المذكرة والمؤنثة:

قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال .
وفي المحاسن والمساوىء (ص 106- 107):
(مِن خبث النتاج ابن المذكرة والمؤنث فهو أخبث من البغل الذي بين ذكر الحمار وأنثى الحصان
ومن السمفع الذي بين الذئب والضبعة
فإنه يأخذ بأسوأ خصال أبيه وأمه، فلا ينفع فيه أدب ولا طب.
وقد رأينا في دور ثقيف فتى اجتمعت فيه هذه الخصال، فما كان في الارض يومٌ إلا وهم يتحدثون عنه بشيء يصغر في جنبه كل ذنب كان يُنْسَبُ إليه) !!
هـ- وكذلك مِن أخبثها الحمق فإن صاحبه يريد نفعك فيضرك.
ذُكِرَ ذلك عن علي- رضي الله عنه- في الصاحب .
رواه المعافى وصاحب الحلية وغيرهما.
ورُوي: (لا تَزَوَّجوا الحمقاء:
فإن صحبتها بلاء ، وفي ولدها ضياع).
رواه الديلمي (زهر 4/ 76 1/ ل ح 7333) وإسناده ساقط، ومعناه صحيح.
وكما قال الله تعالى في قوم:
(أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَناً)[فاطر/8]
(قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً)[الكهف/103-104]
وأخبث الحمق ما كان في الدين بالبدعة.
وذُكِرَ عن وهب بن مُنَبِّه- رحمه الله تعالى: (الأحمق:
إذا تكلم فضحه حمقه، وإذا سكت فضحه عَيّه .
وإذا عمل أفسد، وإذا تُرك أضاع.
لا علمه يغنيه، ولا علم غيره ينفعه.
تود أمه لو أنها ثكلته، وتود امرأته لو أنها عدِمته، ويتمنى جاره منه الوحدة، وتأخذ جليسه منه الوحشة) (الجليس32/3)

وفي معنى ذلك:
اتق الأحمق أن تصحبه ... إنما الأحمق كالثوب الخَلِقْ
كلما رقعتَ منه جانباً ... حَرَّكَتْه الريحُ وهناً فانخرق!
أوكصدع في زجاج فاحشٍ ...هل ترى صَدع زجاج يتفق ؟!
وإذاجالستَه فى مجلسٍ ... أفسد المجلسَ منه بالخرق
وإذا نهنهته كي يرعوي ... زاد جهلاً وتمادى في الحَمَق!
ج- ومن أخبثها الكبر والنفاق، ولا يَخفى صاحب هاتين الصفتين على لبيب.
وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
تزوجوا الودود الولود .
ألا أخبركم بخير نسائكم من أهل الجنة التي إذا غضب زوجها تقول:هذه يدى فى يدك لا أكتحل بغمض حتى ترضى.
مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ دَرَجَةً رَفَعَهُ اللَّهُ دَرَجَةً ، حَتَّى يَجْعَلَهُ فِي عِلِّيِّينَ ، وَمَنْ تَكَبَّرَ عَلَى اللهِ دَرَجَةً ، وَضَعَهُ اللَّهُ دَرَجَةً ، حَتَّى يَجْعَلَهُ فِي أَسْفَلِ السَّافِلِينَ.
ح- ومن أفضل الأخلاق العقل فمن كان كذلك جَرَّه للخير، ودليلك على قلة العقل عند المرء سوء دينه وخلقه .
وقيل لأعرابي: فلان يخطب ابنتك ؟
فقال: أهو موسر من عقل ودين ؟ قالوا: نعم
قال: فزَوِّجوه (المجالسة 32/12)**.**
خ- ومِن أفضل الأخلاق العفة عن كل حرام من مال وغيره، ومِن أضرها الطمع
فإنه يجرُّ إلى كل حرام فهو أخو الشح .
د- والبخل وعكسه الإسراف مِن شر داء
قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :وأي داءٍ أدْوَى من البخل؟!
وقال الله تعالى:

الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ [النساء/37والحديد/24]
إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ [الإسراء/27]
ذ- والحزن لا يمنع الحزين من الزواج حزناً على موت أب أو ابن أو زوج أو زوجة، فإن هذا الحزن حينئذ يكون من الجزع المنهي عنه .
وتزوج رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد خديجة- رضي الله عنها- فخفف حزنه (ابن سعد8/59-60).
وقال أحمد- رحمه الله (الورع للمَرُّوذي ص93): (يعقوب في حزنه قد تزوج ووُلِدَ له).
وقد رُوي أن يعقوب- صلى الله على نبينا وعليه وسلم- أمر ابنه أخا يوسف بالزواج بعد فقدهم ليوسف (عبد الرزاق6/172) .
فائدة
حُسْن الخلق لا يتم يتم حُسْن الدين
حُسْن الخلق لا يتم حتى يتم حُسْن المعاشرة
وحُسْن المعاشرة أوثق طريق للمحبة .
قيل لحكيم : أي النساء أشهى ؟
قال : التي تخرج من عندها كارها ، وتعود إليها والها .
الفصل الثالث
العفة
عفة النفس عن الطمع، فإن الطمع يجرُّ إلى الطَبَع، ومن طمع اتضع ومن قنع ارتفع .
فالطمع يجرُّ إلى كل حرام حتى يجرَّ إلى الزنا: زنا العين والقلب والفرج ، والزنا كالسرقة أخذ ما لا تملك !
والعفة رأس في الدين والخلق، وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : من تزوج فقد أحرز شطر دينه .
وإنما أفردتها عما سبق ذكره من الدين والخلق وإن كانت منهما بياناً لأهميتها.

وعاقبة العفة طيبة على الزوجين:
وقد رُوي : عُفُّوا تَعُفَّ نساؤكم ، وهو معنى صحيح:
قال فُضَيْل بن عِياض- رحمه الله تعالى:
إني لأعصي الله فأعرف ذلك في خلق دابتي وامرأتي .
وقد رُوي ولا يصح: من زنى يُزْنَ به ولو بجداره.
وهو معنى صحيح مشهور .
والعفيف من الرجال والنساء يقصر عينه على حلاله يقول كما علمه رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
اللهم اكفنا بحلالك عن حرامك وأغننا بفضلك عمن سواك .
إنه لا يرى في الدنيا مثلها، فكيف بخيرمنها ؟!
وأيضاً فإن ظُلمة الهذيلية وقد قيل إنها كانت مِن أفجر النساء سُئِلَتْ عن أنكح الناس فقالت: الأعمى العفيف (مجمع الأمثال 47/2)**.**
ومن عَفَّ فغضَّ بصره كان كذلك، فما نقص من بصر العفيف لغير ما يحل زاد في بصره بما يَحِلّ .
وقد وصف الله تعالى نساء الجنة (قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ) (الصافات/48وص/52 والرحمن/56)
وكذلك شأن كل عفيف من النساء والرجال .
فأيُّ سعادة للزوجين إذا كانا كذلك ؟!
وأيُّ شقاء لهما إذا كانا على غير ذلك جميعاً أو كان أحدهما على غير عفة ؟!
فإن زنا أحدهما فَرَّق بينهما لقوله تعالى:الزَّانِي لا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ [النور/3]**،**
ولأمر رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المرأة لا تردُّ يد لامسٍ (الإشراف لابن المنذر/98-102) **ولما سبق في صفة الدين والخلق من أنه لا يزوِّج الفاسق ابتداءً ولا انتهاءً، وحدُّه، القتل رجماً، فكيف يأوي إلى حلال! وهو خبيث؟!**
فيفرّق بينهما حتى تظهر توبة الزاني، وعلامتها ظاهرة في دينه وخلقه، وفي عفته.

وإذا زنت ثم تابت- فهل يتزوجها؟
قال عمر رضي الله عنه: (زَوِّجها كما تُزَوِّجون صالح نسائكم) [الجعديات 2564 وابن أبي شيبة 273/4 وعبد الرزاق 246/6- 247].
وإذا زنى رجل بامرأة غير ذات زوج فهل يتزوجها ؟
قال سالم بن عبد الله: توبته أن يتزوجها .
(البغوي في منتقى حديث خالد بن مرداس33/أق)
وهذا بشرط توبته الأصلية وهي التوبة من الزنا، وتوبتها- إن كانت غير مكرهة- كذلك، وإلا فزواج الزاني والزانية لا يحلّ كما قال الله تعالى .
ثم هل زواجهما يُسقط إثم الزنا وَحَدَّه، أما الحدّ فلا يَسقط ولكن يستر كما أمر رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
وأما الإثم فلا يسقط ولكن (التوبة حتى الموت) و (زواجه منها دون تعيير لها ويستر عليه وعليها) ولعلَّ الله يتوب عليه .
وبعض القوّادات تهوِّن من أمر الزنا بزعم أن يتزوجا بعدها.
ا- وكثيراً ما يَحدث أن يزني بها ثم يتركها بإرادته أو رغماً عنه !
2- وكثيراً ما يزعم هذا ليزني بها، حتى إذا وقعتْ هرب منها ونشر عنها السوء، وربما جَرَّها إلى أن تكون بغياً زانية أبداً معه ومع غيره ويهددها بما يسجله من صوت وصورة !
3- وكثيراً مايحدث هذا الزنا بين الخطيبين وبين العاشقين!
وقد قال الله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ) [النور/19]
والعشق فيه بغير الزنا فيه شرك المحبة وشرك الرياء مع الفسق: زنا النظر والقلب واليد .
وتساهل أهل المرأة مع خطيب ابنتهم فسق عظيم ودياثة واستحلال لزنا النظر والقلب واليد، ومجاهرة بالفجور .

ومن عجائب الحمقى في ذلك أن رجلاً أراد إذلال امرأته فصنع بها ما قال لابنه:(يا ابن الزانية) فقال له:(ألستُ بابنك ؟!) قال : (بلى، ولكنى كنت طلقتُ أمك،ثم وقعتُ عليها بعد البينونة فلما حملتْ تزوجتُها)!

وإذا تزوجها غير مختونة فلو ختنها كما ذكر عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (فإنه أَسْرَى للوجه وأحْظَى للزوج) وأعْوَن على العفة .

وكذلك إذا تزوجته غير مختون فلا تدنو منه حتى يختتن، فإن تركه للختان مفسدة لدينه وصحته وصحتها.

وعفة العفيف تعرفها من:(عفة نظره ولسانه) و (عفة أهله: أبيه وأمه) و (عفة أصحابه وخُلَطائه).

ولا يجوز اختبار العفة بالخلوة، وإن كان بعض السلف ذكر ذلك في معرض توبة الزانية، فإنه قد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:ما خلا رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما .

وقال عمر بن عبد العزيزوجماعة من السلف الصالح رحمهم الله تعالى : لا تخلون بامرأة ولو قلت: أُعَلِّمها القرآن .

إنما تُختبر العفة بالبُعد عن الخلوة ومواطن الشبهات.

قال عمر رضي الله عنه : عليكم بالجَنَبَة فإنها عفاف .

[أبو عُبيد 352/3 ومسند الفاروق/394- 395].

وذُكرعن عائشة رضي الله عنها:(كلكم عفيفٌ ما لم يُراوَد).

وذُكر عن عمر رضي الله عنه:

(من سلك مسالك التهم فلا يلومنَّ مَن أساء الظن به)

وتعرف عفة العفيف كذلك في ثيابه:

فإذا رأيت الرجل قد لبس ما يجسم دبره وفخذه ويُبدي عورته- فهذه حال المخنثين وأهل الزنا واللواط .

وإذا رأيت المرأة متبرجة تلبس لبسة الفاجرات من قصير أو ضيق أو شفاف- فهذه حال الفاجرة التي تدعو الرجال إلى الزنا- زنا العين والقلب ثم الفرج- بها.

قال عمر- رضي الله عنه: (إياكم والمزوَّجات: المرأة تخرج في أحسن زينتها) [مسند الفاروق/360] زوجة لكل عين تزني بها .
هذا ومن العفة القناعة بالحلال عن الحرام، فهذا أصل من أصول العفة.
ولا يخدعنك شيء، فإن من لبس هكذا دَلَّكَ على (فساد سابق في نفسه أدَّى به إلى التشبه بالفجرة)، ودَلَّك على أن هذا (سوف يجرّه إلى فساد لاحق).
وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
من تشبه بقوم فهو منهم .
إن العفة ليست إلا من قلب ليست بالمال ولا النساء
وقد قال رَسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ ، وَلَكِنِ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ.
قلت في خِطبة زواج :
إذا أردتَ أن ترى امرأتك أجمل النساء وهي أقبح النساء فاغضض بصرك وفكرك.
وإذا أردتَ أن ترى امرأتك أقبح النساء وهي من أجملهن فأطلق بصرك وفكرك .

الفصل الرابع

عافية الجسد

أما العافية من كل مرض فليس بدليل خير، بل هو دليل شر:
ا- ذُكِر أن امرأة عَرَضَت ابنتها على رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وذَكَرَتْ له مِن حُسْنها وجمالها، حتى ذكرت له أنها لم تمرض قط، فقال: (هي من أهل النار) ذلك أنه (مَا يُصِيبُ الْمَرْءَ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ ، وَلاَ وَصَبٍ ، وَلاَ هَمٍّ ، وَلاَ حُزْنٍ ، وَلاَ غَمٍّ ، وَلاَ أَذًى ، حَتَّى الشَّوْكَةَ يُشَاكُهَا ، إِلاَّ كَفَّرَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ).

وصحَّ عن خالد بن الوليد رضي الله عنه أنه طلق امرأة له قال:(أما إني طلقتها لغير ريبة، ولكنها لم تمرض عندي قط).
وفي مرض أحدهما وصبرهما
أجر عظيم لهما في الدين والخلق والدنيا والآخرة.
2- ولكني أعني العافية مما يحول بين المرء وبدء الزواج:
مثل (عيوب الفرج في كل منهما مما يمنع الجماع)
و (تكسر فصيلة الدم التي يكون منها في الحمل والولادة ما يجزم الطبيب الثقة في دينه وطبه بضرره وتعذر علاجه)
و (الأمراض الشديدة التي يعلم الآخر أنه لن يصبر على معاناة صاحبها أو تمنع من حُسْن المعاشرة لسوء الخلق أو لضعفه عن إعفاف صاحبه)
و (أمراض الفجور كالإيدز والسيلان والزهري)
و (الأمراض المنفرة كالبرص والجذام والجنون لقول رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لا عدوى وفِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الأَسَدِ) و(لاَ يُورَدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ)
وسبق في الليالي ذِكْر المرأة التي تزوَّجها رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فوجد بها بَرَصاً فرَدَّها إلى أهلها).
ومن الفوائد:
ا- تزوُّج الرجل في مرضه الشديد أو مع كبر سِنّه ليس فقط لتخدمه بل للعفة !
رُوي عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه وَكَانَ قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ قَالَ : زَوِّجُونِي فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَوْصَانِي أَنْ لاَ أَلْقَى اللَّهَ أَعْزَبًا.
وقَالَ مُعَاذ رضي الله عنه فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ : زَوِّجُونِي إنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ أَعْزَبًا.
وقال عبد الله بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه : لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدَّهْرِ إلاَّ لَيْلَةً لأَحْبَبْت أَنْ يَكُونَ لِي فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ امْرَأَةً.

وقال عبد الله بن مسعود- رضي الله عنه:
لو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد أحببت أن يكون لي فيه زوجة .
ويقال إن أحمد تزوج في اليوم الثاني من وفاة أم ولده عبد الله وقال: أكره أن أبيت عزباً.
(مصنف ابن أبي شيبة 127/4و128وعبد الرزاق 170/6وابن سعد6438/324/5)
ولهذا الزواج أحكام في إجازته ووراثتها منه
(عبد الرزاق 240/6 و...).
2- من تزوج مريضة ليسهل عليه تمريضها وإعالتها وعيالها:
أ- فله فضل عيادة المريض والقيام على حاجته.
ب- وفضل السعي على الأرملة واليتيم والمسكين.
لكن:
أ- أصل الزواج إنما هو للعفة والنسل .
ب- هل يصير مَحْرماً لبناتها بزواج لا جماع فيه ؟!
فيه آيات سورة النساء (22 و 23) وليخرج عن الإشكال فلو كشفها ونظر إلى فرجها بشهوة فقد ثبتت الحرمة.
فالدخول يراد به الخلوة، أو الجماع، ويلحق به رؤية الفرج.
3- مسألة (اشتراط الكشف الطبي على الرجل والمرأة قبل الزواج) فهذا بدؤه من الكفار الذين انتشر فيهم الفجور، وهل منه (معرفة فصيلة الدم) فيه نظر .
وفيه كشف للعورات، ونشر الفجور، وكشف للستر والسر .

الفصل الخامس

الجمال

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ لِحُسْنِهِنَّ، فَعَسَى حُسْنُهُنَّ أَنْ يُرْدِيَهُنَّ، وَلَا تَزَوَّجُوهُنَّ لِأَمْوَالِهِنَّ، فَعَسَى أَمْوَالُهُنَّ أَنْ تُطْغِيَهُنَّ، وَلَكِنْ تَزَوَّجُوهُنَّ عَلَى الدِّينِ، وَلَأَمَةٌ خَرْمَاءُ سَوْدَاءُ ذَاتُ دِينٍ أَفْضَلُ .

[رواه ابن ماجه ، وهو في المستخرج لي (1060)]
وذُكِر عن سفيان بن عُيَيْنة رحمه الله تعالى أنه رأى ذلك العقاب في بعض قراباته .
(رواه في الحلية).
فالحُسْن مُرْدي لصاحبه قد يهلكه بالعُجْب والكبر ويجرُّ صاحبه إلى الزنا والفجور .
وقد يجرُّ إلى صاحبه الحسد، ويغري أهل الفجور به.
وقد تزيد غيرة زوجها إلى حدّ عظيم .
شاور رجلٌ حكيماً فى التزويج
فقال له : إياك والجمال فإنه مَضْيَعة للرجال ولن تصادف حسنًا إلا وجدت به ناراً تكوى، وأنشد:
لاتطلبِ الحُسْنَ واعلمْ أن آفته ... أن لاتزال طوالَ الدهر مطلوبا
ولن تصادف يوماً لؤلؤاً حسناً ... من اللآلىء إلا كان مثقوبا !
وقيل لحكيم وقد تزوج بقبيحة : لما لم تتزوج الحسناء ؟!
قال : اخترتُ من الشر أقله .
ورُوى عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(إِيَّاكُمْ وَ خَضْرَاءَ الدِّمَنِ:الْمَرْأَةُ الْحَسْنَاءُ فِي المَنْبِتِ السَّوْءِ)
[رواه الدارقطني في الأفراد وغيره ، وهو في المستخرج 14]
وقيل: لتكن امرأتك أجمل منك وإلا احتقرتها
(أخبار العشاق لداود ص 520).
وسبق قول عمر- رضي الله عنه: إياكم والمزوَّجات: المرأة تخرج في أحسن زينتها.
وكان بالمدينة امرأة حسناء شريفة لا يكاد يتزوجها رجل فيمكث معها يسيراً حتى يموت، ثم يخطبها آخر لجمالها وشرفها، فلما احتُضِرَ الخامس جعلت تبكي:
وقالت: إلى من توصي بي؟!
قال: إلى السادس الشقي !
[الطيوريات 3 في 47/ ق].
وتشبهه قصته عاتكة مات عنها غير رجل فلما خطبها علي- رضي الله عنه- قالت:(أنفس بك عن القتل).

فهذا والله أعلم من العين و (العين حق تُدخِلُ الرجلَ القبرَ) كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
وقال عمر رضي الله عنه:(لا تكرهوا فتياتكم على الدميم من الرجال) أو (لا يُكْرِهَنَّ أحدكم ابنته) أو(لا تُنكِحوا المرأة الرجل القبيح الذميم) لماذا؟ (فإنهن يحببن لأنفسهن ما تحبون لأنفسكم).
(ابن أبي شيبة411/4وعبد الرزاق 158/6 وابن حبان[مسند الفاروق ص 394].
نعم هذه قصة يوسف وفتنة النساء بجماله.
وقد قال الله تعالى: وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ [البقرة/221]
وقد أمر الله تعالى النساء بما أمر به الرجال: وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ [النور/31]
وكما يُفتن الرجل الفاجر بالأمرد لمشابهته النساء.
فإن المرأة الفاجرة تُفتن بالأمرد لأنه رجل صغير مأمون الحمل مستور الحال !
وأجمل الجمال ما زينه الدين والخُلقُ الحَسن كما قيل :
من كثرت صلاته بالليل حَسُن وجهه بالنهار .
وهو داخل في معنى قول الله تعالى : سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ [الفتح/29]
ورُوي :إِنَّ أَحْسَنَ الْحَسَنِ الْخُلُقُ الْحَسَنُ .
[رواه المستغفري في المسلسلات وابن النجار والقضاعي وابن عساكر وو، ولا يصح سنده]
وما أشبه الحور العين نساء أهل الجنة : من كبر العين وبياض اللون وقصرها طرفها على زوجها وحده !متحببة لزوجها مشتهية لقربه.
وسبق في وصية شريح- رحمه الله- من صفة النساء: (الحث على الزُرق)- وهذا منكر لا يصح ، فإن زرقة اللون والعين مكروهة عند العرب
وقد قال الله تعالى: وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقاً [طه/102]

وتجنب (النهبرة) الطويلة المهزولة، و (اللهبرة) القصيرة الدميمة،و (الرَّنوق) الرسحاء قليلة اللحم النحيفة.
وسبق في قصة عائشة- رضي الله عنها: (سَمَّنوني) أي قبل البناء.
وروي ولا يصح : (تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ ، وَانْتَخِبُوا الْمَنَاكِحَ ، وَعَلَيْكُمْ بِذَاتِ الأَوْرَاكِ فَإِنَّهُنَّ أَنْجَبُ)
[رواه صاحب العلل المتناهية 1006من طريق ابن عدي 286/3يرويه سليمان بن عطاء عن مَسْلمة]
ومعناه مفهوم، فإن المرأة كلما كانت حسناء كانت شهوة الرجل فيها أقوى، فينزع الولد لأبيه .
وروي : (تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ ، وَاجْتَنِبُوا هَذَا السَّوَادَ فَإِنَّهُ لَوْنٌ مُشَوَّهٌ) ولا يصح رواية ولا دراية
[رواه صاحب العلل المتناهية (1008) من طريق الحلية(377/3) من كتاب ابن أبي عاصم واستغربه في الحلية ، وقال في العلل : (فيه مجاهيل) .

وله طريق أخرى عند الدارقطني (3787وأطراف 22370)وضعفه العسقلاني بعكرمة بن إبراهيم] **وروي أن طاوسًا التابعي الفقيه- رحمه الله تعالى- كان لا يحضر نكاح سوداء بأبيض ولا بيضاء بأسود ويقول: هو من قول الله [إن الشيطان يقول: وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ** [النساء/119]
ذكره المدعو بابن العربي ونقله كالعادة ذاك القرطبي ، ولم يعترضاه، ولا أرى به بأسًا قد كان للسلف الجواري ولهم منهن الأولاد ، والعرب فيهم السمرة .
بل قد زوّج رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زيد بن حارثة وكان أبيض اللون من الحبشية أم أيمن ، فولدت أسامة ونزع لها – رضي الله عنهم .
قال إبراهيم بن سعد : كان زيد أبيض أحمر أشقر ، وكان أسامة بن زيد مثل الليل .
ومن اللطائف أن أعرابيًا طويلاً قبيحًا تزوج امرأة قصيرة جميلة ليصير ولده طويلاً على صفته حَسناً على صفتها، فولدتْ له ولدًا على صفته دميمًا وعلى صفتها قصيراً !
(ألف باء260/2-261).

وتزوج رجل امرأة قصيرة فقيل له لماذا ، فقال : المرأو شر ، وكلما قصر الشر كان أفضل !
والحق أن الجمال في كل حال من طول أو قصر ، ونحافة وغيرها إذا كان معه الدين والقناعة وغض البصر .
ومن الفِراسة ما يَدَّعُون من الدلالة على الأخلاق هذا مع الحذر والحيطة فقد تُخْلف ولا تَصْدق وخاصة مع أهل الدين:
ـ البياض مع الشقرة والزرقة دليل القحة والخيانة والفسق وخفة العقل .
ـ صغر الرأس يدل على قلة العقل ونحو ذلك (القضاة لوكيع 1/333).
ـ عظيم العين دليل أنه جسورٌ قبيح غير مأمون .
ـ أزرق العين شر، قلما يسلم أن يكون حاسداً .
ـ سريع حركة العين غادر محتال .
ـ ناقص الخلقة وذو العاهة فيه بلاء عظيم !
ـ خشونة الشعر تدل على الشجاعة وصحة الدماغ، ولين الشعر على العكس.
ـ كثرة الشعر تدل على الحمق وكثرة الغضب! والشيب في القفا لؤم !
ـ الحاجب الكبير يدل على التيه والإعجاب والكبر!
ـ الأنف الغليظ وسطه المائل للفطوسة: غدار كذوب.
ـ الأنف الشديد الانتفاخ: غضوب !
ـ الجبهة المنبسطة بلا غضون: المخاصمة والشغب.
ـ سعة الفم تدل على الشجاعة، وغلظ الشفتين يدل على الحمق.
ـ نتوء الأسنان: الخداع والمكر، وانبساط الأسنان وفلجها: مأمون.
ـ نحافة الوجه وصفرته: الخداع، وطول الوجه: الوقاحة.

- انتفاخ الأصداغ: غضوب، وعظم الأذن: الجهل، وصغرها: الحمق.
ومن الفراسة في ظاهر الجسم ما يَدَّعون من الدلالة على ما خفي منه مع الحذر والحيطة فقد تُخلف ولا تَصدق:
- الفم الواسع يدل على الفرج الواسع، والعكس صحيح.
- غلظ الشفتين دليل على غلظ الفرج، والعكس.
- غلظ الشفة العليا مع رقة السفلى دليل على رقة الفرج واتساعه.
- غلظ الخدين والعنق وامتلاء اليد والرجل باللحم يدل على غلظ الفرج وضيقه.
- حرارة اليد وحمرة اللون وكثرة الضحك وخفة الحركة وحب اللهو تدل على أنها محبة للجماع ذات شهوة شديدة.
- السمينة يناسبها الطويل السريع، والنحيفة يناسبها الغليظ القصير، والطويلة يناسبها العريض الطويل الشديد.
- الطويلة قريبة الشهوة سريعة الإنزال، والسمينة بطيئة الإنزال .
- الطويلة جداً مع الهزال: ضعيفة الشهوة بطيئة الإنزال قليلة الولد، والعكس.
- السمينة يتضايق الرحم ويبرد الماء ويقل الولد، و العكس.
- البيضاء فاترة الشهوة كثيرة الماء
والحمراء أشد منها شهوة وأقل ماء
والسمراء معتدلة الشهوة والماء
والسوداء شديدة الشهوة قليلة الماء.
- البيضاء اللينة اللحم النقية الجلد التي يلتقي فخذاها من السمن النابتة الحلمة الهيفاء اللطيفة: أظهر شهوة وأكثر ماء وأسرع إنزالاً، والعكس.

هذا وقد سبق ذكر قول الله تعالى: (وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ) [البقرة/221]
وكل ما كان من عيوب الجمال تغطيها المرأة:
أ- بالزينة الحلال لا الزينة المحرمة كما سيأتي بيانه،
وبالطب لما كان منها مرضا
ورسول الله صلى الله عليه وسلم قال: انظر إليها .
وذكر العين (فإن في أعين الأنصار شيئا)
فالعين عين الجمال وعلاج ما يكون فيها من داء معروف.
وذكر أن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال للمرأة التي بعثها: (شمي عوارضها وانظري عرقوبيها) .
والعوارض الأسنان لطيب رائحة الفم
والعرقوب للسمنة واعتدال الجسم
وهذان لهما علاجهما لمن ابْتُلِيَتْ بفقدهما .
2- بحُسْن الأخلاق والأعمال والدين، فإن ذلك حُسْنٌ يغطي على كل حُسْن، ويمحو كل قبح .
وكلُّ ذلك من عيوب يغطيها الرجل من امرأته:
1- بالقناعة بما قسم الله تعالى له، والتطلع إلى الحور العين.
والحقيقة أن كل امرأة فيها نوع من الجمال تتميز به عن غيرها :
فالطويلة والقصيرة والنحيفة والممتلئة والبيضاء والسوداء لكل منهن نوع من الجمال ليس في غيرها .
2- بغض البصر عن كل حرام كما قلت مراراً:
إذا أردتَ أن ترى امرأتك أجمل النساء وهي من أقبحهن فاغضض بصرك!
وإذا أردتَ أن تراها أقبح النساء وهي من أجملهن فأطلق بصرك !

وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(انْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ، وَلاَ تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لاَ تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ).
مع التنبيه إلى أمرين:
ا- لا حرج في طلب المرأة الجميلة ولكن بعد الدين، ولو كانت (جميلة ذات دين) فنعم، ولكن إن كانت (جميلة ولا دين) و (ذات دين غير جميلة) فقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (فاظفر بذات الدين) نعم ظفر وفوز وكنز في الدنيا والآخرة كما قال الله تعالى:
وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ...
وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ
أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ [البقرة/221].
2- من طلب الجميلة بعد الدين فليطلبها لنفسه وعفته لا للرياء والزنا ويرائي بها الناس ويعرضها ليزني بها الرجال بعيونهم وقلوبهم وأحلامهم وكلامهم !
هذا مع التنبيه إلى أن العفة لا تكون بالجميلة !
أ- ولكن بالصالحة الموافقة
لا بالجميلة المدللة المخالفة التي لا تهنأ بها عيشة
لا بالجميلة المتبرجة للرجال والنساء التاركة للزينة لزوجها
2- وبغضه بصره عن سوى امرأته من النساء كما سبق.
قيل: إن صفة الجمال سبب الألفة والمودة، فلذلك تقدم الرؤية
وقيل : كل نكاح قبل النظر همٌّ وحزن (مفيد العلوم ص 163).
وأصل هذا قول رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (انظر إليها فإنه أحرَى أن يُؤدم بينكما) .
لكن النظر ليس هو للجمال فقط
ولكن لوقوع المنظر في القلب

فكم من جميلة الظاهر لا تقع في القلب !
والجمال وحده دون جمال الأخلاق لا يقوم عليه بيت ولا سعادة ، بل ربما خرب بسببه البيت ، وذهبت به السعادة .
ومن اللطائف في الباب:
أن امرأة من أحسن الناس وجهًا وكان زوجها من أقبحهم وجها، فسُئِلَتْ
فقالت: لعله أحسن فيما بينه وبين ربه فجعلني ثوابه.
وأنا أسأت فيما بيني وبين ربي فجعله عقابي.
أفلا أرضى بما رضي الله لي؟!
رواه في الثالث من الطيوريات (41/ ق) عن الأصمعي.
ويشبهه قصة عمران بن حطان- وكان من أهل السنة وكان من أقبح الناس وجهًا، وكانت له ابنة عم جميلة وكانت من الخوارج، فتزوجها ليهديها ، فذهبت به فصار من الخوارج!
فما كان هذا ثواباً بل كان عقاباً وأي عقاب!
ويشبهه ما أنهم مرُّوا برجل قبيح
يضرب امرأته الجميلة، فأرادوا منعه فقالت:
دعوه، فإنه أحسن فيما بينه وبين الله، وأذنبتُ، فصيَّرني ثوابه، وصيَّره عقابي.
رواه أبو عثمان البُجيري في فوائده (62/ ق)
وهذا كقول الفُضَيل بن عِياض- رحمه الله تعالى، وهو قول متين عظيم النفع:
إني لأعصي الله فأعرف ذلك في خلق دابتي وامرأتي،
وهذا كقولهم: (من يَزْنِ يُزنَ به ولو بجداره).
ومن قصص الباب مَن تعجب لصبر جميلة الوجه على قبحه، فكان السبب هو رجولته.
وهكذا يقال:
يا صاحب الوجه الحسن لا تقبح حسن وجهك بسوء خلقك !
يا صاحب الوجه القبيح لا تجمع بين قبيحين !

لا تحرما أنفسكما من حُسن الوجه يوم القيامة ، وأي حُسن أفضل من حُسن وجه من ينظر إلى الله تعالى .
قال سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ رحمه الله تعالى :
مَا مِنْ أَحَدٍ يَطْلُبُ الْحَدِيثَ إِلَّا وَفِي وَجْهِهِ نَضْرَةٌ
لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَبَلَّغَهُ .
فهذا فيمن نظر في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد قيل في غير شيء : النظر فيه عبادة
فكيف بمن عمل به
فكيف بمن ينظر إلى وجه الرحمن جل وعلا ؟!
كما قال الله تعالى : وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ . إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ [القيامة/22و23]
قال بعض السلف : حُقَّ لها أن تنضر .
والعكس بالعكس في الدنيا والآخرة
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ:
صَاحِبُ الْبِدْعَةِ عَلَى وَجْهِهِ الظُّلْمَةُ
وَإِنِ ادَّهَنَ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثِينَ مَرَّةً . رواه اللالكائي في السنة (284)
وهذا عاجل عقاب الدنيا مع عقاب الاخرة:
يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ [آل عمران/10]
وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ [الزمر/60]

الفصل السادس

السن

وقد يُعَبَّر عن السن الصغيرة بالبكر، والكبيرة بالثيب.
وذلك لأنهم كانوا يزوِّجون الصغيرة.

ولما فشا في زماننا بقاء الأبكار إلى سن متأخرة بدعوى التعلم أو عدم مجيء الرجل المناسب رجل الأحلام الموافق للأفلام)!
لذلك أفردتُ ذكر هذه الصفة بعدُ، وقد بوَّب على ذلك غير واحدٍ باباً مفرداً كما في مصنف عبد الرزاق (6/162- 165).
واذا كانت تصلح للزواج ببلوغ الجسم
فلا يضرّها كونها صغيرة السن :
أ- فقد زوَّج رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابنته فاطمة من علي وقد قال لمن خطبها قبله (أبو بكر وعمر رضي الله عنهم): صغيرة .
2- وتزوج رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عائشة بنت الصدّيق رضي الله عنهما ابنة ست، ودخل بها ابنة تسع لما سمنتْ من أكل القثاء بالسمن كأحسن السمنة.
وكان الصدّيق قد رضي خِطبتها دون ذلك السن لابن المُطْعِم بن عَدِيّ.
3- عمر زوَّج ابنته حفصة دون العشرين .
ولما مات زوجها عرضها وهي دون العشرين على أبي بكر وعثمان رضي الله عنهم .
وتزوجها رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
وتزوج عمر أم كلثوم (بنت علي وفاطمة رضي الله عنهم) وسنها دون العشرين بكثير .
4- عثمان قال لعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما:
هلا زوَّجتك جارية تذكِّرك ما كنت تعهد.
5- علي : ابنته وابنة فاطمة أم كلثوم زوّجها دون العشرين بكثير لعمر .
وتزوج هو من أمامة بنت أبي العاص رضي الله عنهم .

فهذه سنة رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والخلفاء الراشدين المهديين رضي الله عنهم من بعده.
وروي عن عمر رضي الله عنه قال:
(من تزوج بنت عشر سنين تسرُّ الناظرين
وابنة عشرين لذة للمعانقين
وبنت ثلاثين تُشْمِسُ وتلين
وابنة أربعين ذات بنات وبنين
وابنة خمسين عجوز في الغابرين).
موقوف رواه في تاريخ دمشق (5/ 529/ ق خالد بن المهاجر) من طريق أبي أحمد الكاتب (له تصانيف) وفيه الداهري عبد الله بن حكيم واهٍ (لسان الميزان 3/ 277-278).
ح ورواه ابن أبي الدنيا في الشيب (84) بلفظ:
(ابنة عشر شهوة الناظرين
وابنة عشرين تشمس وتلين
وابنة الثلاثين قرة عين المعانقين
وابنة الاربعين ذات خلق ودين
وابنة الخمسين ذات بنات وبنين
وابنة الستين تشوف للناظرين
وابنة السبعين عجوز في الغابرين)
رواه من طريق عون بن موسى وهو ثقة من أتباع التابعين عنه، وهو منقطع .
ح ورواه (85) من طريق هشام الكلبي وهو واه- في قصة لتميم الجهني في قصيدته:
إن تأت يومًا بنتُ عشر فإنها ... بخير إلى خيرٍ يُحب بريدُها
وإن تأت يوماً بنت عشرين حجة ... فتلك المنى نلهو بها ونريدُها
وبنت الثلاثين التي هي حاجة ... لنفسك لم تكبرْ ولم يعسَ عُودها
وقيم بنت الأربعين بغبطة ... ولم يتغير ودُّها وجديدها
وإن تأت يوماً بنت خمسين حجة ... هَدِيّاً فقل : جنة تستفيدها
وإن تأت يوماً بنت ستين حجة ... تجدها محباً دينها وركودها
وإن تأت يوماً بنت سبعين حجة ... تجدها إذا زِيرتْ شديداً صدودها
وعنده (ص 97):
(قال الأخفش: مِن أحسن ما قيل في ترتيب أسنان النساء وإن كان شعراً ضعيفاً قول ضَمْرة للنعمان بن المنذر :
متى تلق بنت العشر قد نصَّ ثديُها ... كلؤلؤة الغواص يهتزُّ جِيدُها

تجد لذة منها لخفة رُوحها ... وغِرَّتِها، والحُسْنُ بعدُ يَزيدُها
وصاحبة العشرين لا شيء مثلها ... فتلك التي تلهو بها وتريدُها
وبنت الثلاثين الشفاءُ حديثها ... هي العيش ما رَقَّتْ ولا دَقَّ عُودُها
وإن تلق بنت الأربعين فغبطة ... وخير النساء وُدُّها ووَلودُها
وصاحبة الخمسين فيها بقية ... من الباه و اللذات صلب عمودُها
وعلى قافيته ولفظه
أن خالد بن صفوان وأناسًا من تميم تذاكروا النساء، فقال أعرابيٌّ منهم، فذكر نحوه ، فاستحسنوا قوله.
رواه ابن أبي الدنيا(86) والقالي في ذيل أماليه (ص34- 35) .
وعن بعض العرب أن شباب النساء عندهم ما بين الخمس عشرة إلى الثلاثين .
رواه ابن أبي الدنيا(87)
ومعناه ما رواه الزجَّاجي في أماليه (ص96) لمحمد بن عبد الله بن طاهر:
مَطِيَّاتُ السرور بناتُ عشرٍ ... إلى عشرين ثم قفِ المطايا
فإن جاوزتُهن فسِرْ قليلاً ... بنات الأربعين من الرزايا !
- وسبق في شرح وصية شريح- رحمه الله تعالى- فيمن يتجنب الشَّهْبرة أي العجوز .
وقيل: شبابها من (25- 30)
وفيها من (30- 40) مستمتَعٌ.
وإن نبي الله ابن نبي الله سليمان بن داود- صلى الله على نبينا وعليهما وسلم- قال صغيراً:
عليك بالذهب الأحمر (البكر)
والفضة البيضاء (الثيب الشابة).
وإياك والعجوز ذات الأولاد (مفيد العلوم ص393 و397).
- وتزوج عجوزاً فعابوه : إن اختيارك العجوز يدل على عمى القلب وعدم اللب وضعف القوة !
فقال : إن العجوز أقنع باليسير ، وأصبر على تقلب الرحم العسير ، وأكثر مساعدة ، وأحسن مراقدة ، وتؤثر التذلل ، وتجتنب التعلل ، ويكفيها الأقل ، وتقنع باليسير الجلل... ولا

تحب الزيادة فى العيال ، والنفقة على ذلك وإسراف المال ، إن يتسع رزق بعلها صانت ماله ، وإن ضاق سَتَرَتْ حاله ، نِعْمَ قعدة الأمور ، وطية ذي الأمر العثور، لا تسبق إليها الظنون .... ، أَلُوفٌ غير عزوف ولا عيوف.

- وفي الفراسة من السن:

أ- الوصيفة غير المراهقة:

صَلْفة اللسان ورطوبة الصبا و جهالة الحداثة وغرارتها لا تشتهي النكاح، والرجل يشتهيها لحرارتها ورطوبتها.

2- العاتق التي برزت نهودها: حيي هينة آنسة مؤنسة.

3- الفتاة الشابة:

سريعة الولادة شديدة الشهوة أسرع استئناساً وأشد حرارة.

4- النصف التي خطَّها الشيب:

أشد تلطفاً لزوجها ودنواً منه، وأقل سخونة وأبرد ماء.

- وكذلك الرجال:

ا- قال الأصمعي: كانت العرب تقول:

ابن عشر سنين ضاربٌ بلين

وابن عشرين أسعى ساعين

وابن ثلاثين أبصر ناظرين

وابن أربعين أبطش باطشين

وابن خمسين ليث عفرين

وابن ستين أحكم ناطقين

وابن سبعين أحلم جالسين

وابن ثمانين أدلف دالفين (يعني يدلف في شيبة أي يقارب خطوه من الضعف)

وابن تسعين لا أُنْسَ ولا حنين .

وابن مائة أضرط ضارطين.

رواه ابن أبي الدنيا في الشيب (82) ، وعنده (88) :

أن امرأة استعدت الأمير على زوجها:

فقال الزوج:
خير شطري الرجل آخره:
يستحكم رأيه، و يذهب جهله، ويبقي حِلمه.
وشر شطري المرأة آخره:
يَحِدُّ لسانها، ويسوء خلقها، ويَعقم رحمها.
ومن اللطائف أن العتَّابي قيل له: لم تزوجتَ صغيرة؟!
قال: (النساء شر، وأنا أستصغر الشر) !
وكلما كبر سن الرجل ازداد حرصه على امرأته، وحُسْن معاملته لها حتى قيل في أمثال أهل مصر :
(تزوجي صغيراً يعللك، والكبير يدللك) !
والحال نفسه في المرأة كثيراً: فكلما تزوجتها كبيرة كانت أحرص عليك و على رضاك وحُسْن معاشرتك.
ومن اللطائف في تزوج الكبير:
ا- قيل للعُتبي: لم طلبتَ الولد بعد سبعين سنة من عمرك؟
فقال: لفساد الأبناء: أردت أن أذلهم باليتم قبل أن يذلوني بالعقوق! (فوائد البُجَيري1/60/ ق).
ولهذا السبب (خوف الموت واليتم) أحجم كثير عن تزويج الكبير !
وقد سبق أنه خوف لا أصل له:
أ- لمخالفته السنة في تزويج الصغيرة بالكبير.
ب- لأن العمر لا يدري مداه إلا الله تعالى، فكم ممن مات صغيرًا وترك زوجته وأولاده؟!
- وقيل: كن فوق امرأتك بالسن والا احتقرتك !
(أخبار العشاق لداود ص520).
وفيه نظر إن كان الرجل رجلاً يرجحها بعقله ودينه.
2- وروي عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(زَوِّجوه لسبع عشرة إن كان)
رواه ابن السني (426) وانظر العيال لابن أبي الدنيا (171 و 172).

وقد قال الله تعالى:
حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً- الآية [النساء/6]
وبلوغ النكاح هو بلوغ سِنّه.
فخلاصة هذا الفصل أن يختار حسب حاله:
قد اختار الله تعالى لرَسُوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خديجة – رضي الله عنها - وهي أكبر منه بخمس عشرة سنة وهي في الأربعين وهو في الخامسة والعشرين.
ثم في المدينة عائشة بنت الصديق بنت تسع سنين وحفصة بنت العشرين وصفية نحو ذلك .
وفي كبر السن أم سلمة وسَوْدة – رضي الله عنهن.
وجابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - لما مات أبوه ترك له أخوات، فتزوج ثيباً فلما قال له رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (هلَّا بكراً) فقال: (يا رسول الله، كرهت أن آتي لهن بامرأة خرقاء، وأحببت أن آتيهن بامرأة تمشطهن وتقوم عليهن) الحديث بنحوه، فحَسَّن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما فعله.
وهذا هشام بن عروة بن الزبير تزوج فاطمة بنت المنذر بن الزبير ، وقال : كانت أكبر مني بثلاث عشرة سنة .
فإن كنت متزوجاً واحدة فحسب حالك، واقنع بها،
وان زدتَ فلو جعلت من كل عشر واحدة! (من العشر للعشرين، من العشرين للثلاثين، من الثلاثين للأربعين)!
وخير السن ما كانت صاحبته ذات دين في نفسها ومعونة لزوجها على دينه.
واعلم أنك إن كنت تعلم من نفسك أنك لن تصبر على هذه الصغيرة بما فيها من دلال وأن تمنع نفسك وإياها من الضلال فدعك من أن تفكر لحظة في زواج امرأة تجرُّك وتجرُّها إلى النار.

واجتهد جهدك في تزويج ابنك وابنتك في أصغر سن ما أمكنك :
أ- فإن ذلك عفة لكل منهما
وهو براءة ومعذرة إلى الله من كل سوء .
2- وهو السُنَّة في الدين والدنيا.
3- وهو مَشغلة لهما بالحلال عن الحرام.
4- وهو صحة الجسم والنفس والقلب.
وذلك بعد اجتهادك في تربيتهما على الدين.
فإن الولد الصالح قرة عين في الدنيا والدين والآخرة.
ولا تضع عراقيل وعوائق الدنيا أمامك من (إسراف المهور والأثاث) فلو كان ذلك خيرًا لكان أوْلى الناس به رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وخير قرون هذه الأمة.
وقد تعالى صراخ الكفار ومن يواليهم من الزنادقة وأهل الشهوات للمنع من زواج الصغيرة !
قالوا : هو اغتصاب !
فما بالهم يدعون إلى حرية هذه الصغيرة في الزنا فيما أسموه بالجنس الآمن وفيما نشروه من فواحش القنوات والأفلام والملابس والاختلاط والحب والمراهة المبكرة ؟!
قالوا : هو زواج فاشل لقلة خبرة الصغيرة !
فما بالهم لا يعلّمون الصغيرة الفجور وما لا ينفعها من علوم الدنيا المتطورة ؟!
قالوا : يكثر أولادها !
نعم قد انفضح أمرهم من الخوف من كثرة ذرية المسلمين !
فيدعون في بلاد المسلمين إلى تحديد النسل وتنظيم الأسرة !
ويدعون في بلادهم إلى إطلاق النسل !

الفصل السابع

الحال

1- فالبكر قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
(هلا بكراً تلاعبك وتلاعبها وتضاحكك وتضاحكها)
وذكر: (عليكم بالأبكار) (بشوابّ النساء): (فإنهن أطيب أفواها، وأنتق أرحاماً، وأسخن أقبالاً، وأقل خِبًّا ، وأرضى باليسير من العمل)
[سعيد بن منصور 128/1وعبد الرزاق 159/6 وغريب الخطابي 234/1 ....والمستخرجة 623..].
والعمل لعله بمعنى الجماع كما قال بعض السلف، وقد قيل ذلك أيضاً في تفسير قول امرأة فرعون: وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ [التحريم/11]
وقال عثمان لعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما: هلا أزوجك جارية تذكِّرك ما كنت تعهد .
قال ذاك الحَريري في مدح البكر:
(لها الوجه الحيي، والطرف الخفي، واللسان العيي، والقلب النقي، واللعبة المداعبة).
ثم قال في عيبها:
(مُهرة أبية العنان، مؤنتها كبيرة، ومعونتها يسيرة .
وعشرتها صلفة ، ودالتها مكلفة .
ويدها خرقاء، وفتنتها صماء).
ثم قال في مدح الثيب:
(صَناعٌ مُدَبِّرة فطنة، عريكتها لينة، وعقلتها هينة، وخدمتها مزينة).
ثم قال في عيبها:
(فضالة المأكل، واللباس المبتذل، والمتسلطة المتسخطة، الحنانة البروك الطماحة الهَلوك).
2- والحزن لا يمنع الزواج: حزن الرجل على موت امرأته أو أبيه أو ولده، وكذلك حزن المرأة.
وقد سبق ذكر ذلك في الصفة الثانية.
3- وسبق في وصية شريح- رحمه الله تعالى- التحذير من :

(الحنَّانة) التي كان لها زوج فهي تحنُّ إليه، وكل امرأة غالبًا ما تحن إلى ذلك حتى قيل: لو افتضَّها كلبٌ لحنتْ إليه !
(المُثَّفاة) التي دفنت ثلاثة أزواج.
وغالبًا ما يكون للثيب ذرية،فيزداد الأمر.
(اللَفوت) التي لها ولد من غيرك تلتفت إليه !
(ذات الجلاوزة) الجلواز الشرطي، وهذه هي التي لها أولاد من غيرك يدافعون عنها
لكن هذا العيب بظنك قد يكون زيادة ثواب في كفالة يتيم أو سعي على أرملة.
والأرملة أقرب من المطلقة عِشرة ، فمَن طليقها حيٌّ تحنُّ إليه وقد تعاوده ، وقد يغار عليها فينصب شباكه لإعادتها أو لإفساد زواجها أو لحرمانها من أولادها .
وقد تكون مرضعاً كحال أم سلمة وابنتها زينب ، فلم يكن إلا أن أخذ عمار بن ياسر زينب !! إلى مرضع لتفرغ أم سلمة – رضي الله عنهم - لرَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
وقد رأيت كيف ترك جابر بن عبد الله البكر لأن الثيب تستطيع القيام بأمر أخواته بعد موت أبيه رضي الله عنهم .
وخديجة – رضي الله عنها- نِعْم الثيب كانت، قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيها: (لم يُبدلني الله خيراً منها).
3- والعاقر العقيم ذُكِرَ أن عمر رضي الله عنه تزوَّج امرأة، ثم علم أنها عقيم، فقال: (وما بركتهن إلا لأولادهن) فطلقها
(سعيد بن منصور/2000 وعبد الرزاق 150/3)
و رُوي عنه : (حصيرٌ في بيت خيرٌ من امرأة لا تلد)
(ابن أبي الدنيا في الشيب[85] وأبو عثمر النوقاني في معاشرة الأهلين[تخريج الإحياء]).
فإن كان متزوجاً معها غيرها فلا حرج من أن تبقى معه يَعِفُّ بها ويُعِفُّها، إن الطلاق شديد، ولن يُعدَم منها خيراً وحُسْن خلق، وليصبر على ما يكون منها من خلق بسبب ما حُرِمَتْه

من الولد ولايعيِّرها بذلك فإنه ليس من أمرها، وقد يشفيها الله تعالى من العقم بالدعاء والاستغفار .
وأما الرجال فقد ذكر عن عمر رضي الله عنه لعقيم تزوَّجَ: انطلق فأعلِمْها أنك عقيم ثم خَيِّرْها.
(سعيد بن منصور/51، وعبد الرزاق 120/3 و139/6- 162).
4- والمتزوج قد تُعرض عنه الكثيرات فكل امرأة إنما تريد لنفسها رجلاً بمفردها تستأثر به حتى إنها لتفضل ألا تتزوج و أن يتأخر زواجها جدًّا علي الزواج من رجل متزوج !
وقد أفشى إمام أدعياء السلفية (المدعو محمد رشيد رضا) الاعذار للكفار عن زواج الرجل بأربع نسوة بأنه لا يكون إلا إن كانت المرأة مريضة أو عقيماً أو في النساء كثرة !
وهذه كلها شروط باطلة
وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
كُلُّ شَرْطٍ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ،وَإِنِ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ .
والرد على هذا الضلال يطول فيه المقال، والله المستعان .
وقد تزوَّج رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أصغر نسائه سنًّا وأجملهن جمالاً وأشدهن غيرة وأحبهن في نفسها وأبيها إليه ، والبكر الوحيدة منهن، وقد تزوج عليها ليس فقط امرأة ولا امرأتين! ولم ينقص ذلك الزواج محبته لها .
وكون رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يتزوج على خديجة، ولا رضي لفاطمة أن يتزوج عليها عليٌّ ، فذلك لحال خاصة بخديجة وفاطمة- ومن مثلهما، ولذلك تزوج على ابنة أحب الناس إليه (أبي بكر وعمر) رضي الله عنهم.

الفصل الثامن

المال

قال الله تعالى:
وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ[النور/32]

وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ[التوبة/28]
نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ [الإسراء/31]
نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ [الأنعام/151]
إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً [الأحزاب/28]
وروي عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
(لا تَزَوَّجوهن لمالهن فلعل مالهن أن يُطغيهن).
قالوا في غنيٍّ : (هو حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ)
قالوا في فقير: (هو حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لاَ يُنْكَحَ)
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
هَذَا (الفقير) خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الأَرْضِ مِثْلَ هَذَا (الغني) .
وفي الصفات المذمومة للنساء : (المنَّانة) التي تمن على زوجها بمالها وعكسها (الرَّقوب) التي ترقب موت زوجها لترثه , فإنما رضيته زوجاً لماله، بل تزوجت ماله لا هو !
بل تزوَّجْها فقيرة ذات دين وخلق وتزوَّجيه فقيراً ذا دين وخلق: وكيف يكون فقر وعندك أعظم من مال الدنيا كلها ولا يشتريه مال الدنيا كلها: الدين والخلق ؟!
وهذا الدين والخلق
سيجلب لك كل مال طيب، ويحفظ عليك كل مال طيب .
وكم كان عظيم المال ماله عذاب عليه في الدنيا والآخرة.
(فَلا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ) [التوبة/55]
وكم كان عظيم المال
جرَّه قلة دينه وسوء خلقه إلى تضييع ماله !
وفي المثل العامي المصري :
يا آخذ القرد على ماله يزول ماله ويبقى القرد على حاله !
وأنشد ابن الأعرابي اللغوي :

ولاتطلب البيتَ الدنيءَ فعالُهُ...ولا تَدَعْ ذا عقلٍ لرغبة مالـها
فإن الذي ترجو من المال عندها... سيأتي عليه شؤمها وخبالـها
(عيون الأخبار 8/4 والمجالسة 3281)
والشؤم في المرأة فيه بحث
قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي المَرْأَةِ - يعني سوء خلقها.
انكحوا النساء فإنـهن يأتينكم بالمال .
التمسوا الرزق بالنكاح .
وهو عندي في المستخرج (2487 و3400)
ومعناه في تزوج المرأة الفقيرة فيرزقه الله تعالى.
قال سفيان بن عُيَينة رحمه الله تعالى:
(من ذهب إلى المال ابْتُلِيَ بالفقر
ومن ذهب إلى الدين جمع له العز والمال مع الدين:
رغب أخ لي في المال، فتزوج من هي اكثر منه مالاً فابتلاه الله بالفقر: أخذوا ما في يديه ولم يعطوه شيئاً)[الحلية 7/289-290].
قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
تُنْكَحُ المَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِـهَا فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَاكَ .
فمن لم يظفر بذات الدين
بل بذات المال والجمال والحسب افتقر .
وقيل: كن فوقها بالمال وإلا احتقرتك .
(أخبار العشاق لداود ص520).
وقيل: من تزوج غنية كان له منها:
ا- مغالاة الصداق.
2- تسويف الزفاف.
3- كثرة النفقة مع السرف والترف والديون .
4- لا تخدمه بل يخدمها !
5- لا يقدر على طلاقها خشية ذهاب ماله معها !
6- ذل الدنيا وقلة العفة وضياع المال والدين .

(مفيد العلوم ص 397...).
وسبق في قصص الخِطْبة خِطْبة الأمير لبنت أبي الدرداء، فأبى أبو الدرداء رضي الله عنه وزوَّجها الفقير .
وقال محمد بن سيرين رحمه الله تعالى:
انْكِحِ امْرَأَةً تَنْظُرُ فِي يَدِكَ
وَلا تَنْكِحِ امْرَأَةً تَكُونُ أَنْتَ تَنْظُرُ فِي يَدِهَا [الحلية 2/ 265]
قال حُمَيْدٌ: خطب رجلٌ إلى الحسن وكنت أنا السفير بينهما، فكأنه قد رضيه ، فذهبتُ يوماً أثني عليه بين يديه:
فقلت: يا أبا سعيد، وأزيدك أن له خمسين ألف درهم !
قال: له خمسون ألفاً ما اجتمعت من حلال !
قلت: يا أبا سعيد إنه كما علمتَ وَرِعٌ مسلم.
قال: إن كان جمعها من حلال فقد ضن بها عن حق.
لا والله لا جَرَى بيننا وبينه صهر أبداً.
رواه السرَّاج في تاريخه ([] ومن طريقه في الحلية 151/2) بسند صحيح.
وأما قول رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في رد خاطب بأنه: (صُعلوكٌ لا مالَ له) فهذا في قصة تقديم أسامة بن زيد على هذا الذي لا مال له ، فإذا خطب رجل ذو دين وعنده مال ينفق على امرأته فيُقدَّم على من دونه في الدين ولا مال له.
يوسوس الشيطان إلى الناس ليزيدوا على الخاطب في النفقة لكي لا يفرط في المرأة التي انفق فيها الكثير .
أما عمر رضي الله عنه فمنع من المغالاة في المهور لأنه يؤدي إلى العداوة .
وكذلك يؤدي إلى أن يكون لصاً أومرتشياً أو مرابياً أو متاجراً في حرام أو مسرفاً مترفاً !
ولكن ذو الدين هو الذي يُحسن عشرتها كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (خيركم خيركم لنسائهم) .
وكما قال الحسن رحمه الله تعالى:
(زَوِّجْها ذا الدين:

إن أحبها أكرمها، وان أبغضها لم يظلمها).
ومن اللطائف ما سبق في الأخلاق عن خالد بن صفوان في صفة الزوجة:(أدَّبها الغني وأذلها الفقر)
فإن الدنيا قلَّابة بأهلها:وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ
[آل عمران/140]
فإن طلبت ذا المال: فخذ معه آفات المال وأهله !
فمنها السرف والترف والبخل والشح والحسد- منه وعليه- وضياع عمره جيفة ليل حمار نهار .
ومنها على المرأة أنه لا يرى لها قيمة اشتراها بماله، وعما قليل يلقيها ليأخذ غيرها ، ولا تراه يقنع بها ولا يعف.
بل يزوِّجه صالحاً فقيراً وصالحة فقيرة:
قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(مِن يُمن المرأة أن تتيسر خِطبتها وصداقها).
وسيقت قصة سعيد بن عامر رضي الله عنه وصبر امرأته عليه في المال .
والمرأة قد تجرُّ زوجها للحرام بحرصها على المال، وقد يسعى هو للحرام لإرضائها بالمال:
ذُكِرَ عن الحسن- رحمه الله تعالى: (وقفتُ على بَزَّاز [يبيع البَزَّ وهو نوع من القماش] بمكة أشتري منه ثوباً، فجعل يمدح ويحلف، فتركتُه، وقلت: لا ينبغي الشراء من مثله. واشتريتُ من غيره، ثم حججتُ بعد ذلك بسنتين، فوقفتُ عليه، فلم أسمعه يمدح ولا يحلف، فسألته، فقال:
كانت لي امرأة إن جئتُها بقليلٍ نَزَرَتْه، وإن جئتُها بكثيرٍ قللته، فأماتها الله .
فتزوجتُ بعدها امرأة، فإذا أردتُ الغدوّ إلى السوق أخذتْ بمجامع ثيابي ثم قالت : يا فلان، اتق الله، ولا تُطعمنا إلا طَيِّباً.

إن جئتَنا بقليلٍ كثَّرناه، وإن لم تأتنا بشيء أَعَنَّاك بمغزلنا (المجالسة/2091).

و هل يستدين ليتزوج؟

نعم دون سرف ولا ترف

فقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (ثلاثة حقٌّ على الله عَوْنُهم) فذكر منهم (الناكح يريد العفاف) و (رجل خاف على نفسه العزوبة فاستعف في نكاح امرأة بدَيْن) نعم دون مماطلة بل بنية الأداء:

رَجُلٌ خَافَ اللَّهَ عَلَى نَفْسِهِ الْعُزْبَةَ، فَيَنْكِحُ خَشْيَةً عَلَى دِينِهِ . فَإِنَّ اللَّهَ يَقْضِي عَنْ هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

(تاريخ البخاري 4/6 و.. وسنن ابن ماجه 2435وشعب الإيمان .. والمجالسة 2611 والمستخرج 5483).

الفصل التاسع

الحَسَب والقرابة

1- قيل: كن فوقها بالحسب وإلا احتقرتك ! (أخبار العشاق لداود ص520).

جاء رجلٌ إلى سفيان بن عُيَيْنَةَ- رحمه الله تعالى:

قال له: امرأتي أنا أذل الأشياء عندها وأحقره!

قال سفيان: لعلك رغبتَ إليها لتزداد عزاً ! قال: نعم.

قال سفيان: من ذهب إلى العز ابْتُلِيَ بالذل.

ومن ذهب إلى الدين يجمع الله له العز والمال مع الدين.

رغب أخ لي في الحسب فتزوج من هي أكبر منه حسباً، فابتلاه الله بالذل (الحلية7/289-290).

قال عمر رضي الله عنه:(إنكم مهما اعتززتم بغير الله ذللتم).

وكان علقمة التابعي الفقيه- رحمه الله تعالى- إذا خطب في نكاح قصر دون أهله يريد التواضع (الحلية 100/2 وغريب الخطابي 11/3).

وذكر عن أبي ذر رضي الله عنه نحو ذلك .

ومراعاة الحسب وحده هو من أمر الجاهلية (المُحَبَّر ص310) .

وقال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لمن عَيَّرَ رجلاً بأنه ابن السوداء (إنك امرؤ فيك جاهلية) .
لمن افتخر بشيء من تلك العصبية: (دعوها فإنها مُنْتِنَة).
(من اعتزى بعزاء الجاهلية فأَعِضُّوه بهَنِ أبيه ولا تكنوا).
(من انتسب إلى تسعة آباء في الجاهلية فهو عاشرهم في النار).
وزوّج رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المقداد من بنت عمه ، وزيد بن حارثة من بنت عمته ، وذُكر عنه قال:
زَوَّجْتُ الْمِقْدَادَ وَزَيْدًا لِيَكُونَ أَشْرَفُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَحْسَنَكُمْ خُلُقًا
[رواه الدارقطني (4/ 3792/460) عن البغوي بسند مرسل حسن]
2- من تزوج في قرابته لحسبهم أو محبته لهم، أو في قرابة امرأته.
أ- كُره ذلك خشية قطيعة الأرحام
لا تَزَوَّجوا النساء على قرابتهن فإنه يكون من ذلك القطيعة
لا يصح رواية ، لكن دراية في أحوالٍ كثيرة !
(مراسيل أبي داود 208 وعبد الرزاق 262/6-264والديلمي 7333 و7329..) .
ولا بأس بذلك بل هو صلة للرحم كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :(صدقة وصلة) .
وروي:(مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً لَمْ يَتَزَوَّجْهَا إِلَّا لِيَصِلَ رَحِمَهُ بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهَا، وَبَارَكَ لَهَا فِيهِ) .
رواه الطبراني في الأوسط ومسند الشاميين ، وهو في المستخرج (1055) .
والصالح إن أبغضها لم يظلمها
كما ذكر عن الحسن رحمه الله تعالى.
وكثر ذلك في العرب بلا نكير .
وزَوَّج رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خيار بناته من ابن عمه- رضي الله عنهما .
ب- كُره ذلك خشية ضعف الذرية في الجسم والعقل
فقد ذُكِرَ عن عمر- رضي الله عنه (اغتربوا لا تُضْوُوا).

وقال الشافعي- رحمه الله تعالى: (ما من قوم لا يُخرجون نساءهم ورجالهم في التزويج إلى غيرهم إلا جاء الولد أحمق) .
وروي: (الناكح في قومه، كالمُعْشِب في داره)!
ولا بأس بذلك فقد جرى في العرب بلا أثر، إنما يظهر ذلك فيما يبدو عند تسلسل الحال زمنًا .
وما ظن ضرره الظن الرجيح
فقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في وطْء المرضع: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغِيلَةِ، فَنَظَرْتُ فِي الرُّومِ وَفَارِسَ، فَإِذَا هُمْ يُغِيلُونَ أَوْلَادَهُمْ، فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ ذَلِكَ شَيْئًا .
وقيل: سبب الضعف الحياء ، فإن القرابة وطول العشرة تورث حياء وضعف شهوة (مفيد العلوم ص 263).
ومن اللطائف في ذلك:
يقول الولد: أخي تزوج أختي !
يعني أن الرجل تزوج المرأة، وتزوج ابنه ابنتها من غير أبيه، فيكون ابن أبيه وابنها أخًا له من أبيه، وأخًا لامرأته من أمها، ويقول الولد ذلك .
أو الرجل تزوجت أخته من الرضاعة بأخيه من النسب .
ومن أمثال العرب أنه لا زوجة مثل بنت العم
(مجمع الزوائد 260/4 والمعافى465/1)
3- وكما يتخير المرأة الصالحة فكذلك صلاح أبيها وأخيها فقد روي: (تَخَيَّروا لنُطَفكم فإن النساء يلدن أشباه إخوانهن وأخواتهن) (فإن العرق دسّاس) وهذا معنى صحيح فقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:(لعل نزعه عِرْقٌ) و (إذا علا ماء المرأة نزع) ، وهو واقع مشهور .
وسبق في ليلة شريح- رحمه الله تعالى- أنه لما رأى فطنة الشاب سأل هل له أخت.
وذكر أن الزبير لما تكلم ابنه عبد الله فأبلغ قال:

إذا أردت أن تتزوج فانظر إلى أبيها وأخيها قبل أن تتزوجها فإنه تأتيه بأحدهما .
يعني أن عبد الله كجَدّه لأمه الصدّيق رضي الله عنهم .
وقال بعض حكماء السلف:
لا أتزوج امرأة حتى أنظر إلى ولدي منها:
انظر إلى أبيها وأمها وأخيها، فإنها تجيء بأحدهم .
وانظر(المستخرج 3394 و3401) لي.
4- ومن النوادر في الباب (التهجد لابن أبي الدنيا/247) **:**
ذُكِرَ أن رجلاً تزوج امرأة عبد الله بن رواحة- رضي الله عنه- بعد موت عبد الله، فقال لها:
إني لم أتزوجك التماس الباه [يعني للجماع والشهوة].
ولكني أردتُ أن تخبريني بما كان يخلو عليه عبد الله من العمل لعلّي أقتدي به.
5- وروي في الترغيب في نكاح الأعجميات (غير العربيات) لبركة أرحامهن
(المستخرج 3895 ومراسيل أبي داود 205وحديث أبي الفضل الزُّهْري 643 و..).
وكان العرب يتحاشون ذلك حتى وُلِدَ علي بن الحسين والقاسم بن محمد وأمهاتهم أمهات أولاد .
فرغبوا بعد ذلك في استيلاد الأعجميات .
أظن ذلك إنما من كون الأعجمية جميلة، فتكون شهوة زوجها لها أشد، فيأتي ابنه ينزع له.
وتسمية غير العربية أو غير المواطنة! (أجنبية) تسمية باطلة أصلها من القومية والعصبية الجاهلية،
وأما أصل (الأجنبية) هو المرأة التي ليست ذات مَحْرَم منك ولو كانت ابنة عمك !
ووقع الناس- في زماننا- في تزوّج المرأة غير العربية وغير الصالحة لجمالها هلكة في الدين والدنيا والنفس والذرية، فاظفر بذات الدين والصلاح .

وكتب بعض الدكاترة ! مقالاً في مجلة سائرة يقوم عليها كبار العلماء !: (خطر الزواج من أجنبيات)!
يقصد بالأجنبية المرأة من غير أهل بلده!
ولو قال: (الفاسقات) أو (المجهولات) لكان! والله المستعان.

الفصل العاشر

المنصب

إنه شيء ينبغي أن يفرَّ منه لا أن يدنو منه، ويرغب عنه لا أن يرغب فيه، فإنه مع ما فيه من فتنة في الدنيا فإن حسابه في الآخرة شديد على وزن مثاقيل الذر (النمل) !
نظر سليمان بن عبد الملك وهو أمير المؤمنين إلى كثرة الحجاج فأعجب بهم أنهم كلهم رعاياه وهو أميرهم !
فقال لعمر بن عبد العزيز- رحمه الله: ألا تنظر إلى كثرة الحجاج؟!
فقال عمر: يا أمير المؤمنين هم خصومك يوم القيامة!
أتدري كيف وصل إلى المنصب؟! وكيف يحافظ عليه؟!
أتدري أنه يعيش في الدنيا وقد فقد الراحة والأمن والطمأنينة:
قال زياد: أتدرون من أنعم الناس؟ قالوا: الأمير !
قال: بل رجلٌ لا يعرفنا ولا نعرفه فنفسد عليه دينه ودنياه، وعنده زوجة صالحة وقوام من دنيا.
قال إبراهيم بن أدهم- رحمه الله تعالى: نحن في نعيم حَرَمَ الله منه الملوك.
قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(من أتى أبواب السلطان افتتن).
ثم لو فقد المنصب والدنيا قلابة بأهلها
فكيف حالك يا من تزوجتيه على المنصب؟!
كما في المثل المصري :

يا آخذ القرد على ماله
غدًا يزول المال ويبقى القرد على حاله !
وإذا تزوجها لأن أباها منصبه كذا وكذا فلو مات أبوها فانقطع منصبه أو عُزِل عنه فماذا تصنع؟!
ثم عذابك سيكون بهذا المنصب نفسه كما سبق في المال.
خطب يزيد بن معاوية إلى أبي الدرداء ابنته، فردَّه أبو الدرداء.
فخطبها رجل من ضعفاء المسلمين، فقَبله وقال:
إني نظرت لابنتي، ما ظنكم بها إذا قام على رأسها الخدم، ونظرت في بيوتٍ يلتمع فيها بصرها أين دينها منها يومئذ؟ (الحلية 213/1..).
وسبق فى الليالي ليلة الملك:
كانت امرأة جميلة في بني إسرائيل تزوَّجها رجلٌ فقيرٌ، فبلغ خبرها إلى الملك، فبعث إليها عجوزًا تقول لها: ماذا تصنعين بهذا الفقير ؟!، لو كنت عند الملك لكساك الحرير!
فما زالتْ حتى طلقها زوجها، وتزوجها الملك، فلما زُفَّتْ إليه: نظر إليها فعَمِيَ، ومَدَّ يده إليها فجَفَّتْ يده.
وسبق ذكر قصة أبي مسلم الخولاني- رحمه الله تعالى- مع امرأته .
وقد ذكرتُ من آفات المناصب في الدنيا والآخرة وهرب الصالحين منها في كتابي : أهل السنة بين فتنتين وفئتين.

الفصل الحادي عشر
المحبة

إن كان بلاءٌ لم يتعمد هو سببه، ولم تتعمد هي من زنا عين أو زنا سَمْع أو زنا القلب بالهوى والعشق وكانت ذات دين وخلق وغير ذات زوج.
فقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(لم يُرَ للمتحابَيْنِ مِثْلُ النكاح).
والا فإن ما كان من محبة سببها الزنا، ولا تنمو إلا بالزنا فلا بركة بل هلكة.
ومرآة الحب عمياء- كما في المثل العامي
أو كما روي : حُبُّك الشيء يُعمي ويُصِمُّ
فيُلقي الشيطانُ في قلب المفتون المحبة للفاسق والفاسقة الذي لا يصلح للزواج والمودة والمحبة،بل للهجر والبغض!
أما كلام القوّادين والقوّادات من الآباء وغيرهم بأن يَدَعَ الولد والبنت تحب على طريقة
هذا الحب الشركي (لما فيه من رياء، ولما فيه من اتباع الهوى دون الهُدَى)
وهذا الحب الفاجر (من زنا العين والسمع واليد والقلب)
يقولون: دعوهم يحبون لكي يتزوجوا على حب!
بل قولوا بصدق: يتزوج على زنا !
كم من فاجر ما زال بهذه المرأة الساذجة يزني بعينه وقلبه ولسانه ويده حتى زنى بفرجه، ثم هرب! أو تزوجها وصار زناهما عاراً عليهما في الدنيا والآخرة! وصار يُعَيِّرها به !
فإن كلامكم هو كلام الشياطين: (إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ) [النور/19]
والغاية الصالحة لا تبرِّر ولا تُسَوِّغ الوسيلة الفاجرة، بل دليل صدق نيتك وغايتك أن يصلح طريقك لنيل هذه النية والغاية.
وهذه المحبة الشركية الفاجرة ستجرُّ إلى زنا الفرج كما زنا النظر والسمع والقلب .
فما بالك تأنف من الثيب وقد كانت تزوجت حلالاً قبلك ؟!
ثم لا تأنف من امرأة قلبها ثيب من الزنا ؟!
وما بالكِ أيتها المرأة ترفضين الزواج من الثيب أو ممن معه امرأة أخرى وهذا حلاله،

ثم لا تأنفين من رجلٍ قلبه ثيب من الزنا ؟!
قال الله تعالى: الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ [النور/26]
وقال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(من أحب لله وأبغض لله وأنكح لله .. فقد استكمل الإيمان)
(أوثق عُرَى الإيمان الحب في الله والبغض في الله)
(ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ:
مَنْ كَانَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا
وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ
وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ) .
إن المرء يفتتح أمره باسم الله لكي يبارك له فيه
فما بالك بمن يفتتح زواجه بالزنا قبله: يزني بها بعينه ويده وقلبه وربما بفرجه !
فالصفة الأولى والثانية الدين والخلق تنافي هذه الصفة تماماً ، فافهم:
إن المحبة الصادقة هي ما كان بعد الزواج محبة حلالاً في الطاعة والطهارة والمعاشرة لا في المعصية والخيالات .

الفصل الثاني عشر

رضا الله ثم رضا الوالديْن

1- أما رضا الله تعالى

ففيم سبق من الدين والخلق وغيره من الصفات الصالحة، وأن يكون الزواج على شرع الله تعالى لا على رأي فلان ومذهبه، ولا يكون نكاحاً محرماً كنكاح التحليل والزواج العرفي وغيره.

2- وأما رضا الوالديْن

أن يَرْضَى والدا الرجل والمرأة بالرجل والمرأة فهذا من البر، لكن إن كان الوالدان من الصالحين:

جاء الخليل إلى ابنه إسماعيل صلى الله على نبينا وعليهما وسلم، فلم يجده فسأل امرأته وهي لا تعرفه، فاشتكت الفقر، فحَمَّلها رسالة منه إلى أبنه أن يُغَيِّر عتبة بابه، ففهمها إسماعيل، فطلقها.

واشتكى عمر ابنه عبد الله- رضي الله عنهما- إلى رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في امرأة عبد الله أمره عمر بطلاقها، فقال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أطع أباك.

وجاء رجل إلى أبي الدرداء- رضي الله عنه، فأخبره أن أمه تأمره بطلاق امرأته، فقال:

ما كنت لآمرك بطلاقها، ولكن الوالد أوسط أبواب الجنة.

وجاء رجل إلى أحمد بن حنبل- رحمه الله تعالى، فأخبره أن أباه يأمره بطلاق امرأته.

قال أحمد: لا تطلقها.

قال الرجل: كيف وقصة عمر؟

قال أحمد: (لو كان أبوك مثل عمر فطلقها).

فإن كان هذا في الطلاق فهو من باب أوْلى في الزواج.

وقد قال الله تعالى:

(فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً [النساء/59]

قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:الطاعة في المعروف .

ا- فإن تنارع مع والديْه أو تنازعت مع والديْها فتحكيم الصالحين والاستخارة.

2- واسترضاء الوالديْن بالكلام الطيب لا بالمُحَرَّم .

وقد فشا من آباء هذا الزمان الاختيار لأبنائهم وبناتهم على غير الدين والصلاح

إنما على الدنيا والمنصب ونحو ذلك من المفاسد.

فاحذر لا تُهلك أبويك بطاعتهما في المنكر

وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(انصرأخاك ظالماً: تمنعه عن الظلم فتلك نصرتك إياه).
فبر الوالدين هو معصيتهما إذا أمراك بمنكر.
ومنتهى العقوق لهما أن تطيعهما في معصية الله تعالى.

الفصل الثالث عشر

البلد التي منها أو التي تسكنها

البلد التي منها الزوج والزوجة، أو التي سيسكنها الزوجان:
فإن المرء يحن إلى بلده لسكناها أو لزيارتها، أو يصيبه من أخلاقها وعاداتها .
وكذلك الأولاد.
ا- بلاد الهجرة والبداوة، ومثلها بلاد الإسلام والصلاح أو بلاد الكفر والفسق:
روي عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه نهى أن يتزوج الأعرابي المهاجرة يُخرجها إلى الأعراب.
(رواه سعيد بن منصور (507) : نا إسماعيل بن عياش عن ابن أبي مريم عن ضَمْرة بن حبيب.
وصح عن عمر رضي الله عنه (ابن أبي شيبة 346/4وعبد الرزاق 175/7و177)
والمعنى صحيح، والقياس عليه ظاهر .
2- وقد تشترط المرأة على زوجها السكنى ببلدها وسط عشيرتها (عبد الرزاق 244/6-231...) .
وقد ذكر بعضهم من الصفات المذمومة:
المرأة ذات الدايات أي التي عندها أمها أو عجوز تقول: هي دايتي .
وفي أمثال أهل مصر: (بلدك التي فيها امرأتك)!.
وللسكنى بين أهلها مزية لها:
ففي البصائر (658/2/3) عن أبي محلم عن رجل من قريش فذكر خِطبته امرأة ، فقال أبوها:
(يا ابن أخي، لقد ذكرتَ شرفاً ومالاً
ولكن الغريبة عن قومها أَمَة لمن انتقلت إليه، ومستذلة فيمن حَلَّتْ فِناءه لبُعْد ناصرها وغيبة حُماتها).

3- وقد ذكروا في أهل كل بلدة من الرجال والنساء صفات، كما ذكروا لكل بلدة كذلك.

وبوَّب الفاكهي في أخبار مكة (3/5- 7): (ذكر الترغيب في نكاح نساء أهل مكة) فافتتح الباب بإسناد صحيح عن عمر- رضي الله عنه: (انكحوا نساء أهل مكة) .

وذكر رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في نساء الأنصار (غيرة شديدة).

وروي عن عمرو بن العاص- رضي الله عنه- في مصر: (نساوها لُعَب) أي جميلات موافقات .

قيل :

العربيات أحسن النساء كمالاً ومنطقاً وأفواهاً وتبسماً

والمصريات أحسن الناس بِشْراً وأشدهن شهوة .

والمكيات أمدح النساء صوراً وأخفهن أرواحاً وألذهن .

كتاب محاسن الجواري (26/ ق)

وقيل : إذا تزوج خراساني [من بلاد فارس] بهندية خرج من بينهما الذهب الإبريز غير أنه يحتاج أن يُحرس ولدهما إن كان أنثى من زناء الهند، وإذا كان ذكرًا من لواط خراسان

المحاسن والمساوئ (106)

الباب الثاني

الخطبة

الفصل الأول

الولي

- ولي المرأة أبوها وجَدّها وأخوها وابنها وعمها فالقاضي:

أ- إن لم يكن لها ولي .

2- أو إذا اختلف الأولياء أو منعها الأولياء

قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(فإن اشتجروا فالسلطان وليُّ من لا وليَّ له).

- وتسقط ولاية المرء على المرأة ولو كان أباها:

أ- إن كان كافراً أصلياً أو مرتداً: ببدعة مكفرة أو بترك الصلاة ، أو بالمكفرات المعروفة عند أهل السنة لا عند الخوارج .

2- إن كان فاسقاً أو مبتدعاً فقد قال عبد الله بن عباس – رضي الله عنهما :(لا نكاح إلا بولي مرشد)

[الإشراف لابن المنذر/40- 45]

وأين في الفاسق والمبتدع الرشد في نفسه فضلاً عن الرشد لغيره؟!، والفاسق والمبتدع يزوِّج غالباً من هو مثله، وقد قال الشعبي- رحمه الله تعالى: (من زَوَّج كريمته من فاسق فقد قطع رحمها) .

3- إن كان عبداً مملوكاً.

- والسنة للولي في ذلك السماحة لقول رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (رحم الله رجلاً سَمْحاً) و (من يُمن المرأة تيسير خطبتها وصداقها) ، وذكر رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سمحاً يتجاوزعن الناس فتجاوز الله عنه .

ا- مشاورة الأولياء كما في قصة خِطبة عمر لأم كلثوم بنت علي وفاطمة رضي الله عنهم .

وهو ظاهر في لفظ : (فإن اشتجروا) يعني أولياءها.

2- مشاورة أم البنت

وفي ذلك حديث عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفي وصية عبد الله بن مسعود في زواج ابنته قال:(لا يُحجر ذلك عن زينب) امرأته – رضى الله عنهما

[عبد الرزاق 149/6]و[ابن سعد 3/ 158- 159].

وقال الثوري رحمه الله تعالى :

(إذا أردتَ أن تتزوج المرأة فأهدِ للأم)!

[المجالسة 8 ق 6/ 2]

3- اعتبار رأي البنت دون إكراه عليها

قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(آمروا النساء في أنفسهن)
(إذا أراد أحدكم أن يزوج ابنته فليستأمرها)
(لا تُنكح الثيب حتى تُستأمر ولا البكر حتى تُستأذن)
(إذن البكر صُماتها، فإن أبت فلا جواز عليها).
4- وذكر عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان إذا خُطِبَ إحدي بناته جاء إلى خِدْرها،فقال: إن فلانًا يذكر فلانة، فإن سكتتْ زَوَّجها، وإن طعنت بيدها في الخدر لم يزوِّجْها. فإن أبت بطل النكاح إلا أن تكون صغيرة كما زوَّج الصديق عائشة – رضي الله عنهما ، وهو إجماع ، ولا بد للثيب من الكلام ، ولا يكفي الضحك أو البكاء أو السكوت .
قاله ابن المنذر في الإشراف (35- 38و41)
5- ويستر من ابنته وغيرها
فإن (الله تعالى حيي ستِّير) و (مَن ستر مسلماً ستره الله) كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
وأَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجُلٌ , فَقَالَ : إِنَّ لِي بِنْتًا كُنْتُ وَأَدْتُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَاسْتَخْرَجْنَاهَا قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ , فَأَدْرَكَتْ مَعَنَا الْإِسْلَامَ , فَأَسْلَمَتْ ، فَلَمَّا أَسْلَمَتْ أَصَابَهَا حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ , فَأَخَذَتِ الشَّفْرَةَ لِتَذْبَحَ نَفْسَهَا , فَأَدْرَكْنَاهَا وَقَدْ قَطَعَتْ بَعْضَ أَوْدَاجِهَا , فَدَاوَيْتُهَا حَتَّى بَرِئَتْ ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ بَعْدَ تَوْبَةٍ حَسَنَةٍ (ثُمَّ إِنَّهَا نَسَكَتْ فَأَقْبَلَتْ عَلَى الْقُرْآنِ) وَهِيَ تُخْطَبُ إِلَى قَوْمٍ , فَأُخْبِرُهُمْ مِنْ شَأْنِهَا بِالَّذِي كَانَ ؟
فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَتَعْمَدُ إِلَى مَا سَتَرَهُ اللَّهُ فَتُبْدِيهِ , وَاللَّهِ لَئِنْ أَخْبَرْتَ بِشَأْنِهَا أَحَدًا مِنَ النَّاسِ لَأَجْعَلَنَّكَ نَكَالًا لِأَهْلِ الْأَمْصَارِ (بَلْ) أَنْكِحْهَا نِكَاحَ الْعَفِيفَةِ الْمُسْلِمَةِ.
رواه هناد (1409): حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ح ورواه الحارث (بغية507): حَدَّثَنَا يَزِيدُ كلاهما : (حَدَّثَنَا /2) إِسْمَاعِيل بْن أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ (مسند الفاروق رضي الله عنه393/1 والكنز/8607) فهذا سند صحيح إلى الشعبي الثقة .
ومِن العجب رجل يخبر عن نفسه أو تخبر عن نفسها عن شيء مستور ، بزعم المحبة أو عدم الغش !

وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
كُلُّ أُمَّتِي مُعَافًى إِلَّا المُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ المُجَاهَرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَيَقُولَ: يَا فُلاَنُ، عَمِلْتُ البَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ .
6- وما كان من الولي لرجلٍ بتزويجه:
أ- الوعد
وهذا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو رضي الله عنهما لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ خَطَبَ إِلَيْهِ رَجُلٌ ابْنَتَهُ ، فَقَالَ لَهُ : إِنِّي قَدْ قُلْتُ لَهُ فِيهِ قَوْلاً شَبِيهاً بِالْعِدَةِ ، وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَلْقَى اللهَ عَزَّ وَجَلَّ بِثُلُثِ النِّفَاقِ .
رواه الفريابي في صفة المنافق (18) .
وذُكِر عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (العِدة عطية) وهو وعدٌ مشروط بموافقتها وإلا فلا وعد فيما لا يملك.
ب- الهزل: فإن كان يهزل
فقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
(ثلاثٌ جِدُّهُنَّ جِدٌّ وهزلهن جِدٌّ: الزواج والطلاق والرجعة) الحديث ، وفي رواية : والعتق .
6- وهل يعرض الولي أو الأم على الصالح أو تعرض المرأة نفسها على الصالح؟
أما التعريض دون العرض فهو أحب إليَّ منعاً لما في النفوس إن لم يَقبل.
وأما العرض:
أ- فالولي:
ففي قصة موسى قال والد البنتين : إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ [القصص/27]
وعرض عمر
ابنته حفصة على أبي بكر وعثمان رضي الله عنهم .

وذُكر عن الفضل بن عباس أن أعرابياً عرض ابنته على رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليتزوجها.
ب- وأما النساء: فقد عَرَضَتْ أم حبيبة بنت أبي سفيان أختها على رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وظنت أنه يحلُّ له الجمع بين الأختين من الخصوصيات .
وذُكر أن امرأة عرضت ابنتها على رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فذَكَرَتْ مِن حُسْنها وجمالها.
وسبق في الليالي كيف عرضت أم حكيم على رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سودة وعائشة رضي الله عنهن .
ت- وأما المرأة تعرض نفسها
قال الله تعالى: وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ[الأحزاب/50]
وكذلك روي عن أم هانئ عرضت نفسها لما أدرك بنوها وزال مانعها من النكاح .
وحال هاتين رضي الله عنهما يحسُن مع رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَت ابْنة أنس بن مالك : مَا كَانَ أقل حياءها
فَقَالَ أنس رضي الله عنه : هِيَ خير مِنْكِ رغبتْ فِي النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فعَرَضَتْ نَفسهَا عَلَيْهِ .
والتعريض في غير هذه القصة أحب إليَّ من العرض .
ولا تباشر ذلك بنفسها بل بواسطة غيرها
ومن ذلك في قصة موسى:
قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ [القصص/26]
وكنت قد سئلتُ عن سفيه في بعض بلاد الصين يدَّعي العلم، ويتزوج المرأة من نفسها بدون ولي ولا إعلان بدعوى إجازة خلوته بها ليعلِّهما الإسلام
فما حكم الزواج بدون ولي ولا إعلان؟
وما حكم الزواج بحجة إباحة الخلوة؟

وما شأن أصحاب السبت ؟
وهل الزواج بنية الطلاق صحيح؟
وما هو حق المرأة في المهر المقدم والمؤخر؟
فهاك جوابي بعد الحمد والشهادة:
إن الله تعالى إنما أمرنا بطاعته جل وعلا، وطاعة رسله صلوات الله وسلامه عليهم ثم طاعة من لا يخالف ذلك، فإن خالف فقد قال جلا وعلا: وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ [النساء/59]
فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً[النساء/65]
فالفيصل بين الإيمان وبين النفاق والكفر هو:
١- التحاكم إلى كتاب الله وسنة رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بداية.
2- الرضا قلباً وقالباً بحكم الله تعالى ورَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دون جدال وشك في نهاية الحال .
فمن رفض المبدء فهو كافر
ومن لم يسلِّم في المنتهى فهو لم يَسْلَمْ من النفاق.
وقد قال عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما:
أقول لكم قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وتقولون لي: قال أبو بكر وقال عمر ؟!
توشك السماء أن تمطر عليكم حجارة.
وقيل لمالك بن أنس- رحمه الله تعالى:
إن بالعراق قوماً وضعوا كتباً، يقول أحدهم حدثنا فلان عن فلان عن عمر بن الخطاب بكذا وكذا، وفلان عن إبراهيم بكذا، ويأخذ بقول إبراهيم.
فقال مالك: وصحَّ عندهم قول عمر؟

فقيل: إنما هي رواية، كما صحَّ عندهم قول إبراهيم !
فقال مالك: هؤلاء يُستتابون .
رواه جعفر الفريابي (نقلاً عن إعلام الموقعين 182/2) بسند صحيح.
فهذا منهاج أهل السنة في الصحابة رضي الله عنهم وتقديمهم على خيارالتابعين- رحمهم الله تعالى
فكيف بمن يَدَعُ حديث رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليتبع رأيه وهواه ومذهبه ؟!
فقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
تفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة: ما أنا عليه أنا وأصحابي .
فأهل السنة يتبعون الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح- رحمهم الله تعالى، ولا يتخذون أحداً بينهما وبين الله تعالى و ورَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يخالفونه، بل يتبعون جميع أئمة أهل السنة ويحبونهم في الله تعالى، ولا يتعصبون لأحد على أحد ، بل يدورون مع السنة ويتركون أهواءهم وآراءهم،ويخاصمون أعداء الله وأعداء السنة في الله تعالى.
فالواجب على كل من ابتلاه الله تعالى ببعض الجهال الذين اتخذهم الناس رءوساً أن:
ا- يُقيم حُجة السنة عليهم بالآيات والأحاديث وآثار أهل العلم دون أن يدخل معهم في مناظرات ومجادلات.
وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أنا زعيمٌ ببيت في رَبَض الجنة لمن ترك المِراء وإن كان مُحِقاً).
2- يُحَذِّر الناس من أهل البدع وأهل المذهبية وينفر عنهم ولا يُكَثِّر جماعتهم وسوادَهم ولا يجتمع معهم في طريق ولا مجلس ولا وليمة ولا دعوة ولا محاضرة لقول الله تعالى:
فَلا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ [الأنعام/68]
ولإجماع أهل السنة
على هجرة المبتدعين والمجاهرين بالمعاصي .

3- يدعو الناس جميعاً إلى نبذ التقليد، فإنه لا يقلد إلا عصبيٌّ أو غبيٌّ، ووجوب اتباع السنة، ويجد الحجج على ذلك في مثل كتاب: (أعلام الموقعين) الجزء الثاني منه .

4- يرشد الناس إلى سؤال أهل العلم لا أهل الأهواء والآراء.

أما بعد:

فقد قال سفيان بن عُيَيْنَة- رحمه الله تعالى:

(من فسد من علمائنا ففيه من اليهود شَبَهٌ

ومن فسد من عُبَّادنا ففيه من النصارى شبه).

وإنما نحن ندعو الله مرات عديدة كل يوم :

اهدنا الصراط المستقيم . صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ [الفاتحة/7]

قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(اليهود مغضوبٌ عليهم، والنصارى ضالون)

(من تشبه بقوم فهو منهم) .

واليهود قوم مكر وخيانة وخديعة، حتى إنهم أرادوا خداع الله تعالى !

ا- قال الله تعالى : (وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعاً وَيَوْمَ لا يَسْبِتُونَ لا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ . وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْماً اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً شَدِيداً قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ . فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ . فَلَمَّا عَتَوْا عَنْ مَا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ) [سورة الأعراف /163-166]

قال الحسن البصري رحمه الله تعالى: (حفروا للحيتان حياضاً، ثم فتحوها عشية الجمعة، ثم استخرجوها من الماء بعد السبت، فطبخوها فأكلوها.
والله ما كانت لحوم الحيتان تلك بأعظم من دماء قوم مسلمين إلا أنه عُجِّل لهؤلاء العذاب وأُخِّر لهؤلاء).
يعني- رحمه الله- أن هؤلاء مُسِخوا قروداً وعُجِّلَ لهم ذلك، وأما أهل الأهواء والآراء الذين يفعلون فعلهم من الحيل والخداع فأخَّر الله عنهم العذاب حتى يجمعه عليه:وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ[هود/102]
2- ومن ذلك ما قَصَّه رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
لعن الله اليهود:
حُرِّمَتْ عليهم الشحوم، فجَمَلوها، فباعوها وأكلوا ثمنها .
وإن الله إذا حَرَّمَ على قوم أكلَ شيء حَرَّمَ عليهم ثمنه.
رواه أحمد وأبو داود وغيرهما بسند صحيح من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.
وأمثال هذا كثير في اليهود، وفي أشباههم في التحايل على الشرع والتلعب، والمشي مع صور الأمور لتحقيق خلاف ما أراد الله تعالى ورَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
فكل محتال يفعل ظاهر الشرع ويترك أمره:
أ- منافق
فإن المنافقين استتروا بنطق الشهادتين والصلاة ونحوها هروباً من القتل وتحقيقاً لفساد نياتهم في إفساد المسلمين.
2- مشابه لليهود كما سبق بيانه.
أما بعد:
فمن ذلك التحيل على نكاح المتعة المحرم بصورة النكاح الصحيح، وهو يُخفي في نفسه ما الله مبديه من العزم على الطلاق بعد وقت محدد أو بانتهاء حالة معينه عنده،

كالمسافر إلى بلاد الكفار طلباً للدنيا وعلومها! يتزوج المرأة هناك وليس من نيته البقاء معها ولا استيلادها ولا الإتيان بها إلى بلده حينما يرجع!
قال عبد الله بن أحمد بن حنبل- رحمهما الله تعالى- في مسائله (1481):
سألت أبي عن الرجل يتزوج المرأة في نفسه أن يطلقها؟
قال: أكرهه، هذه متعة.
فالعقد ظاهره صحيح، لأن الناكح يُظهر نيته، لكن إن كان العاقد أو الولي من ذوي الفطنة فرأى أحدهما بقرائن الأحوال أن هذه النية الخبيثة معتملة في نفس الناكح لم يجز لهما إمضاء العقد.
فهو إثم:
ا- متعة كما قال أحمد وغيره، فهو حرام على الناكح وإن عقد !
فإن الحرام لا تُحِلُّه العقود، كالذي يجلب شهداء الزور أو يحلف يمين غموس على مال غيره فيأخذه بهذا اليمين أو بهذه الشهادة، فالعبرة بالمقاصد (إنما الأعمال بالنيات)، وانظر (أعلام الموقعين 107/3).
2- هو غش لجميع الأطراف الذين معه في العقد: العاقد والولي والمرأة والشهود، وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (من غشنا فليس منا).
وكذلك شأن كل عيب أو أمر يخفيه أحد الأطراف مما شأنه أنه لو ظهر لما تم العقد.
فهذا عظيم:
لأنه لو كتمه فهي متعة له، وليس على المرأة إثم.
ولو أظهره فقبلته المرأة وغيرها لكان متعة صريحة.
3- هو خداع لله تعالى للذي يعلم السر وأخفى:
قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما في نكاح التحليل:

إن الله لا يُخْدَع
هذا مما حرم الله ورَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
وقال أيوب السَّخْتياني- رحمه الله تعالى:
يخادعون الله تعالى كأنما يخادعون الصبيان،
وهذا الفعل من أفعال المنافقين نفاقاً عظيماً، كما قال الله تعالى: يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ [البقرة/9]
أما بعد:
فمِن ذلك أيضًا ما يفعله ذلك الأفاك من التزوج بالنساء اللاتي جئن يستفتينه بحجة المنع من الخلوة !
فما أشبه ذلك برجل زنى وغطى وجهه عنها
فقيل له: لِمَ غطيتَ وجهك؟
قال: إن النظر إلى المرأة الأجنبية حرام!
فيقال: والزنا من أقبح الكبائر !
وكذلك من زنى فأحبلها، فلامه أبوه أنه لم يعزل عنها
فقال إن العزل حرام !
فيقال: والزنا أشد حرمة!
وأتى رجلٌ من أهل العراق عبدَ الله بن عُمر رضي الله تعالى عنهما يسأله عن المُحْرِم يقتل البعوضة أو يصيب دمها ثوبه
فقال: يا أهل العراق، ما أركبَكم للكبيرة وأسألَكم عن الصغيرة: تقتلون ابن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وتَسْألون عن البعوضة؟
فمن كان صادقاً في اتباع السنة فليتبع السنة بالسنة
فإن (ما عند الله لا يُنال بمعاصيه)
كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
فتقبيل الحجر الأسود من الكعبة سُنة
والسُّنة في ذلك عدم مضاربة الرجال ولا النساء !

فمن زاحم ودافع وضارب وقاتل هل يقال إنه فَعَلَ السنة ؟!
فالزواج لم يشرعه الله تعالى للحيلة على أمر آخر من مال أو غيره، إنما شرعه للعفة والولد، ومن أراد به غير ذلك فهو كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أيُلْعَبُ بكتاب الله وأنا بين أظهركم يقول أحدُكم: طلقتك راجعتك).
- والخلوة بالمرأة الأجنبية مُحَرَّمة، وهي بدء الفواحش
قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
(لا يخلونَّ رجلٌ بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما).
(لايحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر إلا مع ذي مَحْرَم).
وقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى:
لا تخلون بامرأة ولو قلتَ: أعلمها القرآن !
والنكاح للخروج من إثم هذه الخلوة:
ا- فيه تلاعب بالنكاح، لأن الله لم يشرعه لهذا كما سبق.
2- لا يحقق الغرض المزعوم إذا كانت السائلة متزوجة، أو في عِدَّة !
3- فيه تلاعب بالشرع كله في أمر الطلاق، فماذا يحدث بعد فراغ السائلة من المسائل؟! هل يطلقها أو ماذا؟ هذا مع ما سيأتي بيانه من تلاعب بما ينبغي إقامته ليتم النكاح.
وإنما من كان يريد وجه الله تعالى بالعلم إن كان لديه علم عن الله تعالى وعن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لا علم الآراء والأهواء والبدع .
فمن كان لديه علم وأراد به وجه الله تعالى لا الدنيا فإنه يمكنه تعليم النساء اللواتي:
أ- لا يجدن امرأة تُعَلِّمهن أو تنقل لهنَّ العلم .
2- لا يستطعن القراءة في كتب العلم.

يمكنه تعليمهن كالآتي بإحدى هذه الطرق، و كلها وردتْ عن السلف، ومن لجأ إلى غيرها فاعلم أن وراءه غرضاً خبيثاً:
ا- مجلس عام في المسجد
أو في بيت مؤتمن طاهر معروف بالشرف.
2- سؤال عام أي تسأل المرأة العالم في مكان عام كشارع أو غيره دون خلوة.
3- حضور مَحْرَم المرأة معها عند السؤال، فتجمع المرأة مسائلها كلها كل مدة وتذهب مع مَحْرَمها إلى ذلك العالم.
4- المرأة ترسل مسائلها مكتوبة للعالم، فيجيبها عليها كتابة، فهذا أحسن شيء
لأن الإجابة تبقى ترجع إليها المرأة السائلة وغيرها.
5- الهاتف وهو ما يُسْمَع صوته ولا يُرى شخصه: فيمكنها سؤال العالم من وراء حجاب أو من وراء الباب، أو من خلال الهاتف المسمى عند الناس الآن بالتليفون ونحوه، مع الحذر من تطويل الكلام بغير حاجة، فإن الهاتف كأنه خلوة ناقصة.
6- الشريط المسجل.
أما بعد:
فمثل هذا النكاح- إن صح، لا يعفي من الحقوق الشرعية:
ا- الصداق، فقد نهى الله تعالى عن تضييعه، وجعله فريضة، وقضى الخلفاء الراشدون: إذا أغلق باباً وأرخى ستراً فقد وجب المهر (يعني كاملاً) ووجبت العدة (يعني إذا طلقها).
2- العدة إن أراد طلاقها.
3- حقوق الفراش والنفقة! وإعفاف المرأة ونفسه! وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إن لزوجكَ عليك حقاً).
هذا وثمة أمران قد سُئل عنهما فى الصداق:
1- حدّ الصداق:
فأما الحد الأعلى

فلا حدَّ غير أن عمر رضي الله عنه نهى عن المغالاة .
وأنكر أهل العلم بعده على من غالى كمصعب بن الزبير وغيره حتى لو كان من حُرّ ماله
فإن هذا يدل على السفاهة ، وينبغي أن يُحجَر عليه .
فكيف إذا كان بالديون والسُخرة وضياع السنين في جمع المال والانشغال بالجمع عن حق نفسه وغيره ؟!

وأما الحد الأدنى

فقد زوَّج رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امرأة على سورة.
وروي ولم يصح- بالقبضة من التمر .
وتزوجت أم سُليم أبا طلحة رضي الله تعالى عنهما على الإسلام أن يُسلم أبو طلحة .
وهذا سعيد بن المسيب وهو من كبار علماء التابعين قد زوّج بنته لرجل صالح على درهمين.
وقال الحَسن البصري رحمه الله: النكاح على ما تراضَوْا عليه من شيء فهو صداق .

رواهما سعيد بن منصور (3/171و172).
هذا وثمة مسألة في حديث: لا مهرَ أقلُّ من عشرة دراهم.
فقد قال سفيان بن عُيينة رحمه الله تعالى: لم نجد له أصلاً.
وقال ابن عدي (6/ 417و418):(لا يرويه غير مبشر بن عُبيد) وهو متروك.
ونحو ذلك ذكره البيهقي (7/ 133و240) وصاحب المقاصد الحسنة (1314)
وقبلهما الدارقطني (3/245و246) وغيرهم.
لكن رواه ابن أبي حاتم (حاشية نصب الراية (3/ 199) نقلاً عن ابن الهمام (2/ 417) نقلاً عن ابن حجر) قال:
حدثنا عَمرو بن عبد الله الأودي : ثنا وكيع عن عباد بن منصور: ثنا القاسم بن محمد : سمعت جابراً رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:
لا تُنكِحوا النساءَ إلا الأكْفاء، ولا ينكحهن إلا الأولياء، ولا مهر دون عشرة دراهم.
قال ابن حجر: حسن.
قلت: هو كذلك بل أعلى إن لم يكن له علة ، ولعلي أحرره فيما بعد .

وأما الحد الأوسط

فهو مَهْر المِثل كما في قصة بِرْوَع بنت واشق .

2- وقت الصداق:

لا خلاف في جواز عدم تسميته، لكن إن دخل بها فلها المهر كله مهر المثل من نسائها وأهلها تستحقه متى طلبته وكان قادرًا على أدائه ولا يحلّ له تأخيره لأنه دَيْن في عنقه .

وقد قيل: إن نوى ألا يعطيها إياه فهو مشابه للزاني.
وأما مسألة المقدَّم والمؤخر
فالمقدم لا خلاف فيه كان إعطاؤه قبل الدخول أو بعده،
وأما المؤخر فآخر أجله الموت أو الفرقة .
(إعلام الموقعين 3/ 92 وما بعدها)
ولا يحلُّ له أن يتزوجها على مؤخَّر فقط .
أما بعد:
فإن إعلان النكاح قد أمر به رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حيث قال: (أَعْلِنوا النكاح) رواه ابن ماجه وأحمد والحاكم ، وهو صحيح . .
والأمر للوجوب، ونكاح السر حرام
رواه سعيد بن منصور (658/173/3) عن عروة قوله .
- وصور هذا الإعلان:
ا- الشهود على العقد وعلى موافقة الولي والمرأة وقت العقد.
- أُتِيَ عمر رضي الله عنه بنكاح لم يشهد عليه إلا رجل وامرأة فقال: هذا نكاح السر، لا أجيزه، ولو كنت تقدمت فيه لرجمت.
رواه ذاك البيهقي (126/7) من طريق الشافعي عن مالك عن أبي الزبير ، وإسناده صحيح منقطع، وهو صالح للحجة في مثل هذا الباب.
وقال طاوس- رحمه الله تعالى وهو من كبار فقهاء التابعين: فرق ما بين النكاح والسفاح الشهود .
رواه عبد الرزاق (199/6و200) بسند صحيح عنه.
وأهل الرأي أتباع أبي حنيفة إنما أكثر آثارهم عن إبراهيم النخعي وهو من طبقة التابعين الصغار فقيه رحمه الله تعالى.
وقد روى عبد الرزاق (199/6) عن سفيان الثوري، ورَوى سعيد بن منصور (151/3و152) عن أبي عَوَانة وجرير كلهم عن منصور قال: (واللفظ لأبي عَوَانة):
سألت إبراهيم عن رجلٍ تزوج بشهادة نسوة؟!
قال: لايجوز، وإن ظهر كان فيه عقوبة (يعني النسوة وله أيضاً) وأدنى ما يجوز (يعني غير الولي والمرأة) خاطبٌ وشاهدا عدل.

وفي رواية :(كان يقال: أدنى) يعني كان السلف يقولون ذلك. وهذا من أصح إسناد يكون إلى إبراهيم- رحمه الله تعالى.
2- الإعلان قبل الدخول بها أو الخلوة بها عن الزواج بالدف والغناء غير المحرم.
فقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(فَصْلُ مَا بَيْنَ الحَرَامِ وَالحَلاَلِ الدُّفُّ وَالصَّوْتُ) .
رواه أحمد (418/3) والترمذي (1088) والنسائي (127/6) وابن ماجه (1896) والحاكم (2/ 184) وغيرهم، وحَسَّنه الترمذي وصَحّحه الحاكم والذهبي وغيرهم.
3- جهر الناس بذلك حيث ينزل الرجل والمرأة.
فيعرف الناس في مكان سكناهم أن هذين زوجان لئلا يظن الناس بهم السوء.
- ومن صور نكاح السر، وهو أخو الزنا: النكاح العرفي الذي يستكتم الزوج فيه من يعرفه! ولا يسجله ولا يوثقه بشهود ولا قضاء ولا جمع ولا شيء من ذلك خشية معرفة الناس به وخشية ثبوت حقوق الزوجة به !
أما بعد:
فإن النكاح لا ينعقد إلا بعد أربعة أذون فقط:
ا- إذن الله تعالى فلا يكون النكاح محرَّمًا كنكاح المحارم ، أو نكاح المحرمات كالنساء المتزوجات أو المرأة في عِدّتها، أو نكاح المتعة، أو نكاح التحليل، أو نكاح الجن، ونحو ذلك من أنواع النكاح المحرم.
2- إذن ولي المرأة كما سيأتي تفصيله، فإن لم يكن لها ولي أو عَضَلها وليها فالسلطان.
3- إذن الناكح، فلا يجور تزويج البالغ مكرهاً، ويجوز لأبيه وجَدّه تزويجه دون البلوغ.
4- إذن المنكوحة، فقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لاَ تُنْكَحُ الثَّيِّبُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلاَ تُنْكَحُ البِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ، وَإِذْنُهَا الصُّمُوتُ.

وردَّ نكاح المكرهة البالغة .
وأما قبل البلوغ فيجوز للأب تزويجها ولو بدون إذنها.
فأما إذن ولي المرأة:
أ- فقد قال الله تعالى:
فَلا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ [البقرة/232]
وَلا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا [البقرة/221]
وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ [النور/32]
فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ [النساء/25]
والبخاري – رحمه الله تعالى- في صحيحه- كتاب النكاح- باب من قال لا نكاح إلا بولي (182/9/ من شرح البخاري) استدل بها على وجوب الولي، وهذه دلالة صحيحة صريحة جداً، فلو كان للمرأة أو غير الولي التزويج لما كان للعَضْل معنى ولا للمنع معنى.
وروى في هذا الباب حديث معقل بن يسار رضي الله عنه في نزول آية (فَلا تَعْضُلُوهُنَّ)فيما قال: زَوَّجْتُ أختاً لي من رجل، فطلتها، حتى إذا انقضت عدتها جاء يخطبها، فقلت له: لا والله لاتعود إليك أبداً، وكان رجلاً لا بأس به، وكانت المرأة تريد أن ترجع إليه، فأنزل الله هذه الآية، فقلت: الآن أفعل يا رسول الله.
2- وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
أ- (أيُّما امرأة نُكِحَتْ بغير إذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل فإن كان دخل بها فلها المهر بما استحلَّ من فرجها وإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له).
رواه أبو داود (2083) والترمذي (204/1) وأحمد (66/6) والدارمي (137/2) وسعيد بن منصور (148/3و 149) وابن أبي شيبة (128/4) وعبد الرزاق (195/6) والطحاوي في شرح معاني الآثار (7/3) والحاكم (168/2) والبيهقي (124/7و125) وغيرهم من طريق ابن جريج :أخبرني سليمان بن موسى ح ورواه بعضهم من طرق أخرى عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها، وذكر الدارقطني أن له رواية عن هشام بن عروة عن أبيه عنها.

وقال الترمذي: (حسن) وردَّ كل ما يقال في تعليل هذا الحديث بأحسن ردٍّ، وكذلك صححه ابن الجارود وابن حبان والحاكم والبيهقي والدارقطني والخطيب وابن عدي، وقبلهم أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ومعناه صحيح له شواهد كثيرة..

ب- (لا نكاح إلا بولي) وفي رواية: (مرشد) (وشاهدي عدل).

وهذا له طرق كثيرة عن جمع من الصحابة- رضي الله تعالى عنهم منهم: أبو موسى الأشعري حَسّنه الترمذي وصححه علي بن المديني و البخاري والذهلي وابن حبان والحاكم ورواه أبو داود (2085) والترمذي (1101) وابن ماجه (1881) وأحمد (4/ 394) وغيرهم، ومنهم جابر بن عبد الله وابن عباس وغيرهم.

3- وبه قال الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم .

وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عَضُّوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور.

أ- فقد قال عمر: لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل.

رواه البيهقي (111/7و126) وعبد الرزاق (196/6و198) وابن أبي شيبة (129/4و130) وسعيد بن منصور (151/3و150) وهو بذلك ثابت صحيح.

جَمَعَتِ الطريقُ ركباً، فولَّت امرأة منهن رجلاً، فزوَّجها، فرُفعوا إلى عمر ، فجلد الناكح والمنكح، وفرَّق بينهما.

رواه ابن أبي شيبة (131/4) وسعيد بن منصور (149/3) وعبد الرزاق (198/6و199) والبيهقي (111/7) وغيرهم بسند صحيح إلى عكرمة بن خالد ، وهو تابعي ثقة سمع من عبد الله بن عمر – رضى الله عنهما ، وله شاهد مثله مختصراً رواه عبد الرزاق والبيهقي .

ب- وقد قال علي: لا نكاح إلا بولي.

رواه عبد الرزاق (196/6) وابن أبي شيبة (129/4) وغيرهما، وله طرق يثبت بها.

وقال الشعبي رحمه الله: ما كان أحدٌ من الصحابة أشدّ في النكاح بغير ولي من علي: حتى كان يَضرب فيه.

رواه ابن أبي شيبة (129/4)، وسنده محتمل .

4- وبه قال الصحابة- رضي الله تعالى عنهم:

أ- فقد قالت عائشة: ليس للنساء في النكاح.

رواه الطحاوي (9/3) وغيره.

وزَوَّجَت المنذر بن الزبير ابنة أخيها عبد الرحمن وليس بشاهد (أي جعلتْ وليها بعد أبيها يزوِّجه) فجاء عبد الرحمن فقال: يا عباد الله أيُفتات عليَّ في بناتي ؟!

فأمرت عائشة المنذرَ أن يجعل الأمر بيده، فردَّه عليه.

رواه سعيد بن منصور (656/3) ومالك (82/2) وابن أبي شيبة (134/4) وغيرهم بسند صحيح.

ب- وقال عبد الله بن عباس: لا نكاح إلا بولي أو سلطان، فإن أنكحها سفيه مسخوط عليه فلا نكاح عليه.

رواه سعيد بن منصور (154/3) وعبد الرزاق (196/6) وابن أبي شيبة (129/4) والبيهقي (124/7) بسند صحيح موقوف.

وقال: البغايا اللائي يتزوجن بغير ولي.

رواه ابن أبي شيبة (131/4و135و136) وعبد الرزاق (197/6و198) وسعيد بن منصور (150/3) والبيهقي (125/7و126و131)، وهو صحيح.

ت- ويأتي عن أبي هريرة .

5- وبه قال كبار فقهاء التابعين- رحمهم الله تعالى:

أ- فقد قال سعيد بن المسيب: يُفَرَّق بينهما.

رواه ابن أبي شيبة (132/4).

ب- وقال الشعبي: لانكاح إلا بولي.

رواه ابن أبي شيبة (129/4-130و135) بسند صحيح عنه.

ت- ويأتي عن محمد بن سيرين وجابر بن زيد وإبراهيم.

ث- وقال الحَسن البصري: لا نكاح إلا بولي، وسُئل عن امرأة ليس لها ولي هل تزوج نفسها ؟ فقال: لا يزوجها إلا الولي أو السلطان ويُفَرَّق بينهما وإن أصابها .

رواه ابن أبي شيبة (129/4-131) وعبد الرزاق (199/6و202) وسعيد بن منصور (149/3و151)، وهو صحيح.

6- ومن قال بخلاف ذلك من أهل الرأي بعد العلم فهو معاند فإن النعمان المكنى بأبي حنيفة قد قال به

وقد خالفه أوثق أصحابه وأقربهم إليه وأعلمهم به: القاضي يعقوب المكني بأبي يوسف ومحمد بن الحسن

شرح معاني الآثار (7/3-9)

بل كان يعقوب يقول بقول شيخه، ثم لما علم الأحاديث رجع.

وهذا الزيلعي صاحب كتاب تخريج أحاديث كتاب أهل الرأي (نصب الراية)، لما ساق ما يحتج به أهل الرأي ضَعَّفه،ولما ساق ما يحتج به خصومهم قوَّاه (3/ 182- 190)**.**

قال ابن المنذر في الإشراف (34)**:**

(وأما ما قال النعمان من تزويجها نفسها من كفء بشاهديْن فمخالف للسنة خارج عن أقوال أكثر أهل العلم).

ثم حجة أهل الرأي في الآثار غالباً ما تقف عند إبراهيم النخغي- رحمه الله تعالى !
وسترى- بعد قليل- قوله رحمه الله!
ثم حججهم الأخرى قد رَدَّها البيهقي في سننه الجزء السابع، وكلها من عدم التضلع بالحديث وعدم فهم الأحاديث والآثار.
فإذا عرفتَ ذلك فهذا يعقوب ومحمد من كبار علماء أهل الرأي قد قالا بمنع هذا النكاح.
7- بل وقد وصف أهل العلم هذا النكاح بالزنا، والمرأة التي تفعل ذلك بالبغي أي الزانية:
أ- عبد الله بن عباس – رضي الله عنهما، وقد سبق.
ب- أبو هريرة قال: كنا (يعني الصحابة رضي الله عنهم) نَعُدُّ التي تُنكِح نفسها هي الزانية .
رواه ابن ماجه (1882) والدارقطني (834) والبيهقي (110/7) وغيرهم بسند صحيح.
ت- محمد بن سيرين رحمه الله تابعي إمام.
قال: كانوا (يعني الصحابة رضي الله عنهم) يقولون: إن الزانية هي التي تُنْكِحُ نفسَها .
رواه ابن أبي شيبة (4/ 135) بإسناد صحيح من أصح الأسانيد في الدنيا.
وقال: لانكاح إلا بولي، وليس للنساء من العقد شيء.
وقال: لا تنكح المرأة نفسها، فإن الزانية هي التي تنكح نفسها.
رواه ابن أبي شيبة (135/4) وعبد الرزاق (50/6) بسندين صحيحين.
ث- جابر بن زيد أبو الشعثاء رحمه الله تعالى، من كبار فقهاء التابعين.
جاءت امرأة إليه، فقالت: أنت أبو الشعثاء؟ قال: نعم.
قالت: إني زَوَّجْتُ نفسي!
فقال: إنك لتحدثيني أنكِ زنيتِ (تلك امرأة تسميها العرب البَغِيّ).
(فقالت: ما أفحشَك يا شيخ!

فقال: الذي جاء بالفاحشة أفحش).
فسعفت- أي صمتت- برهة، ثم انطلقت.
رواه ابن أبي شيبة (135/4) بسند صحيح، ورواه سعيد بن منصور (149/4و150) والرواية له.
ج- إبراهيم النخعي- رحمه الله من صغار التابعين وعلمائهم.
- قال: (لا نكاح إلا بولي).
و (أدنى ما يكون في النكاح أربعة :
الذي يزوِّج والذي يتزوج وشاهدين).
رواه ابن أبي شيبة (129/4و131) وعبد الرزاق (20/6) وسعيد بن منصور (149/3) بأسانيد صحيحة عنه، وقوله (أدنى) من أصح الأسانيد إليه.
- وجاءت امرأة إليه فقالت: إن عريف الحي ولع بي، فلم يزل بي حتى زَوَّجْتُه نفسي، فقال إبراهيم: ذاك السفاح.
رواه سعيد بن منصور (153/3-154) بسند صحيح عنه، **والسفاح: الزنا.**
هذا فخلاصة الأمر:
ا- النكاح باطل كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
2- تأديب الرجل بالجلد، ومن ألحق به المرأة فما أبعدَ.
وكذلك تأديب كل من يشهد على ذلك أو يُقِرُّه.
3- تحذير الناس رجالاً ونساء من هذا المجترئ على حدود الله تعالى.
4- وجوب هجر هذا المتعالم فلا يكلمه أحد، ولا يتعامل معه أحد حتى يجهر بتوبته إلى الله تعالى من هذا الضلال المبين، وحتى بعد توبته يتعامل معه بحذر حتى يتبين للجميع علامات صدق توبته في أمره كله وسره وعلنه.
هذا،... وأعتذر إلى الله تعالى ثم إلى السائل في تأخري في الإجابة على مسائله من قصور المرض وشدته على جسمي ورأسي وعيني، ومن تقصير لا يَسْلَم منه مثلي.
وأسأل الله تعالى أن ينفع الكاتب والسائل والسامع ببهذه السطور وأن يجعلها خالصة لوجهه في نصرة دينه وسنة رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

هذا ولا أظن مثل هذا الضال عنده من العلم والدين ما يفيد به أحدًا، فقد حُرِمَتْ نفسه من العلم والدين بما صنع.
والنصيحة للنساء الصالحات أن يجتنبن سؤال أمثال هؤلاء، والله المستعان.
ومما أشهد به عند الله أنني سمعت المدعو عطية صقر في برنامج بريد الإسلام وسُئل عن امرأة زوّجتْ نفسَها فقال :
(قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:نكاحها باطل
وقال أبو حنيفة : نكاحها صحيح
وعليه فالنكاح صحيح) !
فالوعد بين يدي الله تعالى
حيث ليس في الدنيا عمر رضي الله عنه !
ولا إعمال لقول الله تعالى : فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا [النساء/65]

الفصل الثاني

الخاطب

ا- هل يدعو بدعوة عامة؟

روي الراوندي الرافضي في نوادره(ص38 نقلاً من البحار268/103) بسند واهٍ عن علي رضي الله عنه قال:

من أراد منكم التزويج فليصلِّ ركعتين، وليقرأ الفاتحة وسورة يس، فإذا فرغ من الصلاة فليحمد الله- عز وجل- وليثن عليه،وليقل:
اللهم ارزقني زوجة صالحة ودوداً ولوداً شكوراً قنوعاً غيوراً: إن أحسنتُ شكرتْ وإن أسأتُ غفرتْ،وإن ذكرتُ الله أعانتْ، وإن نَسِيتُ ذَكَّرَتْ، وإن خرجتُ من عندها حفظتْ، وان دخلتُ عليها سُرَّتْ ، وإن أمرتُها أطاعتني، وان أقسمتُ عليها أَبَرَّتْ قسمي، وإن غضبتُ عليها أرضتني.
يا ذا الجلال والإكرام هب لي ذلك، فإنما أسألك

ولا أجد إلا ما قسمتَ لي)
وفي الهداية! مِن كتبهم:
(فسَهِّل لي: أحسنهن خلقاً، وأعفهن فرجاً، وأحفظهن لي في نفسها ومالي، وأوسعهن رزقاً، وأعظمهن بركة).
فأما الصلاة دون تحديد سورة
فلا بأس هي صلاة رغبة وحاجة.
وأما الدعاء
فهو أشبه بالخطبة لا الدعاء !
كان رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يستحب الجوامع من الدعاء ويدع ما دون ذلك .
ومرَّ بعض الصحابة رضي الله عنهم على ابنه وهو يسأل الله الجنة بقصورها وحُورها وما فيها
فأخبره أن يسأل الجنة فقط فإن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (سيكون أقوام يعتدون في الطُّهور والدعاء).
فليدع بالمرأة الصالحة، فهذه صفاتها.
فإن استخار بداءة في الزواج يَسَّر الله تعالى.
2- هل يدعو بامرأة معينة؟
روي ابن أبي الدنيا ([] ومن طريقه اللالكائي في الكرامات/ 93 والمعافى141/2وغيرهما) ح وفي الحلية (309/1) عن الطبراني ( ) من طريقين ، ورواه ابن أبي الدنيا في المتمنين (45) عن محمد بن إسحاق قال: تمنى مصعب ـ فذكره.
مصعب بن الزبير قام فأخذ بالركن اليماني وقال: اللهم إنك رب كل شيء وإليك يصير كل شيء أسألك بقدرتك على كل شيء ألا تميتني من الدنيا حتى توليني العراقين (البصرة والكوفة) وتزوجني فلانة وفلانة !
وليس مصعب من أهل العلم ولا القدوة ، وبئس ما سأل !
وليته سأل الجنة في هذا المكان العظيم وبهذا الدعاء الجليل ألا ترى كيف قال الله تعالى :

فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ .
وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ . أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا [البقرة/200 - 202]

وقد روى ابن منده في المعرفة ([] والإصابة 154/6 ومن طريقه في تاريخ دمشق280/13/ ق محمد- الكنز/501و1581) من طريق مَسْلمة بن علي عن الأوزاعي عن محمد بن خراشة عن عروة بن محمد السعدي عن أبيه

أن رجلاً من الأنصار أتى رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: إني أريد أن أتزوج امرأة، فادع لي.
فأعرض عنه ثلاث مرات كل ذلك يقول، ثم التفت إليه، فقال: لو دعا لك إسرافيل وجبريل وميكائيل وحمله العرش وأنا فيهم ما تزوجتَ إلا المرأة التى كُتبت لك.

قال ابن منده: (غريب لم نكتبه إلا من هذا الوجه).
قلت: مسلمة متروك، وخالفه مختلط فقد رواه ابن بطة في القدر من الإبانة (1894) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْمصِّيصِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، قَالَ : " جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي زَوْجَةً صَالِحَةً .
قَالَ : فَقَالَ : " لَوْ دَعَا لَكَ جِبْرِيلُ ، وَمِيكَائِيلُ ، وَأَنَا ثَالِثُهُمَا مَا تَزَوَّجْتَ إِلا الَّتِي كُتِبَتْ لَكَ "

والذي ينبغي ألا يدعو بأمرأة معينة.
قال الله تعالى: (وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ) [البقرة/216]. **فليسأل الله تعالى بالخير فهو أعلم.**
3- وهذه هي الاستخارة العامة! أو كذلك الاستخارة الخاصة في الخطبة: فأما الاستخارة فقد كان رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلمهم الاستخارة في الأمور كلها- رواه البخاري.
وأما الاستخارة الخاصة

رواه أحمد (423/5) وغيره وصححه ابن خزيمة (1220) وابن حبان (4040) والحاكم (314/1و163/2) وحَسَّنه بعضهم (شرح الأذكار 346/3) من حديث أبي أيوب رضي الله عنه أن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال له:

اكتم الخِطْبة، ثم توضأ فأحسن وضوءك، ثم صلِّ ما كتب الله لك، ثم احمد ربك ومجده، ثم قل:

اللهم إنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب.
فإن رأيتَ لي في فلانة- تسميها باسمها- خيراً لي في ديني ودنياي وآخرتي فاقدرها لي.
وإن كان غيرها خيراً لي منها في ديني ودنياي وآخرتي فاقدرها لي.
وسبق في الليالي أن أم المؤمنين زينب رضي الله عنها لما أرسل رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إليها يخطبها قالت (حتى أؤامر ربي) وقامت إلى مسجدها.
4- ولاحرج أن يسأل عنها ثقات جيرانها، وثقات النساء ممن يخالطنها: قال علي رضي الله عنه: (سَلِ الجارية تصدقك).
5- وهل له أن يتحين غفلة لها في منزلها ليرى منها ما يدعوه إلى نكاحها؟
فعله بعض الصحابة رضي الله عنهم يختبئ لها ويتبعها ببصره وعلى سطح لها وكان جارهم لكن أخشى:
أ- أن يقع منها على ما يكره لا ما يدعو، لأن المرأة في بيتها تكون على حال من العمل والثياب الفُضُل وترك الزينة.
ب- أن يقع منها على زيادة عورة فوق ما يكون من حال البيت.
ج- أن يُساء به وبها الظن.
ولكن يفعل ما فعله رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فقد ذكر أنه كان إذا أراد أن يتزوج امرأة فبعث بأم سُليم أو غيرها تنظر إليها فقال: (شمي عوارضها وانظري إلى عرقوبها)
رواه أحمد (231/3) وابن أبي شيبة في مسنده (أحكام النظر ص187) وأبو داود في المراسيل (216) والحاكم (166/2) والبيهقي (87/7) .
والعوارض من الأسنان، والعرقوبين من القدمين.
6- فإن أراد أن يذهب: فهل يتزين؟

قال عبد الله بن طاوس: أردت أن أتزوج امرأة، فقال لي أبي: اذهب فانظر إليها، فغسلت رأسي، وترجّلت (أي دهنت شعري ومشطته) ولبست من صالح ثيابي، فلما رآني في تلك الهيئة قال: (اقعد لا تذهب).

رواه عبد الرزاق في أماليه (113) ورواه في الحلية (4/ 10) عن عبد الله بن أحمد فى الزهد عن أبيه عنه)

فكأنه خشي عليه الافتتان .

لكن قد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (النساء شقائق الرجال) فالمرأة تحب من الرجل ما يحب منها .

وذُكِرَ عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: (إني لأتزين لامرأتي كما أحب أن تتزين لي) وذلك قوله تعالى: (وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ [البقرة/228]

وقد رأيت في قصة يوسف افتتان النساء بجماله.

وقد علمتَ أمر الله تعالى للنساء كالرجال بغض البصر (وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ [النور/31] **وقد علمتَ أمر رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النساء بغض البصر حتى عن الأعمى: (أفعمياوان أنتما، ألستما تبصرانه)؟!**

وهل تتزين له؟

أ- فأما في الوجه والكفين

فلعل فإن المرأة كشفت للمغيرة رضي الله عنه عن وجهها وسَبيعة الأسلمية رضي الله عنها اكتحلت وتهيأت للخُطّاب، وقال الله تعالى: فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ [البقرة/234] **.**

ب- فأما الزينة في غير ذلك كأن تكشف شعراً أو بعض ذراع أو ساق، ففيه نظر، والله أعلم.

وقد سبق أنه ينظر إلى ما ظهر منها، ويرسل امرأة تنظر كما أرسل رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

الفصل الثالث

من قصص الخِطْبة

1- عمر وأم كلثوم بنت علي وفاطمة رضي الله عنهم
خطب عمر إلى علي ابنته من فاطمة: أم كلثوم.
فقيل له: إن رَدَّك فعاوِدْ ، إنما يريد بذلك مَنْعَها.
فسارَّه، فأقبل عليٌّ عليه، وقال: يا أمير المؤمنين، إنها صغيرة[يعني لم تبلغ].
فقال عمر: لا والله ما ذلك بك، لكن أردت منعي، فإن كنتَ كما تقول فابعثها إليَّ [يعني أنظر إليها].
فقال علي: إنما حبستُ بناتي على بني جعفر.
فقال عمر: أنكحنيها يا علي، وإني والله ما أردتُ بها الباءة، إني أقصد كرامتها،فوالله ما على ظهر الأرض رجلٌ يرصد من حُسْنِ عِشرتها ما أرصدتُ. إني سمعت رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول:
كل سبب ونسب ينقطع يوم القيامة غير سببي ونسبي .
فقال علي: نرسل بها إليك تنظر إليها، فإن رضيتَ فهي امرأتك.
فرجع علي، فجاء الصُفَّة، فوجد عباساً وعَقيلاً والحُسين، فشاورهم في تزويج أم كلثوم عمر رضي الله عنهم .
فغضب عَقيل [بن أبي طالب وكان أكبر سناً من علي] وقال: يا علي، ما تزيدك الايام والشهور والسنون إلا العمى فى أمرك، والله لئن فعلتَ ليكونن وليكونن- لأشياء عدَّدها، ومضى يجرُّ ثوبه [لا لطول ثوبه فإنه قصير، ولكن لما غضب انطلق رباط إزاره].
فقال علي للعباس: والله ما ذاك منه نصيحة، ولكن دِرَّة عمر أخرجته إلى ما ترى، أما والله ما ذاك رغبة فيك يا عَقيل ولكن قد أخبرني عمر أنه سمع رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول:
كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي .

فأمر بها عليٌّ، فصُنعتْ[أي زُيِّنَتْ] ثم أمر ببُرْدٍ [يعني ثوبًا] فطواه، ثم دعاها،فأعطاها حُلَّة، وقال: انطلقي بهذه إلى أمير المؤمنين، فقولي: أرسلني أبي يُقرئك السلام، ويقول: هذا البُرْد الذي قلتَ: إن رضيتَ فأمسكْه، وإن سخطتَ فرُدَّه !
فلما أتت عمر، قال: بارك الله فيك وفي أبيك، قولي له: قد رضينا.
وأخذ عمر بذراعها، فاجتذبتها منه، فقالت: أرسل [وكانت صغيرة] أتفعل هذا، لولا أنك أمير المؤمنين لكسرت أنفك ولطمت عينيك !
فأرسلها، وقال: حَصَانٌ [أي عفيفة] كريم، انطلقي فقولي له: ما أحسنَها والله وأجملها، وليستْ والله كما قلتَ.
ثم خرجتْ، فرجعتْ إلى أبيها، فأخبرتْه الخَبَر: فقالت: بعثتني إلي شيخ سوء، ما نَشَرَ البُرْد، ولا نظر إلا إليَّ !
قال: مهلاً يا بنية، فإنه زوجك!
فزوَّجه عليٌّ، فقال عليٌّ للحسن والحسين: زَوِّجا عَمَّكما.
فقالا: هي امرأة من النساء تختار لنفسها !
فقام عليٌّ وهو مُغْضَبٌ، فأمسك الحسن بيديه، وقال: لا صبر على هجرانك يا أبتاه، فزَوَّجاه.
فجاء عمر إلى مجلس المهاجرين بين القبر والمنبر، وكان المهاجرون يجلسون ثَمَّ وعلي وعبد الرحمن بن عوف والزبير وعثمان وطلحة وسعد، فإذا كان العَشِيّ[ما بين الظهر إلى المغرب] يأتي عمر الأمر من الآفاق ويقضي فيه , جاءهم وأخبرهم بذلك، واستشارهم فيه كلهم.
فقال: رَفِّئوني. فرَفَّئوه [يعني قالوا له: بارك الله لك وبارك عليك].
قالوا: بمن يا أمير المؤمنين؟
قال: أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب.

فقيل: يا أمير المؤمنين ما كنت تريد إليها، إنها صبية صغيرة ؟!
ثم أنشأ يحدثهم أن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا نسبي وسببي.
كنت قد صحبته، فأحببت أن يكون لي أيضاً سبب ونسب.
فأمهرها، فلما ابتنى بها جاءه مشيخة من المهاجرين فكانت تحيته إياهم أن صَفَّر لحاهم بالحِلاب [الطيب].
فولدت له زيداً ورقية، ثم مات.
فلما أَيِمَتْ منه [يعني وانقضت عِدَّتها] دخل عليها حسن وحسين أخواها، فقالا لها: إنكِ مَن عَرفتِ:
سيدة نساء المسلمين وبنت سيدتهن، وإنك والله لئن أمكنتِ علياً من زمتك ليُنْكِحَنَّكِ بعض أيتامه [بني جعفر]، ولئن أردتِ أن تصيبي بنفسك مالاً عظيماً لتصيبنه.
فوالله ما قاما حتى طلع عليٌّ يتكئ على عصاه، فجلس، فحمد الله وأثنى عليه، ثم ذكر منزلتهم من رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
وقال: قد عرفتم منزلتكم يابني فاطمة وأَثَرَتَكم عندي على سائر ولدي لمكانتكم من رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقرابتكم منه.
فقالوا: صدقتْ رحمك الله، فجزاك الله عنا خيراً.
فقال: أيْ بُنَيَّة، إن الله قد جعل أمركِ بيدك [لأنها كانت ثيباً] فأنا أحب أن تجعليه بيدي.
فقالت: أيْ أبةِ، والله إني لامرأة أرغب فيما يرغب فيه النساء، فأنا أحب أن أصيب ما يصيب النساء من الدنيا، وأنا أريد أن أنظر في أمر نفسي.
فقال: لا والله يا بنية ما هذا مِن رأيك، ما هو إلا رأي هذين!
ثم قام، فقال: والله لا أكلم رجلاً منهم أو تفعلين.

فأخذا بثيابه، فقالا: اجلس يا أبة، فو الله ما على هجرانك من صبر، اجعلي أمرك بيده.
فقالت : قد فعلتُ.
فقال : فإني قد زَوَّجْتُك من عون بن جعفر، وإنه لغلام [يعني صغير السن أو نِعْمَ الغلام]
ثم رجع إلى بيته، فبعث إليها بأربعة آلاف درهم، وبعث إلى إبن أخيه، فأدخلها عليه
فقال حسن بن حسن بن علي: فوالله ماسمعتُ بمثل عشق منها له منذ خلقك الله !

هذه القصة من طريق حسنة على ضعف فيها محتمل، وانظر لها:السيرة لابن إسحاق، وسنن سعيد بن منصور (5520- 5521) وابن أبي شيبة (345/4) وابن سعد (463/8- 464)، والذرية الطاهرة للدولابي (216-230) وأنساب الأشراف له (913/2..)، ومصنف عبد الرزاق (162/6- 164) والطبراني (45/1و44/3-45) والأوسط له (5606 و6609) والشريعة للآجري (1712-1714و1819و1820)، والحاكم (172/3و142)، والبيهقي في السنن (64/7) والدلائل (160/3-161)، والمطالب العالية(80/4) واللطائف لابن المديني (5)، وتاريخ دمشق (إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن بلال) وأحكام النظر لابن القطان (186- 187)، ومسند الفاروق رضي الله عنه (388/1) والتلخيص وغيرها.

2- بنت بائعة اللبن رحمها الله تعالى

قال أسلم مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنها: بينما أنا مع عمر، وهو يَعِسُّ بالمدينة،إذْ أَعْيَى، فاتكأ على جانب جدار في جوف الليل، فإذا امرأة تقول لابنتها: يا ابنتاه، قومي إلى ذلك اللبن، فامذقيه بالماء.
فقالت لها: يا أُمَّتاه، وما علمتِ بما كان من عزمة أمير المؤمنين اليوم؟
قالت: وما كان مِن عزمته يا بنية؟
قالت: إنه أَمَرَ مناديه، فنادى أن لا يُشاب اللبن بالماء.
فقالت لها: يا بنتاه، قومي إلى اللبن فامذقيه بالماء، فإنك بموضع لا يراك عمر ولا منادي عمر!
فقالت الصبية لأمها: يا أُمَّتاه، والله ما كنتُ لأطيعه في الملا وأعصيه في الخلا !

وعمر يسمع كل ذلك (فوقعت مقالتها من عمر) [موقعًا حسنًا] فقال: يا أسلم،عَلِّم الباب واعرف الموضع.

ثم مضى في عَسَسه، فلما أصبح: قال: يا أسلم، امض إلى الموضع، فانظر مَن القائلة، ومَن المقول لها، وهل لهم من بعل؟

فأتيتُ الموضع، فنظرتُ فإذا الجارية (من بني هلال) أَيِّمٌ لا بعل لها، وإذا تيك أمها، وإذا ليس لهم رجل.

فأتيتُ عمر، فأخبرته، فدعا عمر ولده، فجمعهم: فقال هل فيكم من يحتاج إلى امرأة أزوِّجه، ولو كان بأبيكم حركة إلى النساء ما سبقه منكم أحد إلى هذه الجارية !

فقال عبد الله: لي زوجة، وقال عبد الرحمن: لي زوجة.

وقال عاصم: يا أبتاه، لا زوجة لي، فزَوِّجْني.

(فقال له عمر: اذهب يا بني، فتزَوَّجْها، ما أحراها أن تأتي بفارس يسود العرب)!

فبعث إلى الجارية، فزَوَّجَها من عاصم، فولدت له (أم عاصم بنت عاصم فتزوجها عبد العزيز بن مروان) فولدت عمر بن عبد العزيز.

(قال الليث بن سعد: كان يقال: الفراسة فراسة عمر في الهلالية).

رواه الآجُرّي في صدر سيرة عمر بن عبد العزيز!ـ وذكر عنه ذاك الجوزي وابن كثير في مسند الفاروق 392/1و393) بسند حسن أبهمه ابن عبد الحكم في سيرته (ص 23، 24) عن شيوخه ، ورواه في تاريخ دمشق ترجمة أم عاصم ، وما بين ( ) و [ ] لي.

3- رسالة في الإقناع بالزواج

في امرأة مات زوجها وخطبها من هو أصغر منها سنًّا

ا- الولي:

وهذا عمر وهو مَن هو في شرف النسب وقوة النفس حين تأيمت ابنته حفصة مِن زَوْجها فعرضها على أبي بكر ، فلم

يتزوجها، ثم عرضها على عثمان- فلم يتزوجها – رضي الله عنهم ، ثم عرضها على رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
فهل من عاقل يعيب على عمرذاك أو يظنه ينقص قدره أو قدر حفصة- رضي الله تعالى عنهما ؟!
أليس من حق المرأة الثيب على وليها- كان أباها أو أخاها أو ابنها- أن يتخير لها الزوج الصالح، كما يتخير الرجل المرأة الصالحة ؟!
أليس من حق المرأة الثيب العاقلة أن تتخير لنفسها الزوج الصالح، ليقوم وليها بمساعدتها في ذلك والقيام بمباشرة أمور الزواج عنها .
أخي... إنها أمانة قد قال فيها رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ.
وحق الأخوة وصلة الرحم عظيم في الدنيا والآخرة، ويكفي في ذلك أنها كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
- في الدنيا: (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، أَوْ يُنْسَأَ فِي أَثَرِهِ [يعني يطيل الله عمره] فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ).
- في الآخرة: (إن الله عز وجل- يقول للرحم: من وصلك [يعني في الدنيا] وصلته [يعني في الآخرة] ومن قطعك قطعته).
إن مسئولية الأخت عظيمة وكذلك البنت حتى يصير لها زوجها الذي يخفف عن الأخ أو الأب .
ورَدُّ صاحب الدين والخلق عقابه كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزَوِّجوه إلا تفعلوا تكن فتنة فى الأرض وفساد عريض.
2- ا لمرأة:
إن صفة المرأة الصالحة التي تريد الخير لنفسها في الدنيا والآخرة هي الزواج:

إن عمر- رضي الله تعالى عنه- ذُكِر عنه أنه قال لرجل: ما يمنعك أن تتزوج إلا عجز أو فجور !
وإن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: من تزوج فقد أحرز شطر دينه، فليتق الله في الشطر الآخر.
وهذه النساء الصالحات رضي الله عنهن:
أم كلثوم بنت علي وفاطمة تتزوج عمر، فلما مات عمر زوَّجها أبوها بابن جعفر، فلما مات تزوجت بغيره.
وأسماء بنت عُميس تزوجت في الإسلام جعفر بن أبي طالب، فلما مات شهيداً تزوجت بأبي بكر، فلما مات تزوجت بعلي
وعاتكة تزوجت بعمر ، ثم تزوجت بعده بغيره.
وهذا كثير .
وأمهات المؤمنين كلهن إلا عائشة كان لهن أزواج قبل رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وهن القدوة الصالحات، ورَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الأسوة لجميع المسلمين.
والمرأة بدون زوج فتنة لنفسها ولغيرها- ليس في أمور الشهوة فقط، بل كذلك في أمور القلب.
ترى كيف يكون حال الرجل ابن الستين والثمانين إذا لم يكن له زوجة ولو في مثل سنه يجلس معها يتحادثان ويتعايشان وقد انشغل عنه أولاده وإخوانه بأزواجهم وأولادهم !؟
ربما يقول قائل: فلماذا اختار هو هذه دون غيرها ؟!
سبق أن الرجل لا يصلح أن يسأله أحد: لماذا تتزوج لأنه حق شرعي له هو وحده صاحبه، والرجل هو الآمر لا امرأته، ولا هو بالقاصر حتى ينتظر إذن أخ أو غيره.
ومع ذلك فقد قال الله تعالى: فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ [النساء/3]
فهو ما طاب لكم لا لآبائكم ولا للناس !

وكم من امرأة تكون جميلة في عين فلان ولا تكون كذلك في عين غيره، وهكذا ، فالرجل وحده هو الذي يختار ما يصلح له.
وقد تزوج رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خديجة- رضي الله تعالى عنها- وكانت خير نسائه كلهن وهي تكبره بخمسة عشر عاماً وهي ابنة أربعين فرزقه الله تعالى منها أولاده كلهم إلا إبراهيم وكانت خير نسائه كلهن .
ثم قد يتزوج ابنة خمسة عشر عاما فلا ينجب منها كما تزوج رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عائشة ابنة تسع سنوات فلم يكن له منها أولاد، فذاك قدر الله تعالى وعلمه،ولا يعلم الغيب إلا هو، وليس للأولاد وحدهم يتزوج الرجل.
والرجل مهما كان أصغر في السن من المرأة فهو أكبر منها بعقله وقوامته وقد قال الله تعالى: الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ [النساء/34]، **فهذه قوامة فطرية خلق الله عليها الرجال والنساء، وقد ذُكِرَ أن العباس رضي الله عنه حين سُئل: هل أنت أكبر أو رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ !!؟**
فقال العباس: هو أكبر مني، وأنا أسنُّ منه،
فهذه خديجة – رضى الله عنها - وهل للنساء الصالحات قدوة في النساء خير منها تختار لنفسها من يصغرها بخمسة عشر عاما، وتتزوج للمرة الثانية وعمرها أربعون سنة، فهل يعيبها عاقل بذلك ؟
وهذا رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو شاب لم يتزوج قبلها يتزوج بابنة الأربعين التي يزيد سنها عنه بخمس عشرة سنة ؟
وكلما كانت المرأة أنفقت من عمرها ووقتها وجهدها الشيء الكثير الذي يعجز الكثير عن فعله فلها بل عليها من الحق

لنفسها أن تريحها وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
إن لنفسك عليك حقاً.
قالت أم سلمة لما خطبها رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد وفاة زوجها رضي الله عنهما وانقضاء عِدَّتها منه:
أنا كبيرة، ولي أولاد، وأنا غيور !
فذكر رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لها: أنا أكبر منك، وأولادك عندي، والغيرة: أدعو الله أن يُذْهِبُها.
3- الرجل:
فإن زواج الرجل بامرأة ثانية شرع الله تعالى لا يجوز لبشر تقييده ولا تضييقه ولا اعتقاد غيره وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط ، ولايصلح أبدًا سؤال الرجل من باب التعنيف لكن منباب التعليم: لماذا تتزوج الثانية ؟
وهذا حق شرعي له لا يجوز لزوجته الأولى منعه منه، وقد وسع الله تعالى علينا فما بالنا نضيق على أنفسنا
والعفة ليست فقط العفة عن الزنا والنظر
فعفة القلب والفكر مهمة جداً.
وقد علم الله تعالى أن الرجل لا تكفيه امرأة واحدة في الدنيا فأباح له إلى الأربع ومن الجواري ما شاء، وفي الآخرة فإذا أدخل الجنة زوجه باثنتين من نساء الدنيا واثنتين وسبعين من الحور العين: نساء الجنة.
وعلم من المرأة وهو خالقها- أنه لا يصلح لها إلا زوج واحد فحرَّم عليها أن تتزوج في الوقت الواحد إلا برجل واحد .
وعائشة- رضي الله تعالى عنها- البكر الوحيدة التى تزوجها رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأحب نسائه وأصغرهن وبنت أحب الرجال إليه، ولم يمنعه ذلك أن يتزوج عليها

ثمانية ! ولم يكن ذلك إنقاصاً من قدرها ولا عيباً لها، ولا هو عيب له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو قدوتنا الحسنة في كل أمورنا، وهل لنا من قدوة أعلم منه و أطيب منه ؟
وقد يقال: أبوه لا يرضى عن تزوجه بثانية ؟
فنقول: ومتى كان الرجل قاصراً حتى يتوقف زواجه على إذن أبيه وقد قيل لأحمد بن حنبل- رحمه الله تعالى- في رجل يأمره أبوه أن يطلق زوجته، فقال أحمد : لايطلقها !
فقال السائل: ألم يأمر عمر ابنه عبد الله أن يطلق امرأته ؟!
فقال له رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أطع أباك؟
ففال أحمد: لو كان أبوه مثل عمر طلقها !
فالرجل وحده هو الذي يحدد من يتزوج ومتى يطلق، وإذا كانت بعض المذاهب المعروفة (مذهب أبى حنيفة !) يبيح للمرأة العاقلة أن تزوِّج نفسها دون إذن وليها، فكيف للرجل؟
على أن الشرع الصحيح أن المرأة مهما كانت عاقلة فلابد لها من إذن وليها، فإن رفض وليها رفعت الأمر إلى القاضي ليزوِّجها إن كان كفؤًا كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أيُّما أمرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له !
يعني أنه إذا رفض وليها رفعت الأمر إلى ولي آخر وثالث فإذا اشتجروا- أي اختلفوا- رفعت أمرها إلى السلطان ليزوِّجها، والسلطان كما قال الفقهاء هو القاضي .
أقول: إذا كان هذا حال المرأة، فهل يكون الرجل مفتقراً إلى إذن والده في الزواج؟ ومتى كان الشرع في حاجة إلى إذن هذا أو ذاك وقد قال الله تعالى: فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ [النساء/59]
ثم قد يحزن الوالد شهراً أو شهرين، ثم يرجع به حُبُّه لولده ولمصلحته وما يراه من زوجته الثانية من دين وأخلاق

فيصير لولده ولزوجة ولده أحبَّ، ويندم على معارضته، ومثل هذا يحدث كثيراً ليس فقط في الزواج الثاني، بل في الزواج الأول .

4- الأولاد:

لا أظنك إلا تعرف المثل المصري: (هذا تربية امرأة)، فإن المرأة مهما أوتيت من رجاحة عقل وسعة صدر لابد لها (في نفسها من زوج) و (في أولادها من رجل يربيهم) هذا مع أن (شعور فقدان الأب له تأثيره السيء) هذا مع كون الأولاد على أبواب سن خطيرة، وغالبا ما تفشل الأم وحدها في تربية أولادها في هذه السن ذكوراً أو إناثاً.

فهذا أنسب وقت لزواج أمهم: ليتألفوا على زوجها، ولينتفعوا به بينهم، فإن أهل عصرنا إذا بلغ أحدهم فقد لا تطيب نفسه أن تتزوج أمه ! بل قد يعتبره من العار !!

4- ليلة عفيف

خرج رجلٌ من الحي حاجًّا، فإذا هو بامرأة في بعض الليل، ناشرة شعرها في بعض المياه.

قال: فأعرضتُ عنها.

فقالت لي: هلم إليَّ، لِمَ تُعْرِضُ عني؟.

قلت: إني أخاف الله رب العالمين.

فتجلببتْ، ثم قالت: هِبْتَ مُهابًا، إن أوْلى مَن شركك في الهيبة لمن أراد أن يشركك في المعصية.

ثم وَلَّتْ، فتبعتُها، فدخلتْ بعض خيام الأعراب.

فلما أصبحت أتيت رجال القوم، فوصفتها !

فقلت: فتاة كذا وكذا مِن حُسْنها ومن منطقها.

فقال شيخ منهم: ابنتي والله. قلت: هل أنت مُزَوِّجي؟

قال: على الأكْفاء. قلت: رجل من بني تيم الله.

قال: كفؤ كريم.

فما رمت حتى تزوجتُها، ودخلتُ بها، ثم قلت: جَهِّزوها إلى قدومي من الحج .
فلما قدمتُ حملتها إلى الكوفة، فها هي ذي عندي لي منها بنون وبنات.
قلت لها: ويحكِ ما كان تعرضكِ لي حينئذ؟
قالت: يا هذا لا تُكذبن، ليس للنساء خير من الأكفاء، ولا تعجبن بامرأة تقول:هويتُ، فوالله لو عَجَّل لها بعض السودان ما تريده من هواها لكان هو الهوي عندها دون هواها.
رواه ابن أبي الدنيا في كتاب العيال (138).

5- الخِطبة والاختيار

ذُكِر عن يحيى بن يحيى قال: سمعت سفيان بن عيينة إذْ جاء رجل: فقال : يا أبا محمد، أشكو إليك من فلانة- يعني امرأته: أنا أذل الأشياء عندها وأحقرها !
فأطرق سفيان مليًّا، ثم رفع رأسه:
فقال: لعلك رغبتَ إليها لتزداد عزًّا ؟
قال: نعم يا أبا محمد !
قال:
من ذهب إلى العز ابْتُلِيَ بالذل
ومن ذهب إلى المال ابْتُلِيَ بالفقر
ومن ذهب إلى الدين يجمع الله له العز والمال مع الدين.
ثم أنشأ يحدِّثه، فقال: كنا إخوة أربعة: محمد وعمران وإبراهيم وأنا، فمحمد أكبرنا، وعمران أصغرنا، وكنت أوسطهم.
فلما أراد محمد أن يتزوج رغب في الحسب.
فتزوج من هي أكبر منه حسباً، فابتلاه الله بالذل.
وعمران رغب في المال، فتزوج من هي أكثر منه مالاً، فابتلاه الله بالفقر، أخذوا ما في يديه ولم يعطوه شيئاً.

فبقيتُ في أمرهما، فقدم علينا مَعْمَر بن راشد، فشاورتُه، وقصصتُ عليه قصة إخوتي، فذكَّرني:
حديث يحيى بن جعدة قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تُنْكَح المرأة على أربع على دينها وحسبها ومالها وجمالها، فعليك بذات الدين تربت يداك.
وحديث عائشة رضي الله عنها أن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: أعظم النساء بركة أيسرهن مُؤْنة.
فاخترت لنفسي الدين وتخفيف الظهر اقتداء بسنة رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فجمع الله لي العز والمال مع الدين.
رواه في الحلية ([7/289-290]ومن طريقة المزي [11/194و195]).

6- خِطبة المغيرة رضي الله عنه .

أتيتُ رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأخبرته أني خطبت امرأة ، فقال: هل رأيتَها؟ قلت: لا.
قال: فانظر إليها، فإنه أحرى أن يُؤْدَمَ بينكما.
فأتيتهم وعندها أبواها وهي في خِدْرها.
فقلت لهم: إن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرني أن أنظر إليها.
فسكتا
فقالت: إني أُحَرِّجُ عليك إن كان رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يأمرك أن تنظر إليَّ فلا تنظر !
وإن كان رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرك أن تنظر إلي لما نظرت َ.
ورفعت السجف جانب الخدر، فنظرتُ إليها، فتزوجتها.
فما نزلتْ مني امرأة قطُّ بمنزلتها، ولقد تزوجتُ كذا امرأة.
رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والدارمي وسعيد بن منصور وغيرهم من طرق (المستخرجة/96).

ومن قصص المغيرة رضي الله عنه

قيل إنه لما كان شيخًا كبيرًا خطب امرأة هو وشاب، فلما وجد ميلها للشاب وقد علم حرصه على المال:

قال أمامها للشاب: كيف تصنع بالمال؟
فلما ذكر حرصه قال المغيرة:
أما أنا فاضع المال حتى تنفقه وتسألَ غيره.
فقدَّمته المرأة لكرمه على الشاب !
وقيل: إنه خطب هو وشاب امرأة، فقال الشاب له: قد رأيتُها يقبلِّها رجل !
ثم فوجىء المغيرة بالشاب قد تزوجها !
فلما لقيه سأله عما كان قاله له
فقال: نعم رأيتُ أباها يقبِّلها !

7- خطبة مُلْسِنة

كانت امرأة من العرب ذات مال وجمال ولَسَن، فآلت [يعني حلفت] على نفسها أن لا تزوِّج نفسها ! [يعني لا ترضى بزواج] إلا ممن يحاجّها [يعني يناقشها] فقطعت حماقة، فتحاماها الناس [يعني تركوا خِطبتها لئلا تفتضح حماقة أحدهم] !
حتى انتدب لها رجل، فجاء فوقف ببابها:
فقالت: ممن أنت؟
قال: بشرٌ وُلِدَ صغيراً، ونشأ كبيراً !
قالت: فأين بلدك؟
قالت: على بساط شاسع، في بلد واسع، قريب بعيد وبعيد قريب !
قالت: فما اسمك؟
قال: من أراد اتخذ اسما، ولم يكن ذلك عليه رَجْما !
قالت: كأنه لا حاجة لك ؟
قال: لو لم تكن لي حاجة لم أقف ببابك وأتصل بأسبابك، وأتعرض لخطابك.
قالت: أسرٌّ حاجتك أم جَهْرٌ ؟ قال: سرٌّ ومستعلن!

قالت: كأنك خاطب. قال: هو ذاك.
قالت: حاجتك؟ قال: قولي !
قالت: عجبت !
قال: عجبت من السبخة لا يجف ثراها ولا ينبت مرعاها!
قالت: عجبت!
قال: عجبت من الحجارة لا يهرم كبارها ولا يكبر صغارها!
قالت: عجبت!
قال: عجبت من طالب العلم لا يبلغ منتهاه ولا يقضي مناه!
قالت: عجبت!
قال:عجبت لجوباء بين رجليك لا يُمَلُّ حفرها ولا يُبلغ قعرها!
قالت: قُضِيَتْ حاجتك. قال : شُكِرْتِ .

رواه الزجَّاجي في أخباره (ص26 -27) : أخبرنا ابن دريد : أنا أبوحاتم عن أَبي عُبيدة (لهم تصانيف) ـ به

8- خِطبة وامتحان !

قيل: كان شَنٌّ رجلاً من دهاة العرب وعقلائها.
قال: والله لأطوفن حتى أجد امرأة مثلي فأتزوجَها.
فسار حتى لقي رجلاً يريد القرية التي يريدها، فصحبه:
قال له شن: أتحملني أم أحملك ؟
فقال الرجل: يا جاهل، كيف يحمل الراكب ؟!
فسارا حتى رأيا زرعاً قد استحصد
فقال شن: أتَرى هذا الزرع قد أُكِلَ، أم لا ؟
فقال الرجل: يا جاهل، أما تراه قائماً ؟!
وسارا، فاستقبلتهما جنازة.
فقال شن: أترى صاحبها حياً أم ميتاً ؟
فقال الرجل: ما رأيتُ أجهلَ منك، أتراهم حملوا إلى القبور حياً ؟!
ثم صار به الرجل إلى منزله، وكانت له بنت يقال لها: طبقة، فقصَّ عليها قصته، فقالت:
أما قوله: (أتحملني أم أحملك).

فإنه أراد هل تحدثني أم أحدثك حتى نقطع طريقنا ؟!
وأما قوله: (أترى هذا الزرع قد أُكِلَ أم لا) ؟!
فانه أراد أباعه أهله، فأكلوا ثمنه، أم لا ؟!
وأما قوله في الميت:
فإنما أراد أترك عقبًا يَحْيَى بهم ذِكْرُه أم لا ؟!
فخرج الرجل إلى شن، فأخبره بقول ابنته، فخطبها إليه، فزوَّجه إياها، فحملها إلي أهله، فلما عرفوا عقلها قالوا: وافق شنٌّ طبقة.
(جمهرة الأمثال للعسكري 2091 وشرح أمثال أبى عُبيد 262- 264...).

الباب الثالث

سُنَّة النكاح

الفصل الأول

هو السنة

قال المَرُّوذي في الورع ([ص93] ومن طريقه في ذم الهوى ص282): سمعت أحمد بن حنبل يقول:

ـ ليس العزوبة من أمر الإسلام في شيء.
نهي رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن التبتل.
فمن رغب عن فعل رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو على غير الحق .
ومن رغب عن فعل أصحاب رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والمهاجرين والأنصار فليس هو من الدين في شيء.
ورَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (حُبِّبَ إليَّ النساء) وتزوج أربع عشرة، ومات عن تسع .
لو ترك الناس النكاح لم يغزوا ولم يحجوا.
قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إني مكاثرٌ بكم الأمم.
ويعقوب في حزنه قد تزوج ووُلِدَ له.
ـ قلت إنهم يقولون: قد ضاق عليهم الكسب من وجهه [الحلال] ؟!

فقال: إن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد زوَّج على خاتم لمن ليس عنده شيء .

وابن المسيب زوَّج ابنته على درهمين.

وقد كان رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصبح ويمسي وما عندهم شيء، وكان له تسع نسوة، وكانوا يجوعون .

ـ قلت: فإن فلاناً

فما قدرت أن أُتِمَّ حتى صاح بي وقال:

وقعنا في بُنَيّات الطريق [أي في الحواري دون الشوارع]!

انظر عافاك الله ما كان عليه رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه رضي الله عنهم

انتهت مسألة احمد ـ رحمه الله تعالى .

وفي أولها في كتاب الورع:

(سمعت أبا عبد الله يقول:

ليس للمرأة خير من الرجل وليس للرجل خير من المرأة..

صاحب العيال أين يلحق به المتعبد الأعزب ؟!).

فلم يرخّص في ترك النكاح بحجة: ا ـ فقر 2ـ زهد وعبادة.

ا ـ فالفقر إنما علاجه الزواج!

قال الله تعالى:

مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ [الأنعام/151]

خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ [الإسراء/31]

إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ [النور/32]

قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:التمسوا الرزقَ بالنكاح.

2ـ والعبادة قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(إني أتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني).

(كان داود أعبدَ البشر) وكان عنده مائة زوجة !

(من تزوج فقد أحرز شطر دينه)

قال عمر رضي الله عنه : لا يمنعك إلا عجز أو فجور !

قال طاوس رحمه الله: لا يتم نسك الشاب حتى يتزوج !
3- والعلم ليس عذراً لترك الزواج، بل العلم يأمرك بالزواج!
أما علوم الدنيا وشهادات الزور والرياء والكبرياء وتأخير الزواج بسببها فبدعة ومشابهة للكفرة وفتح باب الزنا القلب وو !
4- وكثرة المشاغل عن الزواج وكثرة مشاغل الزواج كما ذُكِر عن الثوري : (ما تدري ما أنت فيه من العافية)!
وصاحبه يوسف بن أسباط : (إن كان خيراً لك فتزوج، وإن كان تركه أسلم فلا) !
معجم ابن الأعرابي(1388) ومعجم ابن المقرىء(1002)
فهذا في الزواج الفاسد .
أما الصالح فهو عون علي الدنيا والدين والزواج شطر الدين- كما سبق، فإياك أن تجعله فساداً للدين !

الفصل الثاني

من فضائل الزواج وبيان عِظَم أمره

ا- بيان وحدانية الله تعالى فهو الوتر الأحد الذي لم يكن له صاحبة ولا ولد .
وفي الزواج آيات :
وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجاً [الروم/21]
2- اتباع سنة رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وترك التشبه بالرهبان والصوفية .
قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (من رغب عن سنتي فليس مني) لمن أراد ترك النكاح للتعبد
وروي: (من كان موسراً لأن ينكح فلم ينكح فليس منا).
وقال الله تعالى: وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا [الحديد/27]**.**
ولو كان الشغل بالنساء منقصة لما ابْتَلَى به الله تعالى أنبياءه وخيار خلقه ، بل قال جلَّ وعلا :
وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلاً مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجاً وَذُرِّيَّةً [الرعد/38]

وكان عند رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تسع نسوة وجاريتان .
وبوّب ذاك الخطيب بحمق في كتابه الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع فقال : (إِيثَارُ الْعُزُوبَةِ لِلطَّالِبِ وَتَرْكُهُ التَّزْوِيجَ. الْمُسْتَحَبُّ لِطَالِبِ الْحَدِيثِ أَنْ يَكُونَ عَزَبًا مَا أَمْكَنَهُ ذَلِكَ؛ لِئَلَّا يَقْتَطِعَهُ الِاشْتِغَالُ بِحُقُوقِ الزَّوْجَةِ وَالِاهْتِمَامِ بِالْمَعِيشَةِ عَنِ الطَّلَبِ) ولم يذكر أي شيء يتعلق بالباب !
إنما ذكر عموم ترك التزويج !
وهذا كلام غاية في السقوط ، والحديث الذي يطلبه يمنعه من قوله والعمل به ، وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرد عليه ، وإبراهيم بن أدهم الذي احتج به لم يتفرغ لطلب الحديث ! ، والثوري الذي ذكره قد تزوج ووُلد له !
وقد ردَّ المؤلف على نفسه بما أورد من أن من طلب العلم رزقه الله ، وفي الباب أن من طلب النكاح للعفة رزقه الله ، وقد نظر المؤلف إلى مشغلة الزواج ، ولم ينظر إلى منفعة الزواج من قطعه مشغلة الشهوة ومفسدتها لكل إنسان !
فجاء بعض أهل الضلال من عصرنا فصنَّف جزءً بزعمه فيمن آثر العلم على الزواج !
جهلاً وضلالاً وترويجاً منه للتصوف ، فالله المستعان !
وتبعه أدعياء السلفية
فصنفٌ كبيرٌ عندهم كتابًا سماه منطلقات طالب العلم وحشاه بالطوام ومنها نصح الطالب بترك الزواج حتى يبلغ الأربعين ، ووافقه على ذلك من زكَّاهم بأنهم أئمة السنة في بلده !
فافتضح التصوف القديم الذي تربوْا عليه !
والحقيقة أني أظن هذا البلاء الذي يدعون إليه إنما هو نوع من الإرجاء !
ذلك أن الإرجاء يقوم على إرجاء بعض الدين للعمل ببعضه !

ولا يصلح
إرجاء العلم بسبب الزواج
إرجاء الزواج بسبب العلم
ثم إن الإرجاء يقوم على إرجاء حكم شرع الله تعالى في أمر بسبب تقديم رأي فاسد أو قلب مخدوع !
3- إقامة دين الله تعالى في كل أمر :
(أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا)[البقرة/85]
والمعونة على طاعته.
قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض.
صاحب الخير: (مَن إذا نَسيتَ ذَكّرك، وإذا ذكرتَ أعانك).
بطانة الخير: (تأمره بالمعروف وتحضه عليه) .
ولما سأل موسى الله جل وعلا وزارة أخيه هارون ـ صلى الله على نبينا وعليهم وسلم قال: وَاجْعَلْ لِي وَزِيراً مِنْ أَهْلِي هَارُونَ أَخِي اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيراً وَنَذْكُرَكَ كَثِيراً [طـه/29-34]
فهي ليست من الدنيا لأنها تفرغك للآخرة وتعينك عليها.
وذكر رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
المرأة الصالحة من خير ما يكنز المرء ومما استفاده بعد الإيمان بالله .
وخير متاعها المرأة الصالحة.
وقال بعض الصحابة رضي الله عنهم:
(مَثَلُ المرأة الصالحة عند الرجل كالتاج المتخوّص بالذهب على رأس الملك.

ومثل المرأة السوء عند الرجل الصالح مثل الحمل الثقيل على الشيخ الكبير) !
وفي تفسير دعاء الصالحين:
رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً [البقرة/201]
قال بعض السلف: (المرأة الصالحة من الحسنات).
وقيل: إن موسى سأل الله تعالى عن جنة الدنيا فقال له: الحسناء الموافقة (مفيد العلوم 395- 396).
4- المعونة على الدنيا كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : المَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا.
5- العفة عن الحرام وردّ وساوس الشيطان
قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ
فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ
وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ .
إِذَا أَحَدُكُمْ أَعْجَبَتْهُ الْمَرْأَةُ، فَوَقَعَتْ فِي قَلْبِهِ، فَلْيَعْمِدْ إِلَى امْرَأَتِهِ فَلْيُوَاقِعْهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ .
مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً هِيَ أَضَرُّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ .
وذُكِر عن أبي الدرداء رضي الله عنه:
بئس العون على الدين قلب نخيب وبطن رغيب ونعظ شديد.
وقال يزيد بن ميسرة رحمه الله:
(الشهوة فى الجسد كحريق النار) .
وإذا قام ذكر المرء ذهب عقله (معجم ابن المقرىء 805)
فلا رأي لمنعظ !
ولا تكون هذه العفة إلا بالزوجة.
قال الله تعالى: وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفاً [النساء/28]
وعلَّم الله عز وجل الذين آمنوا أن يدعوه: رَبَّنَا وَلا تُحَمِّلْنَا مَا لا طَاقَةَ لَنَا به [البقرة/286] **فهذا في أمر النساء ظاهر.**

ولذلك ذُكر عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: لو لم تكن لي إلا ليلة لكرهتُ أن أبيتَ عَزَبًا.
ولما ماتت امرأة ابن أبي وداعة قال له شيخه سعيد بن المسيب التابعي الإمام- رحمه الله تعالى: (هل استحدثتَ امرأة؟) ثم زوَّجه ابنته على درهمين، وعجَّل له بها في الليلة ذاتها قال: كرهتُ أن تبيتَ الليلة وحدك؟!
وقال: ما أَيِسَ الشيطانُ من شيء إلا أتاه مِن قِبَلِ النساء، وقد بلغتُ ثمانين سنة وما شيء عندي أخوف من النساء.
وكان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما يقول لعَبيده: (تزوَّجوا فإن العبد إذا زنا نُزِع منه نور الإيمان .
ألا مَن سَلِمَ له شبابه دخل الجنة).
6- سعادة الدنيا كما قال الله تعالى:
وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً [الروم/21]
هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ [البقرة/187].
وقال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(الدنيا متاع ، وخير متاعها المرأة الصالحة).
و (كل شيء ليس من ذكر الله فهو لهو وسهو إلا ملاعبة الرجل امرأته) الحديث
(فَهَلَّا بِكْرًا تُلَاعِبُهَا وتلاعبها وتضاحكك وتضاحكها).
و (أربع من السعادة) فذكر المرأة الصالحة.
فالعَزَبُ في وحشة وكآبة وضيق:
فأما بركة العمر :
ففي الزواج حتى ذكرت الإحصاءات أن معدل الوفاة بين المتزوجين أقل منها بين العزاب.
والأولاد للآباء عمرٌ ثانٍ وسعادة.
وأما بركة الصحة :

فهذا ظاهر، وقيل: إن من ترك الجماع آذاه تجمع الماء وربما فقد شهوة الطعام
والمنام، وإن عدد من يدخل مستشفيات أمراض النفس والعقل من العزاب أكثر من المتزوجين، وكذلك في الانتحار والحقد وأمراض الجسم والنفس والفجور.
وفى إحصاءات الطب أن المتزوجين أقوي في المناعة الصحية من غيرهم.
وأما بركة الرزق:
فقد قال الله تعالى: وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ [النور/32]
وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ [التوبة/28]
وقَالَ رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
(ثلاثة حقٌّ على الله عونهم: الناكح يريد العفاف) الحديث.
7- الذرية الصالحة وفضلها في الدنيا والآخرة
قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
إن كان خرج يسعى على صبية فهو في سبيل الله .
مَنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ البَنَاتِ شَيْئًا فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ .
إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ.
قالت أم المؤمنين حفصة بنت عمر لأخيها عبد الله رضي الله عنهم**:**
تَزَوَّجْ، فإن وُلد لك ولدٌ فماتوا كانوا لك أجراً، وإن عاشوا دَعَوا الله لك.
فالذرية خير له في حياته وموته وحياتهم وموتهم إن احتسب ذلك كله عند الله تعالى.
وأول من دعا لتحديد النسل هو القسيس مالتوس (سنة 1798 م) حتى لا تؤثر الكثرة على الدخل القومي للفرد!

ثم صَدَّروا هذه الدعوة لبلاد المسلمين لغرض لا يَخفى !
8- الأجر من الله تعالى في امرأته وذريته
كما سبق .
قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: في بُضع أحدكم صدقة.
قالوا: يا رسول الله، الرجل يأتي شهوته ويكون له بها أجر؟
قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نعم، أرأيتَ إذا وضعها في حرام، أيكون عليه بها وزر ؟
وقال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إنك لن تنفق نفقة تحتسبها إلا أُجِرَتَ بها حتى اللقمة تضعها في فم امرأتك .
9- إذا ذكرتَ نعمة المرأة الصالحة والزواج وآفات ذلك في الدنيا ، وذكرتَ الجنة وما فيها من الحور العين والأزواج المطهرة تاقت نفسك إلى ذاك بالعمل حتى تؤدي مهورهن.
ومن لطائف القصص في ذلك:
ما رواه في أمالي القالي (1/80-82) وبلاغات النساء (ص132):
كان قَيْلٌ [لقب ملوك اليمن] من أقيالِ حِمْيَرٍ مُنِعَ الولدَ دهراً، ثم ولدتْ له بنتٌ، فبنى لها قصرًا مُنيفًا بعيداً عن الناس، ووَكَّل بها نساء من بنات الأقيال تخدمنها ويؤدبنها حتى بلغتْ مبلغ النساء... فلما مات أبوها مَلكها أهل مِخْلافها (سبأ) فاصطنعتَ النسوة اللاتي رَبينها وكانت تشاورهن:
فقلن لها يوماً لو تزوجت لتمَّ لك الملك
فقالت: (وَيْحَكُنَّ) وما الزوج ؟!
(قلن لها: إنَّ فيه من اللذة ما ليس في شيء من الأشياء!
قالت:فلتصفْ لي كلَّ منكن زوجها، فإن كان فبالحَرِيّ أن أفعل) .
فقالت (الأولى): الزوج عِزٌّ في الشدائد، وفي الخطوب (والرخاء) مساعد إن غضبتْ تَعَطّفَ، وإن مَرَضَتْ ألطف.
وقال الثانية: الزوج شعاري حين أصرد، وسكني حين أرقد، وأُنْسي حين أفرد (ومُنى نفسي لشبق يتردد).

وقالت الثالثة: الزوج لما عناني كاف، ولما شفني (أي آذاني) شاف، يكفيني فقد الالآف ريقه كالشهد، وعناقه كالخلد (لا يُمَلّ لطول العهد).
قالت: نِعْمَ الشيء هذا، إن هذا لمن كمال طيب العيش .
فتزوجتْ، فاحتجبتْ عنهن شهراً، ثم خرجتْ إليهن فقال: (هذا نعيمٌ لا يوصف ، ولذة لا تنقطع).
وقيل:إن موسى- صلى الله على نبينا وعليه وسلم- سأل الله تعالى عن جنة الدنيا .
فقال الله عز وجل : المرأة الحسناء الموافقة.
(مفيد العلوم ص395-396)

الفصل الثالث

مما يدلك على عِظَم أمر الزواج

1- تاركه مخالف للسنة كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي .
قال عمر رضي الله عنه**:(ما يمنعك عن النكاح إلا عجز أو فجور).**
وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه:
لو لم يبق من أجلي إلا عشرة أيام وأعلم أني أموت في آخرها يوماً لتزوجت مخافة الفتنة.
وذكر رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن الزواج شطر الدين.
وقال طاوس رحمه الله: (لا يتم نسك الشاب حتى يتزوج).
وذكر رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ترك التزويج على الدين: (فتنة في الأرض وفساد عريض) .
2- الزوج مما يُعرف به أنه من خير الناس خيره لامرأته كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
خياركم خياركم لنسائهم وأنا خيركم لنسائي .
3- عِظَم حق الرجل على امرأته كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ، فَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً

يَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا
ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، قَالَ: فَيُدْنِيهِ مِنْهُ فَيَلْتَزِمُهُ وَيَقُولُ: نِعْمَ أَنْتَ !
فَيَلْتَزِمُهُ أي يعانقه !
أيما امرأة سألت زوجها الطلاق مِن غير ما بأسٍ إلا حَرَّمَ الله عليها رائحة الجنة .
المختلعات والمنتزعات هن المنافقات.
فانظري أين أنت منه فإنه جنتك ونارك.
لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحدٍ لأمرتُ المرأة أن تسجد لزوجها .
حُبِّبَ إليَّ من دنياكم النساء – يعني الزوجات .
ولو كن شراً ما حُبِّبَنْ إليه فإن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَد، إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ وَإِيَّايَ، إِلَّا أَنَّ اللهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ .
وقال عبد الله بن عباس للصديقة بنت الصديق رضي الله عنهم **:**
كان رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحبكِ
وكان لا يحب إلا طيباً .
وقال أيضاً: تزوَّجوا فان خير هذه الأمة أكثرها نساءً.
وهذه سُنة الخلفاء الراشدين المهديين رضي الله عنهم من بعد رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
- فالصديق خطب ابنته عائشة لابن مطعم بن عَدِيّ
ثم تزوجها رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بنت ست، وبنى بها ابنة تسع .
- والفاروق زوَّج ابنته حفصة دون العشرين
ولما مات زَوْجها عرضها وهي دون العشرين على الشيخين : الصديق وذي النورين .
وتزوج هو من أم كلثوم بنت علي وهي دون العشر .

- وذو النورين قال لعبد الله بن مسعود: أَلاَ أُزَوِّجُك جَارِيَةً شَابَّةً لَعَلَّهَا تُذَكِّرُك بَعْضَ مَا مَضَى مِنْ زَمَانِكَ ؟!
- وعلي زوَّج ابنته أم كلثوم- كما سبق.
وتزوج أمامة بنت أبي العاص .
وعلى هذا جرى العمل في السلف الصالح- رحمهم الله تعالى بلا نكير ولا اعتراض بأنها صغيرة أو أنه كبير .
وزوَّج معاوية ابنته هنداً بنت تسع.
ولاحرج إن علمت المرأة بالرجل الصالح أن تُعرض لغيرها من النساء ليذكرها له،
وكذلك إن علم الرجل بالرجل الصالح أن يعرض أو يعرض ابنته عليه:
ففي قصة موسى عرضت المرأة: قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ [القصص/26و27]
وعرضت أم حبيبة بنت أبي سفيان أختها- على رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فقال : لاتعرضن عليَّ أخواتكن ولابناتكن - الحديث.
وذُكِر عن الفضل بن عباس رضي الله عنهما أن أعرابيًا عرض ابنته على رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
وعرضت امرأةٌ ابنتها على رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فذكرتْ مِن حُسْنها وجمالها ، فكان مما مدحتها به أنها لم تصدع قط !
فقال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لاحاجة لي فيها (من يرد الله به خيراً يُصب منه).
قال الله تعالى: وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ [الأحزاب/50]
وسبق ذكر عرض عمر ابنته حفصة رضي الله عنهما .

ومن اللطائف في ذلك أن السِّجْزِيّ المحدِّث المشهور مات رحمه الله تعالى (444) (التذكرة/119والسير17/655)

قال إِسْحَاقُ: كُنْت يَوْماً عِنْدَ أَبِي نَصْرٍ السِّجْزِيِّ، فَدُقَّ البَابَ، فَقُمْتُ، فَفَتَحتُ، فَدَخَلت امْرَأَةٌ، وَأَخرَجَتْ كِيساً فِيْهِ أَلفُ دِيْنَارٍ، فَوَضَعَتْهُ بَيْنَ يَدَي الشَّيْخِ، وَقَالَتْ: أَنْفِقْهَا كَمَا تَرَى!

قَالَ: مَا المَقْصُوْدُ؟

قَالَتْ: تَتَزَوَّجُنِي، وَلاَ حَاجَةَ لِي فِي الزَّوجِ، لَكِنْ لأَخْدُمَكَ.

فَأَمَرَهَا بِأَخذِ الكِيسِ، وَأَنْ تَنْصَرِفَ، فَلَمَّا انصَرَفَتْ، قَالَ: خَرَجتُ مِنْ سِجِسْتَان بِنِيَّةِ طَلَبِ العِلْمِ، وَمَتَى تَزَوَّجتُ، سَقَطَ عَنِّي هَذَا الاسْمُ، وَمَا أُوثرُ عَلَى ثَوَابِ طَلَبِ العِلْمِ شَيْئاً .

قال في السير : (قُلْتُ: كَأَنَّهُ يُرِيْدُ مَتَى تَزَوَّجَ لِلذَّهَبِ، نَقَص أَجرُهُ، وَإِلاَّ فَلَو تَزَوَّجَ فِي الجُمْلَةِ، لكَانَ أَفضَلَ، وَلَمَّا قَدَحَ ذَلِكَ فِي طَلَبِهِ العِلْمَ، بَلْ يَكُونُ قَدْ عَمِلَ بِمُقتَضَى العِلْمِ، لَكنَّهُ كَانَ غَرِيْباً، فَخَافَ العَيْلَةَ، وَأَنْ يَتَفَرَّقَ عَلَيْهِ حَالُه عَنِ الطَّلَبِ) .

لم يذكر هذا الخوف ولا التفرق !

ولكنه خشي أن يؤثر ذلك في نيته فيدخل من طرف خفي في قوله رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه.

ومِن صور الأنكحة المحرمة؟

ـ نكاح المسلم للمرأة الكافرة غير الكتابية، وللمرأة الفاجرة كتابية أو مسلمة.

ـ إنكاح الفسّاق والمبتدعةـ كما سبق.

ـ نكاح المتعة وما يشبهه من الرجل يتزوج المرأة وفي نفسه أن يطلقها بعد مدة أو بعد قضاء سفره

قال أحمد رحمه الله: (هذه متعة).

ـ نكاح البدل والشغار على إسقاط المهر، أما عدم تسميته فلا يفسد النكاح لأنه يعود إلى مهر المثل.

- نكاح المحارم والاستبضاع والرهط والزناة والأخدان- وهذه من أنكحة الجاهلية.
- نكاح المحلل وهو من تحايل أشباه اليهود على شرع الله تعالى إنما ينكحها ليُحللها لزوجها الأول.
- نكاح المُحْرِم بحج أو عمرة.
- النكاح العرفي على السر أو بدون إذن الولي لقول رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
أعلنوا النكاح
فصل ما بين الحلال والحرام الصوت بالدف .
أيما أمرأة نُكحت بغير إذن مواليها فنكاحها باطل.
ومما يُكره:
- نكاح العقيم لقول رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة.
- نكاح صاحب الداء في جسمه كالبرص والجنون والجذام ونحو ذلك .
هذا
ومن لم يجد نكاحاً من الرجال والنساء، فقد قال الله تعالى:
وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لا يَجِدُونَ نِكَاحاً حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ
[النور/33]
فإنما العفة عفة النفس كالقناعة غنى النفس لا غنى المال، فعليه بالصوم عامة لأن كثرة الطعام تدعو للنكاح .
وعليه بترك بعض الأطعمة خاصة كالدسومات والأطعمة الحارة والمنبهات، وتجنب النوم على الظهر والبطن، وغض البصر، وترك قراءة وسماع كل ما يثير، وصحبة الخير، وشغل وقته بالذكر والعبادة.
فإذا أعجبتك امرأة فاتركها لله تعالى
فإن من ترك لله شيئًا أبدله الله خيراً منه
كما ذُكر عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وقد قال الله تعالى: وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ [الطلاق/2و3]
فهذا سليمان قد عقر الخيل، فأبدله الله الريح!
وهذا يوسف قد عف عن المرأة، فأعطاه الله ملك مصر كلها!
وهذا ثالثهم في الغار قد عف عن المرأة، فنجاه الله من ميتة السوء.
فإذا فعلتَ فتطلع إلى نسوة مهورهن العمل الصالح، مطهرات من آفات الدنيا، وفي نونية القحطاني:
أعرضْ عن النسوان جهدك وانتدبْ ... لعناق خيرات هناك حسانِ
في جناتٍ طابتْ وطاب نعيمها ... من كل فاكهة بها زوجان
واعلمْ حين ترى عيناك ما لا يَرضى الله أن الله يراك !
واعلمْ إن كنت تريد رؤية الله تعالى فكيف تراه بعين عصته؟
وهاك مسألة قد سُئِلْتُها في هذا الباب :
قد قال الله تعالى : وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لا يَجِدُونَ نِكَاحاً حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ [النور/33] .
فمن عوَّد نفسه طاعة الله تعالى والوقوف عند أمره ونهيه وتعظيم حرماته وقف عند هذه الآية.
وقد وردتْ أحاديث عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وآثار عن السلف الصالح رحمهم الله تعالى كثيرة فى هذا الباب تبين وسائط الاستعانة على العفاف، فمن ذلك:
ا- سؤال الله تعالى متحرياً الإخلاص في الدعاء، وكونه فى أوقات الإجابة لقوله تعالى في صفة العبد الصالح الذي يدعو ربه دائماً: إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ [الفاتحة/5]
أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ [النمل/62]
2- كثرة التعوذ بالله من الشيطان الرجيم الذي يُلقي في قلب المرء وساوس الفساد ويزين المرأة للرجل، فقد قال الله تعالى: وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ [الأعراف/200وفصلت/36]

وقال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (المرأة تُقبل بشيطان وتُدبر بشيطان) أي كما رُوي: (المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان يقول لها: إنك لا تمرّين بأحد إلا أعجبتيه، وما عبدت امرأة ربها مثل أن تعبده في بيتها) فالشيطان يوسوس لها وبها .

4- تذكر منتهى أمر ترك العفاف

فإن أي شهوة مهما طالت ولذت تنقضي كأن لم تكن، وتبقي مفسدتها في القلب والوجه، ويبقى إثمها في صحيفة المرء، وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَكْثِروا ذكر هادم اللذات الموت)، فإن المرء إذا ذكره طارت كل شهوة.

وقال الله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ [الأعراف/201]

فترك التفكر في الشهوات هو خير طريق للعفاف عن الحرام.

5- غض البصر كما أمر الله تعالى به الرجال والنساء:

قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ...

وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنّ [النور/30و31] **.**

وقد قيل:

مَن ترك النظرة مخافة الله أبدله الله إيماناً يجد حلاوته في قلبه .

ومن ترك شيئًا لله أبدله الله خيراً منه .

وكيف تطمع أن ترى بعينك الزانية وجه الله تعالى؟

وسئل رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن نظرة الفجأة فقال: (اصرفْ بصرَك).

وإذا عرفت كفارة النظر وعقوبته

هان عليك أن تحجز بصرك عما لا يجوز !

فمن عقوبته ما سبق، وقد نظر رجل إلى امرأة في الطريق، فلم يرعه إلا حائط شج رأسه فأتى رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ ودمه يسيل، فقال : (إن الله إذا أحب عبداً عجل عليه العقوبة) الحديث .
فكيف بعذاب النار؟ فهذا تطير معه كل شهوة .
6- كثرة الصوم ما أمكنه فقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج
فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج
ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء.
عَلَيْكُمْ بِالصَّوْمِ ، فَإِنَّهُ مَحْسَمَةٌ لِلْعِرْقِ ، مُذْهِبٌ لِلأَشَرِ .
عليك بالصيام فإنه مَجْفرة ، مُحْصِن .
خِصاء أمتي الصوم .
انظر : زهد عبد الله بن المبارك وطبقات ابن سعد وجامع عبد الله بن وهب وتاريخ البخاري وتاريخ الفَسَوي ومعجم الطبراني وأنساب الأشراف وشعب الإيمان والأمالي الخميسية ووو
وقال معاوية لمن مات زوجها:(عليكِ بالصوم فإنه مَحْسَمَة)
[الأوسط للطبراني 3130].
مع تذكر آداب الصوم وحدوده وإلا فإن (مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالعَمَلَ بِهِ،فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ) كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
فكلما دعته نفسه إلى مُحَرَّم نهاها بأنه حرام وبتذكيره نفسه (إني صائم) عن الحلال فكيف بالحرام؟ وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (عليك بالصوم فإنه لاعَدل له) أي لا شيء من الأعمال يماثله في الفضل يدل على غيره من الخير ويعين على الخير ولذلك قالوا: (كان أقل أعمالهم الصوم).
وجاء المدعو (خالد محمد خالد) في طوفانه فقال: (العلاج بالصوم علاج غير ملزم، وإنما العلاج الاختلاط والصراحة الجنسية)! وبعد هذا يلقبه أمثاله (المفكر الإسلامي)!
فهذا ينهى عن المعروف ، ويأمر بالمنكر !

فيا أيها الأحمق وقد تركتَ أمر الإسلام فأما الفكر فهؤلاء أئمتك في بلاد الكفار وعندهم الاختلاط والصراحة فهل أدركوا العفة ؟! بل زاد شبقهم ولواطهم واغتصابهم ...!
ويشبه هذا المدعو (الداعية الإسلامي) الذي قال في أهل اللواط (يحتاجون إلى علاج) فأين هذا من الإسلام، وإنما علاجه العقاب الشرعي وعقاب الله تعالى لأسلافهم قوم لوط، قال الطبيب صبري القباني (وهو مما لا دين له) في السؤال التاسع من مائة سؤال: (دلت البحوث الطبية والنفسية على أن شفاء الشاذ عملية صعبة وغير مضمونة الشفاء وقد اعترف فرويد! بهذه الحقيقة.. والشاذ لا يتوقع منه الانسجام بسرعة مع الزواج [ليترك الشذوذ]).
وفي معنى الصوم عدم الإكثار من الطعام وخاصة الأطعمة المهيجة للشهوات، فإن كثرة الطعام تدعو إلى التوسع في الشهوات وتثيرها، وكذلك تجنب المخللات وكثرة اللحوم والمنبهات (كالشاي والقهوة والحريفات (البهارات والتوابل) ويُنصح بكثرة الاغتسال بالماء البارد.
7- قيام الليل، فقد ذُكِرَ: (خِصاء المسلمين الصيام والقيام)، فقيام الليل ولو بركعتين قبل الفجر يسأل الله تعالى وقت نزوله إلى السماء الدنيا يسأله العفاف، ويقوم والناس نيام هذا له أثره في اتقاء الله تعالى والإخلاص في السر والعلن .
8- الحياء من الله تعالى حينما تذكر أنه يراك وأنت في حال لا تُرضيه فإنه:يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ[غافر/19]
وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في العورات حينما يكون المرء خالياً وحده عن الناس: (فالله أحق أن يُستحيى منه)، والإحسان: (أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك).

9- كثرة الاستغفار، فقد قيل: ما نزل بلاءٌ إلا بذنب، وقال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(إنه ليُغان على قلبي، وإني لأستغفر الله في اليوم والليلة مائة مرة)، فتسلط الشيطان على المرء في وساوس الشهوات المحرمة إنما هو بذنب سالف .
10- مداواة الحرام بالحلال، فقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إذا رأى أحدكم امراة فأعجبته فليعمد إلى امرأته فليواقعها)(فإن ذلك يرد ما في نفسه فالبُضع واحد)، (كذلك من أماثل أعمالكم) (اللهم اكفنا بحلالك عن حرامك).
أ- فإن لم تكن له امرأة فليذكر نساء الجنة والحور العين قال عكرمة: (لينظر في ملكوت السموات والأرض) أي ليشغل بصره وفكره، فإنه إذا ذكر الجنة وأن هذه النظرة في المعصية قد تحرمه النظر إلى الحور العين ذهب عنه ذلك .
قال ابن مسعود رضي الله عنه: (إذا أعجبتك امرأة فاذكر مناتنها).
ب- وإن كانت له امرأة فكما سبق وليقنع بما آتاه الله (انظروا إلى من هو أسفل منكم، ذلك أحرى أن لا تزدروا نعمة الله عليكم) كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فإنه لو تفكر فيمن حُرِمَ الزواج أو تزوج بامرأة أقبح مما عنده قنع وحمد الله على ما عنده، ثم ليذكر أمراً وهو: هل يحب لامرأته أن تنظر إلى غيره نظرته إلى الحرام؟ فقد قيل: (عُفُّوا تعف نساؤكم).
11- تجنب الطرق التي تكثر بها النساء كما قال بعض السلف: (إذا رأيتَ مبتدعاً في طريق فخذ طريقا آخر) فكذلك في المعاصي قدر ما يستطيع !
وتجنب محادثة النساء الأجنبيات إلا فيما لا بدَّ منه مع غض البصر وقد ذُكر عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

في بيعة النساء: (لا تُحَدِّثْنَ من الرجال إلا ذا مَحْرم) فذكروا ما لا بد منه فقال إن صح: (ليس ذلك أعني) إنما هو الشيء الذي لا حاجة إليه مع الضحك وغيره مما يفسد القلوب وينبه الشهوات.

هذا وقد ذكرتُ بعض ما يفيد في ذلك في كتاب (يوم لا ظل إلا ظله) : رَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ إِلَى نَفْسِهَا، قَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ .

والعفاف ليس هو فقط من الزنا: (العين تزني واليد تزني والرجل تزني والقلب يهوى ويتمنى، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه) كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

بل هو أيضاً عن كل محرم

كما قال الله تعالى في الفقير المتعفف عن المسألة:

يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ [البقرة/273]

قال في الغنى المتعفف عن الحرام من المال:

وَمَنْ كَانَ غَنِيّاً فَلْيَسْتَعْفِفْ [النساء/6]

ومما يساعد على ذلك مما سبق نفسه في التعفف عن الزنا بأنواعه (زنا العين واليد والقلب)

والرضا بالقضاء، وأنه (لاَ حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ) كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فلا يحسد أحد على دنيا تزول وربما تكون هلكته بها، وإنما ينافسه في أعمال الآخرة حتى ينال من الله عز وجل ما قال اللَّهُ:أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ،وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ – يعني من نعيم الجنة الذي لاتساوي معه الدنيا كلها شيئاَ.

12- تجنب صحبة السوء من إنسان وكتاب:

الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ [الزخرف/67]
مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضاً وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ [العنكبوت/25]

13- الحرص على صحبة الخير من إنسان وكتاب وعمل صالح ومهنة حلال،مما يسمى وقت فراغ،قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:نعمتان مغبونٌ فيهما الصحة والفراغ.

14- ترك الخلوة قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(ما خلا رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما).
(الشيطان أقرب إلى الواحد وهو من الإثنين أبعد).

15- ترك العشق فهو من الطرق المضادة للعفة، فالعشق يأمر بزنا البصر واليد والقلب والفرج. والعشق إنما يأتي إلى قلب صادفه خاليًا فتمكن، فاشغل قلبك بحب الله والحب في الله وذكر الله تعالى والعمل الصالح والعلم النافع.

16- ترك الملابس الضيقة المجسمة للعورات.

17- كان من مضى يأمرون فتيانهم بتطويل أشعارهم فإن ذلك أنقص لذلك (عبد ا لرزاق 173/6)
أما الآن فذلك من التشبه بالخنافس ومن الرغبة في ملاحقة البنات ومن التشاغل عن دينه !

18- ترك النوم في الغرف الدافئة جدًّا شتاءً , وترك النوم على البطن والظهر , ولا يذهب إلى الفراش إلا وهو في أحسن حال له من الذكر وقراءة القرآن وأذكار النوم، وهو كالنائم، وينام على جنبه وبطنه غيرممتلئة، ويتبول ويتخلى قبل نومه.
وإذا استيقظ قام من فراشه فوراً نشيطاً ذاكراً لله تعالى.

19- ترك الاستمناء فإن الله تعالى أمر بالاستعفاف ونهى عن العدوان ، وأمر رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالصوم، وهو لا يطفئ شهوة بل يوقدها !

20- خوف عقوبة الدنيا في الأهل وفى النفس وفي جسده من أمراض الشهوة والزنا .
21- خوف عقوبة الآخرة.

الفصل الرابع
الحث على الزوجة الصالحة والتنفير عما سواها

قال ذاك الجهمي (529-604) في ألف باء (397/1-398) قال: (قلته بعد أن ذهبت الشهوة)!!

أضرُّ شيء علي الإنسان خصيته ... تلك التي أوردته لجة النكد
إن الفضول لعمر الله أدخله ... في أن يكابد همّ الأهل والولد !

في قصيدة طويلة للتنفير من الزواج !

ولكن قال الله تعالى في الأنبياء: وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجاً وَذُرِّيَّةً [الرعد/38] **فكيف تتهرب من ذلك؟**

وقد قال غير واحد من السلف:
عليك بعمل الأبطال: الكسب من الحلال وإطعام العيال .

رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
استعن بالله ولا تعجز
ثلاثة حق على الله عونهم: الناكح يريد العفاف.
فاطلب العفة واستعن بالله
تحسب أنك ستعف بمجرد زواجك !
فياليتك تصير عفيفاً بزواجك !
إن همَّ مكابدة العفة للأعزب والمتزوج قد يفسد عليه حياته بل وحياة من يجاوره !
ولكن فاطلب العفة وأنت أعزب حتى يتيسر الزواج الصالح، واطلب العفة وأنت متزوج .
ودع عنك وساوس الصوفية بترك الزواج للتعبد ووساوس أدعياء السلفية بترك الزواج للتعلم
فقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ

فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي .
وما يزال بقية من الخير تجدها إن استعنت بالله وأصلحت من نفسك.
ومكابدة هم العزوبة مع القدرة على الزواج
أعظم من مكابدة هم الزواج .
ولا أجر له في العزوبة مع القدرة على الزواج
بل هو آثم لتركه السنة، وتارك لنعمة الله تعالى بالزواج والذرية الصالحة.
ودع عنك وساوس الصوفية، وانظر بعض فضائحهم هاهنا في (ليالي الصوفية)!
وهل تحسب أن الزواج للعفة والذرية فقط
هذا من أعظم مطالبه
ولكنه للصحبة الصالحة والمعونة على أمر الدين والدنيا وتكفيك عن صاحب السوء، ولك في كل لقمة تلقمها إياها أجر عند الله تعالى.
فإياك لا تطلب الصلاح بالفساد، والسلامة بالضلالة والندامة، فإن الفساد والضلالة والندامة ترك الزواج وأنت قادر عليه .

الباب الرابع
عرس سعيد
الفصل الأول
خِطْبة سعيدة إن لم تتجاوز !

ا- قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ:
(إذا ألقى الله في قلب أحدكم خِطْبة امرأة فلينظر)
النظر كما سبق ليخطبها
والنظر إلى ما ظهر فقط لا النظر دائماً ولا إلى ما بطن.
2- قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

لاَ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَتْرُكَ الخَاطِبُ قَبْلَهُ أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الخَاطِبُ .
أ- هذا مِن حق المسلم على المسلم على الأصل ما لم يخرقه الخاطب بفسق وبدعة، وإلا فلا تعتبر خِطبته،وتقدم لتنقذ منه المسلمة، وقد سبق هذا.
ب- (إلا أن يأذن أو يَدَع) الخاطب.
ت- وما لم تتم الخطبة
فإن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها جاءت رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأخبرته أنه خطبها اثنان، فعرض ثالثًا.
3- والسنة في الخطبة
(كتمانها) و (الاستخارة) و (لا احتفال بها ولا إعلان لها وتهنئة فيها).
وتطويلها بزعم فهم كل منهما!
(بدعة) و (مشابهة للكفار كما دعا المسمى بالبهي الخولي في كتابه المرأة ص23-25**) و (تعسير للزواج والمرأة الصالحة فذلك زواج قبل الزواج، فهي امرأة أجنبية ككل النساء لا يجوز له النظر إليها ولا مصافحتها ولا... فكيف بالمشي معها**[الجامع لابن أبي زيد157] **بل بالخلوة بها بل بـ ؟!**
قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
ما خلا رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما .
قال عمر بن العزيز رحمه الله تعالى:
لاتخلُ بامرأة ولو قلتَ: أعلمها القرآن !
وفي نونية القحطاني:
لاتَخْلُ بامرأة لديك بريبة ... لوكنتَ في النُّسّاك أهلَ جَنانِ
لا تتركنْ أحداً بأهلك خاليًا ... فعلى النساء تقاتلَ الأخَوَان
ولا فائدة له فإن الكذب والتصنع ظاهر جدًا في هذه الأوقات من قديم حتي قال في الجاهلية رجل يوناني يقال له قليمون

للملك في رسالته إليه في وصف النساء [الجمهرة للشيزري 293/ ل] **في تساهلها معه: (وقد تفعل المرأة المخطوبة هذا إذا عرفت فرط هوى الخاطب ليزداد عليها حرصا، وهذا خطأ ممن تفعله لأنه لا يدري كيف يكون ، فإن تغير حال أو حدث ملال عدَّ ذلك من الذنوب وجعله من أكبر العيوب!).**
وتوسع كل منهما زعموه دليلاً على الحب، بل هو دليل على الفجور، وكم من زنا للعين واليد بل والفرج جرى بينهما فسهل عليهما الخيانة والشك، فهم قد وسَّعوا حيث ضيَّق الشرع عليهم، فضيَّق الله عليهم حين وسَّع على غيرهم.
4- والعجب فيمن يبدأ الحلال بالحرام والطاعة بالمعصية إن من لم يبدأ ببسم الله شاركه الشيطان أمره من طعام وشراب ولبس ووو !
فقد نُزعت البركة من زواجك الذي لم يبدأ !
5- فكيف إذا وصلت الخطبة إلى الزنا والحمل ؟!
وما لم يكن في الله فلا بركة فيه ، والشيطان ثالثهما فلا تتعجب لو بطلت الخِطبة بعد أن صنعا كل ما يصنعه الزوجان !

الفصل الثاني

ليلة الحِنّة

فبئستْ هي من ليلة هي والتي تليها على أهليها لأنهم عَصَوا الله فيها: فقبل الزفاف بليلة (يجتمع إخوان العريس ويؤتي بالمزين ليخضبه بالحناء في يديه ورجليه مع أنه حرام إلا بعذر، ثم في ليلة الزفاف يحميه بالماء مكشوف العورة أمام إخوانه الذين يصفقون حوله ويغنون! وكذلك تصنع القابلة بالعروس وهذا كله من أعمال الجاهلية)
هذا غير ما يصنعونه من المرور بالشوارع رجالاً ونساء في ضجة قبيحة وطبل وزمر ورقص !

الفصل الثالث

ليلة الزفاف

فاحذر أن تعصي الله فيها، فيكون بدء أمرك معصية

فما من فساد في تلك الليلة إلا وله أثره على كل ليلة، فإنها ليلة ليست كأي ليلة، بل ليلة تؤثر على كل ليلة:

أرأيت لو أن رجلاً افتتح كلامه وطعامه بسم الله ثم كان كلامه وطعامه مستقيماً وحلالاً على طاعة الله

ألست ترجو له من الله البركة في أمره وطعامه ومنامه...؟

أرأيت رجلاً افتتح فنسي تسمية الله بل تسمية الشيطان- كيف يكون أمره هذا ؟!

قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

صوتان ملعونان: مزمار عند نعمة، ورَنَّة عند مصيبة .

فإذا كنت تعصي الله في فرحك وحزنك

فمتى تطيع أيها المسكين ؟!

إنها ليلة تذكر الجنة:

روي ذلك من قصة أعرابي زمن رسول الله ε

رواه عبد بن حُمَيد .

ومِن قصة لرجل (لطائف المعارف329) **ولذتها من النعيم.**

فطيب النفس من النعيم كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وأي لذة [الجليس الصالح للمعافى4/178وألف باء2/61]

إنها ليلة طيبة:

قال يحيى بن سعيد الأنصاري- التابعي العالم رحمه الله تعالى: بلغني أن السماء تُفتح لكل رجل مسلم ليلة المِلك يقال:أراد التعفف عما حرم الله- عز وجل .

(سعيد بن منصور/504).

ومن لطائفها:

أن الحسن بن الحسن بن علي دخل بابنتي عَمٍّ في ليلة واحدة

(علقه البخاري 9/153/5015).

الفصل الرابع

اختيار الموعد

1- أول ذلك اختيار الموعد فالأيام كلها حلال بلا كراهة إلا
ما كان في أيام يكون أحد العروسين مُحْرماً بحج أو عمرة.
أو تكون المرأة حائضاً أو دنا حيضها .
أو يكون في نهار رمضان فيجب الصوم
أونهار الأيام الفاضلة التي يُستحب صومها كعاشوراء وعرفة وغيرها
فإن البناء آنذاك لا ينبغي، قال مالك- رحمه الله: (لا بأس بالنكاح في أي يوم، وأراه عظيماً أن يكون يوم يُجتنب فيه ذلك) وأنكر الحديث في مثل هذا [الجامع لابن أبي زيد203] **يعني بعينه سيأتي .**

2- فأما أيام الأسبوع:
فلا أصل لكراهة الزواج يوم السبت أو الأحد أو الأربعاء، بل هو من الطيرة وهي شرك- كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وما روي في ذم يوم السبت بأنه يوم مكر فهو باطل .
وما روي في يوم الأحد بأنه يوم عرس وبناء فهو تصحيف عن غرس بالغين !
(الإتحاف للبوصيري 4250) و(مسند أبي يعلي 2612)
ولكن تخصيص الفرح والتعطل يوم السبت والأحد فهذا بدعة وتشبه باليهود والنصارى، وقد كان رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكثر الصوم في هذين اليومين ويقول: (هما يوما عيد لأهل الكتاب فأحب أن أخالفهم).
وروي : (يوم الجمعة يوم تزوج وبناء) و (خطبة ونكاح).
وفي حديث خصال الجمعة الموجبة للجنة (وشهد نكاحاً).

وفي فضل إتيان الرجل امرأته يوم الجمعة أحاديث وآثار، وإن له أجرين عن نفسه وأهله.
وقال ضَمْرة بن حَبيب (عيون الأخبار72/2): (كان أشياخنا يستحبون النكاح يوم الجمعة)
هو من الفأل بالاجتماع
ولأن يوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع وهو عيد المسلمين.
وقيل : إن من شعر علي رضي الله عنه:
وفي يوم الخميس قضاء حاجٍ ... فإن الله يأذن بالقضاءِ
وفي الجمعات تزويج وعرسٍ ... ولذات الرجال مع النساء
فيكون البناء ليلة الجمعة أو ليلة الاثنين أو ليلة الخميس إذْ يصبح على يوم طيب فالجمعة الجمعة، والاثنين والخميس كان رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصوم فيهما يقول: تُعْرَض الأعمال على الله، وأحب أن يُعْرَض عملي وأنا صائم - يعني وأنا في طاعة. وكل يوم تطيع الله فيه فهو يوم طيب.
3- وأما أيام الشهر:
فقد رُوي المنع من الجماع في غُرَّة الشهر ووسطه وآخر ثلاث منه وإذِ القمر في العقرب لأن الشياطين تحضر ذلك، ويكون الولد منه في نقص عقل .
وهذا لم يصح، بل المعروف إنكار هذا المنع .
(الخطيب184/11وتاريخ ابن الجنيد60 وعبد الرزاق60/1 والطب لأبى نعيم1/80/ ق والمطالب 29/2والمقاصد1289وكشف الخفاء109/2وتاريخ الخلفاء430و432 ولسان الميزان 324/4..).
4- وأما شهور السنة:
فقد علمتَ قول الله تعالى:
إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ [التوبة/36]
فشهورنا وسَنتنا وأيامنا وساعاتنا
هي شهور المسلمين وسنتهم وأيامهم وساعاتهم

لا شهور النصارى وسنتهم وأيامهم وساعاتهم
(من تشبه بقوم فهو منهم)، و (المرء مع من أحب)
كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
فلا يُكره الزواج في شهر من السنة.
- ولا شؤم بشهر صفر ولا بغيره، وقد روي أن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَوَّج فاطمة علياً رضي الله عنهما فيه
(ذكره في تحفة العروس 188من مرسل الزهري).
- ولا كراهة للزواج في شهر رمضان
بل روي أن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يستحب النكاح في رمضان رجاء البركة فيه .
(سنن سعيد 812 والديلمي9023)
ولم ينكره السلف الصالح- رحمهم الله تعالى .
وقد رخَّص الله تعالى في ليل الصيام .
وأما النهار فلا حرج من القبلة والضمة للصائم
كما قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما بل ذَكَرَ وضع اليد على فرجها .
لكن إن كان يملك إربه لا يتعدَّى وإلا فلا.
وسُئل الشافعي :
سل العالمَ المكيَّ:هل مِن تزاورٍ... وضمةِ مشتاق الفؤاد جُناحُ ؟!
فأفتاه
فقلتُ:معاذَ الله أن يُذهِبَ التقى... تلاصقُ أكبادٍ بهن جراحُ
فأنكروا على الشافعي، فقال: هذا رجلٌ هاشميٌّ قد أعرس في هذا الشهر- يعني شهر رمضان- يَسأل: هل عليه جُناحٌ أن يقبل أو يضم من غير وطء (الحلية 150/9).
- أما كراهة الناس للنكاح في شوال فهو متابعة لأهل الجاهلية في تطيرهم منه يقولون يشول بالمرأة وقال أبو عاصم: (إنما كَرِهَ الناسُ أن يُدخلوا النساء في شوال لطاعون وقع في شوال في الزمن الأول) [ابن سعد 60/8- 61]،

فأبطله رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فنكح عائشة رضي الله عنها في شوال، وكانت تستحب أن تُنكح نساءها في ذلك الشهر .

- في حال إحرامه بالحج أو العمرة.

5- وأما أحوال الأيام والليالي:

- فقد ذَكَرَ قول قيس بن هُبَيْرة:

(قَبَّحَ الله امرأة تضطجع لزوجها وهذا عَدُوُّه قد حلَّ بساحته يقاتله، إذا أراد ذلك منها فلتحث التراب في وجهه ثم لتقل: اخرجْ فقاتلْ فإني لستُ بامرأتك حتى تمنعني .

فو الله ما يَقْرُب النساء على مثل هذا الحال إلا فَشِلٌ من الرجال).

في تاريخ النساء من تاريخ دمشق (ص51)

وعندي أنه لا بأس بذلك :

ويصنع كما صنع حنظلة غسيل الملائكة إذْ بنى بأهله، فلما نادى المنادي عجل حتى عن الاغتسال، فقاتل ، فقُتِلَ وهو جنب، فغسلته الملائكة.

وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لاَ يَتْبَعْنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا، وَلَمْ يَبْنِ بِهَا .

- حال الكسوف والخسوف والزلزلة وأيام الغيم لا ينبغي الزواج فيها فإنها أيام خوف وضراعة .

(فَذَرْهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا) [الزخرف/83والمعارج/42] .

6- وأما اختيار الليل أو النهار للبناء :

فكلاهما جائز له أصله .

وقد فعلهما رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، والأكثر الليل، ودخل بعائشة- رضي الله عنها- ضحى .

وذكر الديلمي (3337):

(زُفُّوا عرائسكم ليلاً ، واطعموا ضحى).

فالليل سكن ولباس، والمرأة سكن ولباس بذلك كله سماهما الله تعالى .

هذا مع (فأل الليل بالهدوء والاجتماع) [عيون الأخبار2/ 172]

قال المعتمر بن سُليمان (من أتباع التابعين): زففنا عروساً إلى بني سُليم، وكان الناس إذْ ذاك يزفون في جوف الليل (التهجد لابن أبي الدنيا/266).

وذُكرَ عن أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق رضي الله عنهما: لا سَمَرَ إلا لمتهجد أو مسافر أو عروس .

[رواه البخاري في الكنى وأبو يعلى وغيره، ووقفه أصح ، وهو في المستخرج لي2435].

7- وأما فصول السنة فكلها سواء، ولكلٍّ فضله .

وقد يكون للشتاء مزية فهو ربيع المؤمن وفيه شهوة بطول ليلة ومحبته التجمع للدفء .

وذُكِرَ عن الحسن- رحمه الله تعالى: (الشتاء ذَكَرٌ وفيه اللقاح، والصيف أنثى وفيه النتاج) [الحلية 58/8]

وفسَّره في لطائف المعارف.

والرجال يشتاقون إلى كثرة الجماع في الشتاء، والنساء في الصيف أكثر (الحيوان لأرسطو وعنه المدائني في الخواص)

وبذا قال الشعراء (شرح اللامية 156/2و458-460 والزاهر65/2ومقامات الحريري 25)**:**

وتقصير يوم الدَّجْن، والدَّجْنُ مُعْجِبٌ ... ببَهْكَنَةٍ تحت الخباء المُعَمَّدِ

وقَبَّحَ الله صاحب الكاس :

جاء الشتاء وعندي من حوائجه... سبعٌ إذا القطرُعن حاجاتنا خلسا

كنٌ وكيسٌ وكانونٌ وكأسُ طلا! بعد الكباب و ... ناعم، وكَِسا

وقال غيره: وكافات الشتاء تُعَدُّ سبعًا.

وقال بعضهم:

إذا ظفرتْ بكاف الكيس كفي ... ظفرتْ بمفرد يأتي بجمعِ

الفصل الخامس

إعلان النكاح

حيث قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(أعلنوا النكاح)
(فصل ما بين الحلال والحرام الصوت بالدف).
1- فقد ذكروا من البدع الإنذار بالعرس للمباهاة والتفاخر بكثرة الناس [الحوادث153]ومنه البطاقات بإسرافها وصورها وو
2- ومن جعله في قصور الأفراح بما فيها من الرياء والإسراف والاختلاط والتبرج..
3- ومن جعله في المساجد بزعم الهروب من معاصي الأفراح إلى وقار المساجد فقد تسربت هذه المعاصي إلى المساجد كما ترى، ومن زعم أنها متابعة للسنة لما روي عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اجعلوا النكاح في المساجد - فهذا حديث لا يصح ، وإنما الصحيح عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المساجد إنها بُنيتْ لذكر الله تعالى.
نعم رُوي في عهد التابعين أنهم كانوا ينطلقون بالعروس إلى مسجد رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فيَدْعُون لها ، ثم ينطلقون بها يهدونها إلى زوجها
سنن سعيد بن منصور (89/2) بإسناد ضعيف
فهذه صورة أخرى غير ما يصنعونه من العقد بالمسجد، بل (بدعة إشهار العقد) بعد العقد!
4- ومن صور الإعلان ما يكون بتصوير العروسين !
وكثير منهم يترك الصورة للذكرى تتصدر دكاكين المصورين وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.
إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ لاَ تَدْخُلُهُ الْمَلاَئِكَةُ.
هذا ما في هذا التصوير من فواحش منها التبرج والإسراف واستحلال النظر إلى المرأة الأجنبية
وذهاب الحياء باحتضان الرجل امرأته أمام الناس!
ودياثته برضائه بأن يعرض صورة امرأته لكل عين زانية !

5- ومن صور الإعلان المنصة أو الكوشة التي تكون في مكان العرس فيجلس العروسان عليها بلا حياء أمام الرجال والنساء!
6- ومن صور الإعلان ما سيأتي الكلام عنه من المعازف المحرمة والملاهي.
7- ومن صور الإعلان جعل العرس ندوة ودرساً، فلو اقتصر على التذكير بمحرمات هذه الليلة لكان واجباً دون التطرق إلى ما سوى ذلك.
8- ومن الإعلان زفة السيارات للعروسين في االشوارع ! فهذا إعلان فاسد لما فيه من المباهاة والإزعاج وتعطيل الطريق وعدم مراعاة حقوق الطريق والتشبه بغير المسلمين وتوجيه النظر إلى المرأة لينظروا إليها حتى لو كانت منتقبة ، وإنما الواجب هو غض البصر حتى عن المنتقبة.
9- وبعضهم يمنع الصبيان من حضور الأعراس خشية البكاء فيفسد بذلك جو العرس!
ولا أصل لذلك المنع
فقد بوَّب البخاري- رحمه الله تعالى: باب ذهاب النساء والصبيان إلى العرس، وروى فيه : أبصر رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نساءً وصبياناً مقبلين من عرس، فقال: اللهم أنتم (من) أحب الناس إليَّ (يعني الأنصار).

الفصل السادس

مراسم عقد النكاح

1- فتلبيس الدبلة أو الشبكة
بدعة نصرانية شركية لا أصل لها
مع ما فيها من فواحش التبرج
ولمس المرأة الأجنبية
والإسراف

والتصوير
والاختلاط
وقد كان رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يمنع أهله الحلية يعني من الذهب ويقول:
(ما ضرَّ إحداكن لو جعلته من وَرِقٍ [أي من فضة] ثم صَفَّرَتْه بزعفران) و(عليكم بالفضةً فالعبوا بها).
وقد كتب عمر رضي الله عنه إلى أهل الكوفة: (حُلُّوا نساءَكم الفضة).
وجاءت ابنة أبي هريرة رضى الله عنه إلى أبيها تبكي أن البنات يعيرنها أنها لا تلبس الذهب !
فقال لها: قولي لهن: إن أبي لا يُحَلِّيني الذهب يخشى عليَّ من اللهب .
ورَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قد نهى عن خاتم الذهب وقال: جمرة من النار .
وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ولو خاتماً من حديد
فهذا ليس دبلة ولا لتلبسه، ولكن مثل لأقل شيء يُنتفع به .
وقد كان مهر فاطمة من علي رضي الله عنهما درعه التي يقاتل بها ! لا لتلبسها ولكن لتبيعها !
و(لو) هاهنا على التقليل لا للمذكور نفسه كقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (من بنى لله مسجدا ولو كمفْحَص قطاة) وقد نهى رسول الله ε عن خاتم الحديد لأنه حلية أهل النار.
2- وبدعة (المنديل الأبيض على يد العروس، وولي المرأة)!
3- وبدعة(الزواج على مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة!)
فعلى أي مذهب تزوج أبو حنيفة وأبوه ؟ ومن قبله ؟!
فهذه بدعة قبيحة مع لفظ قبيح، وإنما الإمام الأعظم هو رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وما أعماهم عن ذلك إلا

الجهالة والتعصب المذهبي المَقيت لأي مذهب كان فكيف إذا كان لمذهب أهل الرأي؟!

4- وبدعة قراءة الفاتحة وقد تزوج رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وزوَّج بناته ، وو ولم يُنقل لنا ذلك.

5- وبدعة الظن أن الزواج لا ينعقد إلا بالمأذون، مع أنه يتم شرعاً بالإجماع بالزوج والولي وشاهديْ عدل.

6- وليس للتزويج لفظ مخصوص، ومن ذلك:

جاءت امرأة إلى رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليتزوجها، فقال رجل: زَوِّجْنيها، فقال:(زَوَّجْتُكها بما معك من القرآن).

وقال لآخر: أترضى أن أزوجك فلانة؟ قال: نعم.

وقال لها : أترضين أن أزوجك فلانًا؟ قالت: نعم.

(أبو داود2117 وصحيح ابن حبان4072).

7- ليس في السنة للعقد إعلان ولا حفل ولا دعوة ولا تعمد كونه بالمسجد كما سبق ، إنما الحفل والاجتماع للزفاف فقط

8- ليس للرجل من المرأة بعد العقد أن يخلو بها دون وجود مَحْرم غيور معهما، فإن خلا بها وجب إعلان البناء فقد قضى الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم أنه إذا أغلق باباً وأرخى سِتْراً فقد وجب المهر ووجبت العِدَّة.

وهما آثمان على شفا هلكة، وهي خيانة ، فكم قد حدث من جماع فصارت البكر ثيباً أو حملتْ قبل الزفاف، فأي معنى للزفاف؟! وكم ممن طلق أو مات قبل الزفاف فماذا حدث؟!

9- الزواج العرفي ليس بزواج شرعي لأنه ليس من العرف والمعروف، بل الأصل فيه الإسرار وعدم السعي للنسل وعدم إذن ولي المرأة فقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أعلنوا النكاح) و (هذا النكاح لا السفاح) و (أيما امرأة نُكحت بغير إذن مواليها فنكاحها باطل).

10- وإن اشترطت أن لا يُخرجها من دارها في بلدها أو لا يتزوج عليها ونحو ذلك:

بطلت الشروط .
وقال علي رضي الله عنه: شرط الله قبل شرطهم .
قال رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
(مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟!
مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنِ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ) .
(أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الفُرُوجَ)
فهذا فيما يجوز من الشروط مما لا يخالف الشرع .
(الإشراف72- 79).

11- وإن تزوّجها وفي نفسه- ولم يُعلنها- أن يطلقها بعد حين أوحين سفره
فقد قال أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى: (هذه متعة) رواه عنه ابنه عبد الله في مسائله خلافًا لفتوى معاصري الحنابلة.

12- ومن بدع ما بعد العقد والبناء:
(تسمية المرأة باسم زوجها)!، فهذه بدعة وتشبه بالكفار (حرم أو قرينة فلان) وإنما يقال: (امرأة وزوجة فلان).

13- خِطبة النكاح قيل: يطيل الخاطب ، ويقصر الولي.
قد تكون بخطبة الحاجة وهي للنكاح وغيره كان يعلمهم إياها رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ
وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا ومن سيئات أعمالنا
مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ، فَلَا هَادِيَ لَهُ،
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ [صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ]
أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا بَيْنَ يَدَىِ السَّاعَةِ
مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ
وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى فَإِنَّهُ لاَ يَضُرُّ إِلاَّ نَفْسَهُ وَلاَ يَضُرُّ اللَّهَ شَيْئًا

إن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة .
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِى تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ)
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا).
أَمَّا بَعْدُ
ثم يذكر حاجته.
ولا حرج أن يختصرها .
وخطب عروة إلى عبد الله بن عمر- رضي الله عنهما- ابنته، فقال عبد الله:
نحمد ربنا، ونصلي على نبينا.
وقد زوَّجناك على ما أمر الله به: إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان.
ومن خطبتي في نكاح بناتي- حفظهن الله تعالى
غير ما ذكرتُه في مواطن هاهنا
من فضل الزواج مع الإيجاز :
- قال الله تعالى: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) [الروم/21]
فمن الآيات أنه هو جلَّ وعلا الخالق الواحد ليس له زوجة ولا ولد.

ومنها أنه خلق للمرء من نفسه لا من غيرها لم يزوجه جنية ولا حيواناً.
ومنها أنه جعل السُّكْنى والسَّكينة والمودة والطمأنينة والرحمة والمحبة.
- لابد في أمور العقود من رضا الله تعالى قبل كل رضا، فقول القائل: (العقد شريعة المتعاقدين)، و (الزبون دائما على حق) جهالة وضلالة من جهالات وضلالات الديمقراطية !
أ- فلابد من رضا الله تعالى فلا يكون في العقد ما لا يرضيه.
قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
(قال الله تعالى: أنا ثالث الشريكين مالم يخن أحدهما صاحبه)
(فإن صدقا وبَيَّنا بورك لهما، وإن كتما وكذبا مُحِقَتِ البركة)
وقال عطاء الخراساني رحمه الله: (من تزوج على غير هدى كان ندامة).
ب- رضا الولي.
ت- رضا البنت.
- الزواج (شطر الدين) كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وهو اختبار لدين المرء وثباته عليه:
(خيركم خيركم لنسائهم)
(رحم الله رجلاً قام من الليل ليصلي فأيقظ امرأته)
(أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ)
وقال الله تعالى : (قوا أنفسكم وأهليكم نارا)
- زواج أهل السنة بيان للسنة وردٌّ على أهل البدع .
فمن ذلك:
أ- الرد على المرجئة:
- مرجئة الزواج

لطلب المناصب أو للفقر وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (ثلاث حق على الله عونـهم).
أولطلب العلم والعبادة أو التفرغ للجهاد !
ـ مرجئة السن أنه صغير وهي صغيرة! وإنما تعلق الزواج في الشرع بالبلوغ بل في الإناث بما هو دون البلوغ و (ثلاث لا تؤخر) فتأخيره (عجز أوفجور) كما قال عمر رضي الله عنه.
ويتركون الصغير والصغيرة لزنا القلب والعين واليد و.. !
ـ مرجئة الحال الذين يزوِّجون الفاسق والمبتدع لدنياه أو لماله أو لحسبه أو لعله يصلح !
قال الله :(من أنفسكم) و (مودة ورحمة)
وليس هذا منا كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا مودة ورحمة للصالح مع الفاسقة والمبتدعة .
وكذلك العكس .
قَالَ أَحْمَد بن حنبل: إذا سلَّم الرجل عَلَى المبتدع فهو يحبه قَالَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ألا أدلكم عَلَى شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم.
طبقات الحنابلة (196/1/عَبْد اللَّهِ بن محمد بْنِ الفضل الصيداوي)
فلا سلام للمبتدعة ولا محبة .
نعم فهو لا يحبك ولا يتمنى لك السلامة !
وقال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(لا تصاحب إلا مؤمناً).
قال الشعبي- رحمه الله:
(من زوَّج كريمته من فاسق فقد قطع رحمها)
قال فُضَيل- رحمه الله: (بل قل: من زوَّجها من مبتدع).
ـ مرجئة الهيئة بالعقد في المساجد وتأليف الناس على غير أساس وأفراح الفرق الإسلامية بزعمهم.
ب- الرد على الخوارج.

الذين يمنعون الزواج للتفرغ للجهاد أو للتخفي!
الذين يتزوجون النساء المتزوجات والنساء من غير ولي!
ت- الرد على الصوفية وأدعياء السلفية في رهبانيتهم المبتدعة أن الزواج من نعيم الدنيا وأنه يصد عن الدين والعلم، وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
(من رغب عن سنتي فليس مني).
(من رزقه الله امرأة صالحة فقد أعانته على شطر دينه)
(رحم الله رجلاً قام من الليل يصلي فأيقظ امرأته، ورحم الله امرأة قامت من الليل تصلي فأيقظت زوجها).
نعم (كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيرًا . وَنَذْكُرَكَ كَثِيرًا [طه/33و34]).
14- وتهنئة العروس (بالرفاء والبنين) هي من تهنئة الجاهلية قد جعل رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مكانها:
بارك الله لكما، وبارك عليكما، وجمع بينكما في خير
هذا كله بعد الزفاف لا بعد العقد.

الفصل السابع

الإسراف في المهور والأثاث

1- سبق في صفات الزوج رجلاً وامرأة (المال) وخطر الارتكان إليه والارتكاز عليه.
2- يقولون: تزويج
وأشهد أنه هو البيع إلا أن من شاء يكذب !
(عيون الأخبار72/2)
وصدق! فكأن المرأة بهيمة أو جارية مملوكة: فمن دفع أكثر نالها! من حرام غالباً، فإن الحلال لا يحتمل السرف كما قال بعض السلف الصالح رحمهم الله تعالى.
وكان من الأمثال العامية عند هؤلاء:
خلِّ العسل بجراره حتى تجي أسعاره !
فمن ملك الثمن ولو كان من حرام ولو كان فاجراً باعوها له!
فلا أربح الله تجارتهم في الدنيا والآخرة.

3- فإسراف في المهر لطمع الولي ونفاق الأهل وتقليد الناس.
وإسراف في ثوب العرس والحلي ونفقة الفرح بل الحزن يوم الحساب.
4- فليكن قول الولي للزوج :
وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ [القصص/27]
قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(خير النكاح أيسره)
(أعظم النكاح بركة أيسره مؤنة)
(مِن يُمْن المرأة تيسير خطبتها وصداقها ورحمها)
(زوَّجتكها بما معك من القرآن)
(من يسَّرعلى معسر يسَّرالله عليه).
وقالت أم سُليم رضي الله تعالى عنها لما خطبها أبو طلحة:
(إن تُسْلِمْ فذاك مهري).
قال ثابت البُناني التابعي- رحمه الله تعالى:
فما بلغنا أن مهراً كان أعظم من أنها رَضِيَتْ بالإسلام مهراً.
5- وقال عمر رضي الله تعالى عنه:
(ألا لا تغلوا صُدُق النساء
فإنه لو كان مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله عز وجل كان أوْلاكم به رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
وإن الرجل ليغلي بصدقة امرأته حتى يكون لها عداوة في نفسه) !
فهذا ردٌّ صريح لزعم العامة الآن أن قلة مهر المرأة تجعل الرجل يتهاون بامرأته!
لا يفعل ذلك إلا اللئيم الخبيث الذي تهاون بالمرأة الميمونة المباركة التي تيسر صداقها.

6- والمرأة أحق بمهرها لا تخرج من شيء منه إلى غيرها إلا بطيب نفس منها من غير إضرار بها ولا خديعة لها كما في تفسير قول الله تعالى:
وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَرِيئاً [النساء/4]
حتى إن شُرَيْحًا رحمه الله تعالى حَبَسَ رجلاً أخذ مهر ابنته وزَوَّجَ مسروق التابعي الفقيه رحمه الله تعالى على عشرة آلاف لنفسه جعلها في المجاهدين والمساكين والمكاتبين وقال: تُجَهِّز امرأتك من عندك
(ابن سعد 82/6 وابن أبي شيبة201/4).
7- ولا بأس بأن يكون من المهر عاجل وآجل، ولكن ينبغي له تقديم شيء من هذا المهر قبل الدخول ما استطاع
(ابن أبي شيبة 160/4 و198..).
8- ومن لطائف المهور:
- الإسلام كما سبق من أم سُليم رضي الله عنها .
ومثلها من تطلب المهر تسنن زوجها وصلاحه .
- خاتم من حديد فصه من فضة
رواه الحاكم (178/2) ولم يصح .
وهو مهر ليس للبس ولا مرسم للنكاح كما سبق.
- ما معه من القرآن
زَوَّج رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليه رجلاً .
وقيل: دخل على الوليد فتى من بني مخزوم
فقال له: زَوِّجْني ابنتك!
فقال له: هل قرأتَ القرآن؟
قال: لا.
فضرب عمامته بقضيب في يده، وقرع به رأسه قرعات، ثم قال لرجل:ضُمَّه إليك، فإذا قرأ القرآن زَوَّجناه .
(البيان والتحصيل203/2).
- عتقها أو قضاء دينها أو الحج بها.

- يجعل مهرها طلاق زوجته الأخرى
فهذا مهر فاسد ، وشرط باطل فاسد.
- وقيل: خطب رجل إلى قوم.
فقالوا له: إن لها من الأموال كذا وكذا، فما عندك أنت من المال؟!
إن كنتم صادقين فإن مالها يكفيني وإياها ما عشنا، فما سؤالكم عن مالي؟!
(بهجة المجالس 262/1).
- مهور الحور العين من التسبيح والذكر والدعاء والعمل الصالح.
9- وأما الإسراف في الأثاث فانظر كتاب (بيت في الجنة) لتنظر كيف كانت بيوت خيار الناس، وتفسير قول الله تعالى: أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا [الأحقاف/20]
وهذا الإسراف كله لو كان من حلال
فالسرف سفه كما قال الله تعالى: وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَاماً [النساء/5]
وهو رياء باطل كله في الدنيا والآخرة.
فكيف وهو من حلال ضاعت فيه سنوات طوال ليجمعه أب أو زوج، ثم يبدده بهذا السفه والرياء ؟
فكيف وهو من حرام جاء من رشوة وربا (استدانة البنوك والتقسيط) وسرقة وبيع محرمات؟ وديون ذل وهمٍّ و....؟!
10- وتجهيز الأثاث
من مهر المرأة فيه تجاوز :
فمهرها حقها- كما سبق .
فإن طابت نفسها وإلا فلا .
أو من مال أبيها فيه نظر إن اشترطوا عليه .
أو من مال زوجها فهذا هو لقول الله تعالى :أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ [الطلاق/6]

وجَهّز رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رضي الله عنها الشيء اليسير جداً .

الفصل الثامن

زينة الملبس

1- فعلى العروس نفسها من تبرج فاحش !

لقد وصل الحال بالمتبرجة ألا تتقي الله فتبدأ حياتها بدل شكر نعمة الزواج والجمال إلى كفر النعمة والمجاهرة بالكبائر .

لكأنها سوف تزف إلى كل الرجال ! لا إلى زوجها وحده !

لقد وصل الحال بالمتدينة أن تخلع دينها في تلك الليلة !

تقول : ليلة العمر !

هذا أوْلى أن تتقي الله تعالى فيها !

2- وتبرج العروس زوجها !

نعم تزينه بحلق لحيته ونتف وجهه وملابس السوء التي يلبسها لكأنه قد أتى الآن من بلاد الكفار !

يتشبه المسكين بخنافس الكفار، ويتشبه بامرأته وبالمخنثين في حلق لحيته ونتف وجهه!

تتزين بمعصية الله ، وهل في المعصية زينة ؟!

3- وإسراف في ثوب الفرح .

وقد بوَّب البخاري- رحمه الله تعالى- في صحيحه (استعارة الثياب للعروس) وذكر مِن عادة السلف ذلك .

وأما استئجاره فلا أراه

فكم من متبرجة لبستَه قبلكِ وستلبسه بعدكِ ؟!

إنه إذا وصل إلى يدك فينبغي ألا يخرج منك إلى متبرجة !

4- هذا مع الذهاب إلى الحلاق المسمى بلغة الكفار (الكوافير) فما أقربه اسمًا من مسمى !

: رجلاً كان أو امرأة أيًّا كان فالفجور صفته:

وإن كان رجلاً يدنو من المرأة الأجنبية حتى يصافح وجهها بوجهه وشعرها بيده وبعض جسمها ببعضه.
وإن كانت امرأة فهي فاجرة تصفها للرجال، وتطلع منها على عورات مغلظة بزعم تنظيفها من الشعر !
وهذه المِشْطة الفاجرة كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا :
قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ .
وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا) والبُخْت الجِمال .
وغالباً ما تزيد في شعرها ما ليس منه ولو كان قماشًا !
فتضم لعنة الموصولات مع لعنة التبرج:
وأيضًا (أيُّما أمرأة زادت في شعرها ما ليس منه فإنه زور) كما ذكر عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
هذه المِشْطة
التي ما تصلي معها عروس السوء إن كانت ممن يصلي!
وتمشي مجاهرة بتبرجها تثير
في نفوس النساء الرغبة أن يكنَّ مثلها
في نفوس الرجال ما تثير (كل عين زانية) !
فتصير بدلاً من كونها امرأة رجل واحد امرأة لكل الرجال!
5- وهذه الزينة التي تجعلها تترك الصلاة أو تكره الصلاة ومن ترك صلاة واحدة كفر كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
والله لو ماتت فبئس الموتة ! ولو عاشت فأي طبع على قلبها أن كانت الزينة هذه أحب إليها من الصلاة !
قصة مشهورة يتداولها الناس لعروس أصرّتْ على نقض زينتها وعدم الترخص في الجمع أو التنقص من الوضوء

رغم إنكار الجميع !
توضأت وأتمّت الوضوء
صلَّتْ وأتمّت الصلاة
فلما سلّمتْ ماتت !
والله إن تلك التاركة لو لم تمت وهي تاركة للصلاة في وقتها لو لم تمت لحظتها فلتنظر هل مات قلبها ؟!
6- واشتراط الثوب الأبيض للمرأة لا أعرف له أصلاً وتشبيهها فيه هي أو الممرضات بضم الميم الأولى ثم سكون الميم الثانية دون تشديد الراء فهن يجلبن المرض وتشبييهن بملائكة الرحمن ضلال على ضلال ، وتشبيه المرأة ولو كانت صالحة بالملائكة من أخلاق الكفار الذين جعلوا الملائكة إناثًا كمن سمى ابنته قال : (مَلَكَ ومَلَكة) ولا حتى بكسر اللام ولا أميرة فالمرأة لا تكون ملِكة ولا أميرة لا اسمًا ولا حقيقة !
وإنما اشتهر لبس البياض في العرس من الكفار !
والمشهور عند السلف في لبسها بين النساء إنما هو المعصفر (ابن أبي شيبة3/266).
أما عند خروجها فما لا زينة فيه بنفسه ولا في لونه.
7- والبياض للرجل شرطًا فيه نظر
قال عبد الله بن عُمر رضي الله عنهما في عروس: (هلا غيرتَ ثيابك) البياض إلى غيرها.
[رواه الدُّوري في تاريخه بسند جيد] .
نعم قد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (خير ثيابكم البياض) ولكن لا تشترط في هذه الليلة .
8- وأما ذيل العروس
فهو للمرأة دائمًا يستر قدمها من أمام وخلف
لا أن يكون يجرُّ من خلفها وصدرها عاري !
وتخصيصه بالعروس روي في حديث منكر
(الميزان/ بكار بن رباح).

فزيادة الذيل عن حاجة الستر هو من كبائر الذنوب في الإسبال ، وهو كذلك محرم على الرجل في عرسه وغيره .

الفصل التاسع

زينة البيت

1- بالصور

فقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ لاَ تَدْخُلُهُ الْمَلاَئِكَةُ .

ولعن الله المصوِّر .

ولم يدخل صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيته حتى نُقضت الصور.

2- بستر الجدران ولو بورق الحائط

فقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

إِنَّ اللهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحِجَارَةَ وَالطِّينَ .

ودُعي أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه إلى عرس سالم بن عبد الله، فأتى فاطلع فرأى البيت مستتراً بنجاد أخضر، فقال: أتسترون الجُدُر ؟!

لا أَطعم لكم طعاماً ، ولا أدخل لكم بيتاً.

وذُكِرَ أن سلمان رضي الله عنه لما تزوج فنظر إلى البيت منجّداً فقال: أمحمومٌ بيتكم، أم تحولت الكعبة في داركم؟

فلم يدخل البيت حتى نُزِع كل ستر غير ستر الباب.

ومرَّ أبو إسحاق السَّبيعي على بيت مُجصَّص فقال: هذا من التبذير في قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

3- بكثرة المصابيح المضاءة في غير حاجة

فهذا إسراف وقد قال الله تعالى:وَلا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُوراً [الإسراء/26و27]

وغير ذلك من الزينة وأنواع المحرمات من التبرج وغيره.

4- بجعل العرس في النوادي وقاعات الأفراح

فهذه أماكن شهدت الفجور قبلك وتشهده بعدك
كمثل شواطئ البحار في أيام وأوقات ليس فيها أحد !
قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاَءِ المُعَذَّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، لاَ يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ .
إسراف ومكان فاسد .
5- بالاختلاط
وهو ممنوع في المسجد وللصلاة فكيف بغيره وغيرها ؟!
قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
شر صفوف الرجال آخرها ، وشر صفوف النساء أولها .
وهو من التشبه بالكفار .
وهو باب زنى القلب والعين والسمع ووو !
وقد رأيتَ أنه لا يجيب هذه الدعوة ولا يدخل مكانًا فيه منكر حتى يُزال هذا المنكر، والا صار شريكاً فيه، ففيم الإقامة في أرض استضعاف وأنت قادر على تركها
قال الله تعالى: فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ [النساء/140] **.**
إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيراً [النساء/97]
تراهم لو أغضبوك أو أغضبوا من تحب ! كنتَ تجالسهم؟!
فما بالك وقد أغضبوا رب العباد وعباده الصالحين؟
فما بالك يكون غضبك لنفسك ومن تحب
أعظم من غضبك لربك ومن يحب؟!
قد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
من أرضى الله بسخط الناس رضي الله عنه وأرضى عنه الناس

ومن أرضى الناس بسخط الله , سخط الله عليه وأسخط عليه الناس.

الفصل العاشر

الوليمة

1- الوليمة للعرس أي للزفاف فقط لا للخِطبة ولا للعقد.
2- والوليمة ليست وقت الزفاف، وإنما صبيحة البناء.
فقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
لا بد للعرس من وليمة .
أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ .
إذا كان قادراً
وإلا فقد أولم رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على بعض نسائه بغير لحم: بتمر وأقط (لبن) .
3- فإن كان سعة في الأكل والمكان أكلوا جميعاً - الرجال كلهم والنساء كلهن كما في قصة وليمة أم المؤمنين صفية رضي الله عنها .
وإلا أكلوا جماعات ثم النساء بعدهن كما ذكر في قصة وليمة سيدة نساء العالمين بنت رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاطمة رضي الله عنها .
4- ولا يقتصر في الدعوة على الأغنياء
أو يرسل من الطعام للفقراء
قال سُفْيَانُ: قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: يَا أَبَا بَكْرٍ، كَيْفَ هَذَا الْحَدِيثُ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْأَغْنِيَاءِ؟
فَضَحِكَ، فَقَالَ: لَيْسَ هُوَ شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْأَغْنِيَاءِ !
قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ أَبِي غَنِيًّا، فَأَفْزَعَنِي هَذَا الْحَدِيثُ حِينَ سَمِعْتُ بِهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ الزُّهْرِيَّ، فَحَدَّثَنِي :
شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَى إِلَيْهِ الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْمَسَاكِينُ
5- ومن شر هذا الطعام الإسراف فيه للمباهاة والرياء

فإن رأيتَ ذلك فلا تأكل فقد ذُكِر عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النهي عن طعام المتبارييْن، وهو طعام لا بركة فيه، فلو كنت تجعله في ظاهرك لكان ينبغي لك أن تتركه، فكيف وأنت تجعله في جوفك وينبت عليه من لحمك ودمك ؟!

ومن أكثر الأعراس سرفاً أعراس الملوك وأهل الدنيا ومنه عرس ذلك المأفون المشهور بالمأمون على بوران !

وفي كتاب (ثلاثة أعراس أوْدَتْ بخزينة مصر إلى الإفلاس): عرس قطر الندى بنت خمارويه بن طولون بالملك العباسي الملقب بالمعتضد.

وعرس بنت محمد بن قلاون على أمير .

وأولاد (الخديوي)إسماعيل .

6- وقد يلجأ بعضهم للعكس تماماً فيقتصر في وليمته على الحلويات دون الطعام مع سعته وغناه.

7- وأما الشراب:

فإنه لما أعرس أبو أُسَيد دعا رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه، فبلَّتْ أم أُسيد تمرات في تَوْر [إناء] من حجارة ، ولما فرغ رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الطعام أماثته له ، فسقته تتحفه بذلك.

ومنهم من كان يجعله باللبن والعسل (سنن النسائي الكبرى247/3)

لكن من رأى أنه لا فرح إلا بالشربات الأحمر فهذا لا أصل له .

إنما الإكرام بأي شراب كان ما لم يكن ضاراً أو محرماً والمشروبات الصناعية ضارة .

وما كان في إناء صفيح فضرره أشد مما في زجاج .

وما كان من (الكولا) فضرره أشد , والكولا من المخدرات كما في تقرير منظمة الصحة العالمية.

8- ولا بأس أن يعينه إخوانه:

فقد ذُكر عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(أعينوا أخاكم في وليمته).
وقد أعانوا عليًّا في وليمته على فاطمة- رضي الله عنهم.
وكان سعد بن عُبادة وكذلك عَمرو بن الجَمُوح رضي الله عنهما يولم عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (الأدب المفرد296)**.**

9- ونثر السكر واللوز في الوليمة

وفي الباب أحاديث فيها مقال.
واختلف أهل العلم في جوازه.
وهو عندي على شروط:
- أن يُوضع وضعاً لا أن يُنثر فيقع علي الأرض وخاصة المال.
- أن لا يكون في الأخذ تدافعٌ وتزاحمٌ وبغضاء وشحناء.
- ألا يكون ذلك من الرياء والسرف.

10- وهل تكون الوليمة أياماً ؟!

وذُكِرَ عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
الدعوة أول يوم حق، والثاني معروف، وما زاد فهو رياء.
(ولما تزوج سيرين أبو محمد دعا أصحاب رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سبعة أيام، فلما كان يوم الأنصار دعاهم).
(علل ابن أبي حاتم 1193 وابن أبي شيبة 4/313-314 وعبد الرزاق..).
فالشرط ألا يكون رياء وأن يكون في المدعوين كثرة، وأن يكون لكل طائفة يوم ، و الأحب إليَّ ألا يزيد عن يومين.

11- والداعي لا يدعو فاسقاً ولا مبتدعاً ولا متبرجة ولو كانوا من أقرب الأرحام.

12- والمدعوّ

لا يستنكف الداعي عن دعوة الفقير والمسكين أو إطعامهم- كما سبق .
ويدعو الصائم فإن ظن العَوَام أنه لا ينبغي الأكل بحضور صائم هو ظن بدعة.

13- والمدعو يجيب كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لا يمنعه قلة الأكل
(إذا دُعيتم الى كُرَاعٍ فأجيبوا) فلا يحتقر الطعام.
لا يمنعه الصيام
فإن كان مفطراً فليطعم ،وإن كان صائماً فليصلِّ يعني الدعاء
فقد دُعي أُبَيٌّ بن كعب رضي الله عنه فلما طعموا دعا وأمّن القوم .
ودُعي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فمدَّ يده وقال:
خذوا باسم الله، ثم قبض يده وقال: إني صائم، ودعا وبَرَّك.
14- فإن أفطر المتطوع إكراماً لهم وصام يوماً مكانه كما رُوي، لكن أحب إليَّ أن يبقى على صيامه فدعوة الصائم مستجابة ، فصيامه نافع له ولهم .
15- فإن كان مشغولاً فاستعفى فأعفاه الداعي فهذا أطيب وأسمح، فقد دُعي عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، فقال لمن حوله:
أجيبوا أخاكم، فاقرءوا عليه السلام، وأخبروه أني مشغول.
16- فإن لم يُدْعَ فلا يأتي إلا أن يستأذن فيؤذن له
فقد دُعي رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى طعام ، فاتبعهم رجل، فاستأذن له رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (فإن أذنتَ له وإلا رجع).
17- فإن كان الداعي فاسقاً
فقد نُهي عن إجابة دعوة الفسقة (الدولابي 194/1) أو مشتبه المال والحال، أو في المكان منكر من الناس أو غيرهم فقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:(من رأى منكم منكراً) الحديث.
ومنكرات الأعراس كثيرة جداً من إسراف وعورات وملاهي واختلاط (الفروع 297/5...)

وانظر إلى نفسك وسرعتك في حضور العرس ووليمته، وسرعتك في حضور جنازة !
روي: (إذا دُعيتم إلى العرسات فأبطئوا فإنها تذكِّر الدنيا وإذا دعيتم إلى الجنائز فأسرعوا فإنها تذكِّر الآخرة)
(البحار103/ 279 عن قرب الإسناد 32) ولا يصح سنده.
وإذا الجنازة والعروس تلاقيا... ورأيت دمع نوائح ترقرقُ
سكت الذي تبع العروس مُبْهتاً... ورأيت من تبع الجنازة يشهق
وروي أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه دُعي فسمع لهوًا، وهو يدخل وقال: سمعت رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول:
من كَثَّرَ سوادَ قومٍ فهو منهم .
ومن رضي عمل قوم كان شريكاً لمن عمله .
رواه أبو يعلي (المطالب 605 والبيان والتحصيل 114/5) وغيره ، وعلَّق البخاري أول متنه .
فإياك أن تدعوك بطنك:
جاع سفيان الثوري رحمه الله تعالى جوعاً شديداً ثلاثة أيام لا يأكل شيئًا، فمرَّ بدارٍ فيها عرس، فدعته نفسه أن يدخل، فعصمه الله، ومضى إلى منزل ابنته، فأتته بقرص، فأكله وشرب ثم تجشأ، ثم قال:
سيكفيك مما أُغْلِقَ البابُ دونَه... وضنَّ به الأقوامُ ملح وجرْدَقُ
وتشرب من ماء الفرات وتغتذي... تعارض أصحاب الثريد المُلَبَّق
تَجَشَّى إذا ماهم تَجَشَّوْا كأنما... ظللتَ بألوان الخَبيص تفتق
رواه ابن الأعرابي (2/196/ ق)
والجردق الرغيف المدوَّر، والخَبيص التمر بالسمن وهو من أجود أكلات العرب.
الفصل الحادي عشر
الغناء
فقد رَخَّص رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في العرسات في سماعه بشروط
وقال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

أعلنوا النكاح واضربوا عليه بالدف .
فصل ما بين النكاح والسفاح الصوت بالدف .
صوتان ملعونان : مزمار عند نعمة ورنة عند مصيبة .
وزَفَّتْ أم المؤمنين عائشة بنت الصديق امرأة إلى رجل من الأنصار رضي الله عنهم جميعاً، فقال لها رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يا عائشة ما كان معكم لهو، فإن الأنصار يعجبهم اللهو، فهلا بعثتم معها جارية تضرب بالدف وتغني تقول: أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم.
وجاء رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
في بناء الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ رضي الله عنها ، فجعلت جُوَيْرِيات يضربن بالدف ويندبن مَن قُتِلَ يوم بدر إذْ قالت إحداهن: وفينا نبيٌّ يعلم ما في غد، فقال لها رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دِعي هذه، لا يعلم ما في غدٍ إلا الله سبحانه.
وهاك بعض شروط هذا الغناء
وإلا صار (مزمور الشيطان) كما قال الصديق رضي الله عنه و(ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماءُ البقل) قاله عبد الله بن مسعود رضي الله عنه :
1- رَخَّص رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الغناء في العرسات والعيد وحداء السفر ونحوه لا في كل وقت وحال.
2- وبالدف فقط لا الطبل (الطيوريات57/2/ ق) **الدف دون صنج تضربه النساء والبنات- كما سبق،وقال أبو عُبيد في الغريب** (6413)**: (الدف هو الذي يضرب به النساء)لا الرجال والأطفال الذكور فإن ذلك من أفعال المخنثين وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء) وأما المزمار فقد سبق حديثه .**

وأما سائر المعازف فقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ليستحلن أقوام من أمتي الحِرَ [يعني الزنا] والحرير والخمر والمعارف- فذكر أنه يُخسَف بهم .

3- والتغني ممن ليس بمغني يعني لا يحترفه متأكلاً به ففي الرواية (وليستا بمغنيتين) ولايجوز التأكل بالغناء.

ولا تتغنى أمام الرجال الحرة البالغة أو القريبة من البلوغ ممن تُشْتَهى إلا إن كانت من نسائه (امرأته) ولا أحب ذلك من محارمه ، إنما يتغنى الجواري الصغار (جويريتان وجويريات) كما في الرواية السابقة .

وأما النساء فإن تغنين فحيث لا يَسمعهن الرجال، فإن الغناء لا بد فيه من الخضوع بالصوت ، وقد قال الله تعالى:

فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ [الأحزاب/32] **وقال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (من نابه شيء في صلاته فليسبح إنما التسبيح للرجال والتصفيق للنساء)**

فإذا كانت المرأة والقوم في صلاة وعبادة ولا ترفع صوتها بالتسبيح في حضور الرجال فكيف بغير التسبيح من الغناء؟!

ومنه تعلم حكم الزغاريد !

فكيف برقص النساء ولو في غير حضور رجالٍ أبداً محارم أو أجانب ؟

وأما الرجال فإن تَغَنَّى منهم من لا يحترف الغناء فلا يرفع صوته ولا يطربه، فقد حدا بالقوم وهم مسافرون فقال له رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (رُوَيْدًا يا أنجشة لا تكسر القوارير) والقارورة هي الإناء من زجاج وهو سَهْل الكسر يعني النساء وأن خضوع الرجل بصوته يكسر قلوبهن .

ولما رأت الصديقة بنت الصديق رضي الله عنهما رجلاً يتغنى في ختان ويحرِّك شعره طرباً قالت: (أف، شيطان، أخْرِجوه).

4- والتغني يكون بكلام طيب المعني فقد قال الله تعالى في صفة عباده الصالحين: وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ [المؤمنون/3]
وَالَّذِينَ لا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَاماً [الفرقان/72]
وكان من نعيم الجنة (لا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْواً وَلا تَأْثِيماً) [الواقعة/25]
لا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْواً وَلا كِذَّاباً[النبأ/35]
(لا تَسْمَعُ فِيهَا لاغِيَةً) [الغاشية/11]
وقد ذُكِرَ عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(الشعر كلام: فحَسَنه حَسن، وقبيحه قبيح)
ومع ذلك فلا يستكثر منه فإنه (لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحاً خير له من أن يمتلئ شعراً) .
5- ولا يؤدي إلى سهر أو مشغلة عن صلاة الجماعة والليل وفي الباب(تبييض الطرس فيما وَرَد في السمر ليلة العرس).
(الحلية 131/9 وفضائل فاطمة رضي الله عنها لابن شاهين 15و16/ وتبييض الطرس لابن طولون).
ولبعض دعاة الإخوان شريط في (سلوك المسلم في الأفراح) يقول فيه:
(الإخوة ينشدون جماعياً شعار الإخوان، ثم ينشدون...
إخوة أفاضل [الفرقة الإسلامية]، حق لنا أن نفخر بهم.....)!
تفخر بالمغنين وضاربي الدف !
وهاك بعض أشعار مما يصلح في ذلك: فمما أنشأته في زواج بناتي وبنات بعض إخواننا
وأذكر في كل زواج اسم العروسيْن شعرًا

أتيناكم أتيناكم... فحيونا نحييكم
و بالأفراح جئناكم... فقد صرنا أهاليكم
و محمودٌ يهنيكم ... هو الحدادُ حاديكم
و فألُ الخيرُ في الأسما ... فبشراكمْ أساميكم
على الخيرات والبركه... كما قد قال هاديكم

عليه صلاة مولانا ... و تسليمًا على فيكم
قلوب الخير مؤتلفه ... بسنَّته تلاقيكم
بها نَحيى لها نسعى...أمانينا أمانيكم
عروسانا لكم ندعو...فها مُدُّوا أياديكم
فآمينٌ و آمينٌ...على كل الدعا فيكم
فيجمع ربُّنا شملاً...و بارَك ربُّنا فيكم
و نسأل ربَّنا البركه...لكم فيكم وعاليكم
من الأسواء يحفظكم...من الأشرار ينجيكم
من الأدواء يُقصيكم ...إلى الخيرات يدنيكم
مقامًا طيبًا أبدًا ... و كعبتُنا حواليكم
على الخيرات مصبحكم...و بالخيرات يُمسيكم
تباركَ ربُّنا دومًا... تعالى الله باريكم
و يرزقكم على فورٍ... نرى فورًا ذراريكم
فيارباه فارزقكم...و كَثِّر من ذراريكم
على التقوى و في خيرٍ...و قرّة عين رائيكم
أعذناكم بمولانا ... يعذيكموا يزكّيكم
سلوا عن أختها الأخرى... لها ندعو دعاويكم
ستأتيكم على قُربٍ...ستلحقكم تواليكم
عسى الرحمن يرزقها...بزوجٍ صالحٍ فيكم
فآمينٌ و آمينٌ...على كل الدعا فيكم
و ما أحييتم السنه...فإن الله يُحييكم
فنِعْمَ عروسُ ليلتنا...و نِعْمَ عروسُها فيكم
و ربُّ الناس يحفظكم... سألناهُ يهنيكم
نهارُ السعدُ ذو شمسٍ ... و بدرٌ في لياليكم
كذا قد قاله ربي ... وآيُ الوحي تهديكم
و أولُ ليلةٍ بدرٌ ... فنورُ اللهِ هاديكم
و أولُ يومكم غيثٌ ... فرزقُ اللهِ يأتيكم

و لسنا طالبي ذهبٍ ... ولا الإسرافُ يُرضيكم
فخير الحُلْي إيمانٌ ... به أحلى تَحَلْيكم
فإن عابوا لنا حالاً ... فحالاً سوف يُفتيكم
كتابُ اللهِ و السُّنه ... هما و اللهِ تكفيكم
ففي القرآنِ حُجَّتنا ... جوابٌ سوف يَشفيكم
كتابُ اللهِ يا قومي ... فهذا بين أيديكم
رسولُ الله قد صلى ... عليه اللهُ هاديكم
و في الآثارِ عن سلفٍ ... فمَن هذا يباريكم
فكم مِن سُنَّةٍ ظهرتْ ... فهذا عُرسُنا فيكم
و هذا العُرسَ كم أحيى ... لنا سُنناً و ندعوكم
يُذَكِّركم بآثارٍ ... لها أثرٌ نواحيكم
فخذ منها على مثلٍ ... ودع عنكم تعديكم
عويشٌ بنت صديقٍ ... لتسع سنين تأتيكم
عويشٌ دون ذا سناً ... وأكبر منه هاديكم
وفيه الأسوة الحسنى ... لمن يرضى به فيكم
عليه الله قد صلى ... فصلوا ملء أيديكم
وحفصةُ إذْ أتى عمرٌ ... ليُخْطِبها أعاليكم
وكانت دون عشرينٍ ... لمن شاخوا هُدى فيكم
صغيرٌ سِنُّها لكنْ ... لها عقلٌ سيعلوكم
قد اختارتْ لها الأسوة... بخير نسائكم فيكم
وخير الزاد من تقوى... بها الأرزاق تأتيكم
ووعد الله لا يُخْلَف ... سيغنيكم سيغنيكم
سبيل الحق في السنة...عزيز أمرها فيكم
هم الغرباء في الدنيا...فطوبى الخلد تدعوكم
إذا ما كنتَ في الطاعة... فقد يَرضى ويُرضيكم
و هذي ليلةٌ حُلْوه...فهنُّونا نهنيكم
بلا زَمْرٍ و لا طبلٍ ... و لا فسقٍ نغنيكم

تركنا لهوَكم جنبًا ... و لا نرضى أغانيكم
تَغَنّينا بما يَرضى ... كتاب الله يغْنيكم
و أحسنكم به صوتًا... من استغنى به فيكم
عروس السعد جاءتكم ... فبالإحسان نوصيكم
وقد ضاءت بها الدنيا..على الضوء الذي فيكم
عروس السعد ليلَتنا...و دومًا في لياليكم
عروس السعد تأتيكم...بها ترضى أمانيكم
عروس السعد ليلَتنا ... نِعِمّا عروسُها فيكم
فزُفُّوها مكرَّمةً ... و تصحبها أغانيكم
بلا طبلٍ و مزمارٍ... فهذا الدفُّ يكفيكم
و يضرب دفَّكم أنثى... بدون تبرجٍ فيكم
بلا فحش من القول...عن السُّوأى نحاشيكم
بلا زغرودةٍ تعلو...عسى الرحمن يهديكم
خضوع الصوت و القول... لدى الجبار يؤذيكم
عروس السعد آتيةٌ...عروسًا دائمًا فيكم
عروس السعد جاءتكم... فبالإحسان نُوصِيكم
عروس السعد مسعَدةٌ ... بها ترضى أمانيكم
خصصناكم بها عنا ... و ربي مُخلِفٌ فيكم
نبي الله أوصانا .. بما أوصى نُوَصّيكم
عليه الله قد صلى...فصلوا ملء أيديكم
صلاة الله تسليمًا ... كثيرًا دائمًا فيكم
رسول الله قد صلى عليه الله هاديكم
نبي الله أوصانا ... بما أوصى نوصّيكم
بذات الدين أو تَرِبت...إذًا تعصى أياديكم
لها الأخلاقَ صالحةٌ...فنِعْمَ كنوزها فيكم
و قد ضاءت بها الدنيا...على الضوء الذي فيكم
بهذا العرس قد قَرّت...فقد قرَّت مآقيكم

و يا من جاءنا يسعى ... جُزيتم في مساعيكم
و عقبى سعيكم خيرٌ ... قريبًا سوف نأتيكم
بفضل الله بشراكم ... نهنّي في ذراريكم
و أما الآن فالبشرى...نُغَذّيكم نُعَشّيكم
عروسانا خِفا اللهَ ... وإياكم معاصيكم
و كونا خيرَ زوجينِ...على التقوى تواصيكم
كِلوا الأمرَ إلى الله... وأعطوه نواصيكم
فلا الشيطانُ يقربكم ... و لا التلفازُ يغويكم
و لا شايٌ و لا قهوه...ولا سهرٌ يُلَهّيكم
و بعد عِشائكم نومٌ...فلا سمرٌ بناديكم
و قبلَ الفجر لو ركعه...إذا ربي يناديكم
فهل مِن طالبٍ حاجه...سلوا الله سيعطيكم
و هل مَن كان في مرضٍ ...فإن الله شافيكم
و هل مِن تاركٍ ذنبًا ... سلوا المولى يعافيكم
و هل مِن سائلٍ قربًا ... يقرّبكم و يُدنيكم
و يُعلي أمرَكم دومًا ...إلى التقوى مراقيكم
دعاءٌ خالصٌ أبدًا...على الخيرات يحييكم
بتوفيقٍ و إصلاحٍ ... وسعدٍ دائمٍ فيكم
وأولادٍ على تقوى ... أمانينا أمانيكم
و رب الناس يحفظكم... و بالقرآن نرقيكم
و رب الناس يحفظكم ...و بالقرآن نرقيكم
فبارِكْ ربّنا عرسًا... بقرّة أعينٍ فيكم
و بارِكْ ربَّنا غَرْسًا ... و كَثّر من ذراريكم
و كنتم نورَ بلدتنا...و نورًا في أهاليكم
و سعدًا دائمًا أبدًا... نهارَكموا لياليكم
و علمًا لا يفارقكم ...إلى الخيرات حاديكم
أودعكم إلى ربي... سيحفظكم و يحميكم

سلام الله و الرحمه...على البركات يبقيكم

ومما نقلته من كتاب لبعض المعاصرين ولم يعزه إلى قائل

تهانينا تهانينا.. نحييكم فحيونا
بكل الحب والإخلاص ...والإيمان حادينا
دعانا اليوم في فرحٍ...أخٌ قد أكمل الدينا
فأرض الله ضمتنا ... وحفظ الله راعينا
ولولا الله ما كانت... لنا دنيا ولا دينا
وحب الله للأرواح ...قد أمسى رياحينا
أخانا بارك الرحمن... فيك العمر والدنيا
وكذلك قال أيضاً :
أتيناكم أتيناكم ...فحيونا نحييكم
بهذا العرس يا أحباب ...قد جئنا نهنيكم
وجوه ما رأيناها...على الأفراح نلقاهم
وأرواح قد عرفناها ... تعالى الله باريكم
أتيناكم أتيناكم ...فحيونا نحييكم
لقانا فيه إنشادُ ... وموعظة وإرشادُ
وذكر الله إسعادُ ...فيحيينا ويحييكم
أتيناكم أتيناكم ...فحيونا نحييكم
على التقوى تجمعنا ...عن الفحشا ترفعنا
وذكر الله أمتعنا...على أصوات شاديكم
أتيناكم أتيناكم...فحيونا نحييكم
لقاء الصحب ما أحلاه ... إذا كان لوجه الله
سألت الله في علياه... لكل الخير يهديكم
أتيناكم أتيناكم...فحيونا نحييكم
إله الكون يهدينا...ويسعدنا بلقياكم
أتيناكم نهنيكم ... فحيونا نحييكم

بحلو اللفظ والمعنى... وليس بما يؤذيكم
خذوا بالشرع ترتفعوا... يعم الخير واديكم
ذروا الشيطان واتبعوا... نبي الله يهديكم
أتيناكم أتيناكم...فحيونا نحييكم

ومن شعر بعض المعاصرين لا أعرفه :
يا عباد الله جئناكم نهني فاسمعوا
إن شرع الله في الأفراح أن تتمتعوا
لا بفحش القول يلقيه الخبيث المائع
بل بأقوال كرام طيبات تنفع
كلنا يبغي زواجناً تحتمي فيه العيون
تستقر النفس فيه نتقي هذا المجون
غير أن الناس أقسى من صخور لا تلين
قد تغالوا في المهور قلَّ من يتزوجون
والمساكن غاليات والجيوب مفرغاتْ
والمطاليب الكثيرة وفق شرط الأمهات
جعلت الشبان تمضي عن بيوت الصالحات
قد تفشى الفحش حتى في البنين وفي البنات
يا عباد الله جئناكم نهني فاسمعوا
إن شرع الله في الأفراح أن تتمتعوا
لا بفحش القول يلقيه الخبيث المائع
بل بأقوال كرام طيبات تنفع
إن أعداء الحنيفة هَمُّهم أن لا نكون
أقوياء لا نطاولهم على مَرِّ القرون
قد أشاعوا الفحش فينا فاعترانا كل هون
واستذلونا ونحن لمكرهم مستسلمون
يا عباد الله جئناكم نهني فاسمعوا

إن شرع الله في الأفراح أن تتمتعوا
لا بفحش القول يلقيه الخبيث المائع
بل بأقوال كرام طيبات تنفع
نَسْـُلهم يزداد يوماً بعد يوماً بالمئات
بعد أن دخلوا علينا بالأذى والترهات
أقنعونا أن كثرتنا تسبب مشكلات
قلَّ نسل المسلمين وجفَّ ضرع الأمهات
يا عباد الله جئناكم نهني فاسمعوا
إن شرع الله في الأفراح أن تتمتعوا
لا بفحش القول يلقيه الخبيث المائع
بل بأقوال كرام طيبات تنفع
يا عباد الله قوموا طال نومكم المهين
أنتم جئتم إلى الدنيا هداة مرشدين
هل رضيتم بالمذلة في ركاب المشركين
لن يعيدَ الدينَ قومٌ هم أذل العالمين
يا عباد الله جئناكم نهني فاسمعوا
إن شرع الله في الأفراح أن تتمتعوا
لا بفحش القول يلقيه الخبيث المائع
بل بأقوال كرام طيبات تنفع
يا عريس اليوم بيتك بالهدى بالحق قام
فلتعش في هدي ربك بالمودة والوئام
كثر الأولاد جداً وارعهم رعي الكرام
كن لدين الله ذخراً بالعمل لا بالكلام
يا عباد الله جئناكم نهني فاسمعوا
إن شرع الله في الأفراح أن تتمتعوا
لا بفحش القول يلقيه الخبيث المائع
بل بأقوال كرام طيبات تنفع

وكذ لك:

عرفتُ من النساء نساءَ صدقٍ...إذا جَنَّ الظلامُ يَصِرْنَ حُورا
وهُن مع الحلال بنات حوا ... وجوف الليل تحسبهن نورا
كواعب ناهدات فى حلي ... منازلهن قد مُلئت عبيرا
ولولا أنهن محجباتٌ ...لأخجلن الكواكب والبدورا
إذا ما قمن قمن إلى صلاةٍ...من التنزيل يقرأن سورا
فهن القانتات قنوت صدقٍ...ولا يعرفن بهتانا وزورا
وهن الصائمات صيام حق... وللإيثار يقللن الفطورا
وهن الآتياتُ بكلِّ خيرٍ ... فيطعمن الفقيرة والفقيرا

ومن شعر بعض المعاصرين لا أعرفه:

أيها الأصحاب هيا ... شاركوا العرس الهنيا
أسرةٌ بالله قامت... فلها منا التحية
إخوة الإسلام هوناً...لا تغالوا في المهور
فهي للعُزَّاب قيدٌ... ليس نرضى بالعسير
أيها الأصحاب هيا...شاركوا العرس الهنيا
اقتفوا هَدْيَ النبي... بزواج القانتاتِ
يَسِّروا المهرَ عليكم ... لتنالوا المكرماتِ
ورسول الله أوصى ... يا أخي بالصالحاتِ
هي أعوان لديكم ... ورفيقات الحياةِ
أيها الأصحاب هيا ... شاركوا العرس الهنيا
يا عروس السعد رفقاً ... بالعروس المسلم
طاعة الزوج اقتداءٌ ... بالرسول الأعظم
أيها الأصحاب هيا ... شاركوا العرس الهنيا

وكذلك هذه الأبيات:

جاءته بعد الجهد قائلةٌ له... أبشر بُنَيَّ ظفرتْ بالمتعلمه !

شقراء دون العشرين منمنمه... وقوامها يا حُسْنَه ما أقومَه!
عينان ضاحكتان ما أحلاهما. سبحان من صاغ الجمال وتَمَّمَه
أما أبوها لو علمتَ مقامَه..كُبراء قومك ترتجي أن تخدمه
مالي أراك كما عهدتك صامتاً..هل يرضيك أن أظل محطمه؟
أماه ما يُرضيك روحي دونه ...هيهات قلبك أن أعق وأظلمه
أُماه شوق لا يُحَدُّ لزوجة... ليست على الأخلاق أبداً مُهمله
أماه لي أمل وما أملي سوى... جيل يعيد لنا حياة المكرمه
أماه ما أرجو و ترجو أمتي ... ما كان إلا في زواج الآمنه
إن الزواج سعادة وحصانةٌ..وبه كمال الدين والإعفاف
جعل الكريم مودة ومحبة..بين القلوب لحكمة الإيلاف
حُسن اختيار الزوج بنت أصالةٍ ... ويزينها خُلقٌ كريمٌ صاف
لا بالتبرج أو بعرض مفاتن..تُغري الشبان بهزة الأعطاف
فاظفر بذات الدين خير خليلة ... كنز ثمين بل معين صافِ
إياك أن تغتر فيمن أصلها..من منبت السوء الحقير الجافي
وانظر إليها فهو أحرى إنما... من دون مفسدة ولا إسفاف
هي سنة محمودة فاستمسكوا ..في هديه ذاك الدواء الشافي
من يُمنها قلَّ الصداق ويُسرُهُ..لا سلعةٌ تلقى على الأكتاف
أسلافكم نهجوا شريعة أحمد... هيا اقتدوا في سيرة الأسلاف
ولتعلنوا هذا النكاح بفرحةٍ ... فالخير في الأفراح يوم زفاف
أولمْ ولو بالشاة تلكم سُنةٌ ... قد جاء فيها سيد الأحناف
عقل الفتاة جمالها وجماله ...في عقله والرفق والإنصاف
وكمالها بعفافها وحجابها ... أوما رأيت الدر في الأصداف
أوما قرأتم جعل منها زوجها.قد جاء ذاك بسورة الأعراف
خير الرجال أبرُّهم لنسائه ...هي روضةٌ أنت الظلال الصافِ
يا أمة القرآن هذا نهجكم..لا تركنوا أبداً إلى سَفْساف
إني لأغبطكم على آدابكم ... وأُهني الزوجين بيوم زفاف
هذي نصيحة مخلصٌ في حبكم ... والله للعرسان أعظم كافي

صلى المليك على الحبيب محمد
فخيرالعوالم ذي البيان الشافي
هكذا الزوج لزوجه ... نِعمَ راعٍ ورفيق
يبتغي الخير ويرجو ... فلتكن نِعم الصديق
فليباركهم إلهي ... بالهداية للطريق

الفصل الثاني عشر

الزفاف

1- فالمعروف فيه أن تُزّفَّ المرأة إلى زوجها لا أن تُزَفَّ هي وزوجها !
ويسمى كذلك عند العرب هداء و أُهديت المرأة إلى زوجها إلا أن يكون العروسان منتقلين إلى مكان بعيد أو نحو ذلك.
- قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للنساء: هل أهديتم فلانة؟
- وقالت أسماء بنت يزيد رضي الله عنها: أهديتُ عائشة إلى رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في نسوة معي، ودعوته لجَلْوتها، فأجلستها عن يمينه، فأُتِيَ بقدح فيه لبن، فشرب منه ، ثم ناولها، فخفضتْ رأسها استحياء، فانتهرتها وقلت لها: لا تردي يد رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
- ومشى سلمان رضي الله عنه مع أصحابه حتى أتى بيت امرأته فلما بلغ البيت قال:ارجعوا آجركم الله، ولم يُدخلهم عليها، وقال للنساء الموجودات عندها: هل أنتن مُخْرَجات عني مخليات بيني وبين امرأتي ؟!
قلن: نعم، فخرجن، فذهب إلى الباب حتى أجافه وأرخى الستر.
- وأهدى سعيد بن المسيب ابنته بنفسه إلى زوجها- رحمهم الله تعالى.

- وزف ضبة بن الفرافصة أخته نائلة إلى عثمان رضي الله عنه.
2- ولكن قالت المرأة لابنها وقد تزوج شريح القاضي ابنتها:
سِرْ مع أختك حيث تراها
وحيث بلغت الدار فلا ترجع عَوْدك على بَدْئك، ولكن استقم كأنك عابر سبيل, فإنه قبيح بالرجل أن يزف أخته!
3- وقال المعتمر بن سليمان- من أتباع التابعين: زففنا عروساً إلى بني سُليم، وكان الناس إذ ذاك يزفون في جوف الليل! (التهجد لابن أبي الدنيا 266).
وأحب شيء إليَّ أن يكون نهاية ذلك صلاة العشاء، فإذا صليت انصرف القوم وخلا العروس بعروسه كما صنع عثمان رضي الله عنه ، وقد قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:لا سمر بعد العشاء إلا لمصلّ أو مسافر .
وأكثر هؤلاء لا يصلون بعد العشاء ولو ركعة بل يضيع ليلهم في الغناء واللهو، ويضيع معه صلاة الفجر !
هذا إن كانوا يصلون أصلاً !
وأما ما ذكره المعتمر فهذا من باب الستر
كقول رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(إذا استأذنكم النساء إلى المساجد بليل فائذنوا لهن) .
أما الآن فالليل كالنهار في الصخب والأنوار، والله المستعان.
4- وما يصنعونه من زفاف السيارات بصخبها وإفسادها الطريق على مَن فيه وتوجيه العيون للنظر للعروسين بمعاصيهم وتبرج المرأة مع أن الأمر إنما هو غض البصر والستر- فهذا كله لا أصل له.
ومن صفة رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أنه ليس بصخَّاب في الاسواق .

وقد قال لقمان لابنه: وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ [لقمان/19]
قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (تبدو الجمعة أهلها محفوفون بها كالعروس تهدى إلى كريمها).
[صححه ابن خزيمة 1730والحاكم 277/1].
- وذكر رجل من أصحاب رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (يأتون المهدي فزفوه
كما تزف العروس إلى زوجها ليلة عرسه).
(رواه ابن أبي شيبة 199/15 بسند صحيح)
- وحُمِلَتْ عرس في هودج وحولها أضواء النيران فأمر والي حمص زمن عمر رضي الله عنه بكسر الهودج وإطفاء النيران ، وقال :
لعن الله أهل هودجكم.. اسْتَنُّوا بسُنَّة أهل الكفر) رواه في تاريخ دمشق.
- روي عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَيُّما امرأة زُفَّتْ إلى زوجها بغير مزمار وعطر شَيَّعها سبعون ألف ملك)
[سمُويه ومن طريقه أبو نعيم في الصحابة (5527) والخطيب في المؤتنف 103/ ق].
5- وكان نساء أهل المدينة إذا أردن أن يُهدين جارية إلى زوجها مررن بها على المسجد تصلي ركعتين ثم تمر على أزواج رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدعون لها وتضع يدها على رأسها تدعو لها وتأمرها بتقوى الله وحق الزوج
[سنن سعيد 2169 وابن أبى شيبة 305/4-306و312]

الفصل الثالث عشر

السفر

سفر العروسين لقضاء شهر العسل !
1- نعم قد قيل: النكاح فرح شهر (بهجة المجالس43/3) **لكنه كلام !**
والفرح لا يعني التعطل عن الأعمال !
بل للبكر سبعة أيام وللثيب ثلاثة فهذا الذي شرعه الله .
وليفرح بعرسه طول دهره، لكن لا يتعطل عن عمله وسعيه وعلمه.

2- وأما السفر ليخلو بعروسه دون إزعاج ممن يعرفهم، فليخلُ بحلاله ما شاء دون تعطل عن الصلاة والعمل .
ولماذا لا يقفون عندما حدَّه الشرع من آداب الزيارة :
حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا .. وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ
[النور/27و28]
وقال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
الاستئذان ثلاث، فإن لم يؤذن له فليرجع.
فما هذا الضيف الثقيل الذي يزور في غير وقت زيارة، ويصرُّ على الدخول وإن استأذن عشرين مرة فلم يُفتح له، وإذا دخل ضَيَّع العمر والدين وخرج وقد تحمل هو وإياه من أوزار اللغو والغيبة والنميمة ووو!
3- فكيف إذا كان السفر إلى بلاد الكفار أو إلى العري على شواطئ البحار؟
فبئست البداية لهذا الزواج غير المبارك أن يبدأه بسخط الله تعالى فيعرض امرأته لتزني بها عيون الرجال وهو بجوارها فرح بذلك!
وقال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(أنا بريء من كل مسلم يقيم بين ظهراني المشركين).
4- وأما (شهر العسل) لفظاً ومعنى
فبدعة قبيحة أصلها من التشبه بالكفار، مع ما فيها من الإسراف والفواحش.
وقيل: إن أصلها أن الشباب في أمريكا والنرويج من بلاد شمال أوربا كان أحدهم يختطف الفتاة إلى الغابة ليزني بها، فلا يجدون من الأكل غير عسل النحل المتوفر في الغابات.
أو أن المرأة تكثر في هذا الشهر الشرب من بيرة العسل أو من نبات حشيشة الدينار المنقوع مع العسل.
وقيل : كان أهل بابل بالعراق قبل أربعة آلاف سنة يتوجب على والد الزوجة أن يقدم للزوج، طيلة شهر قمري، كميات

من الجعة (البيرة) مصنوعة بالعسل لاعتقاد أن هذا النوع من الجعة يرفع درجة الخصوبة .
فلا تظن أن أصل هذه الكلمة ولا معناها المعروف عند الكفار جاء من تشبيه لذة الزواج بالعسل كما قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للمرأة التي تريد الطلاق من زوجها لترجع إلى زوجها الأول الذي كان قد طلقها ثلاثاً: (لا، حتى تذوقي عُسيلته ويذوق عُسيلتك).
5- وبعضهم يرى قضاء الأيام الأولى في فندق !
إسراف
ومكان غير مأمون !
ومكان يعج بالمعاصي !
وعادة لا أصل له .
6-إذا كان لا بد من السفر
فلماذا لا يكون في عمرة ؟!
يقضي كل منهما ما افترض عليه
يكون أول أيامهما معًا في المكان الطيب وفي عمل طيب .
على أن هذا الفعل أعني أنه لا بد من السفر في أول أيامهما لا أعلم له أصلاً .
7- تنبيه:
قال أحد دعاة الإخوان يقال له عبد المتعال الجبري في كتابه المرأة في التصور الإسلامي! (ص73)
ونقله صاحبه خالد العك في آداب الحياة (ص117) مُقِرًّا له:
(ليلة العمر كما يسميها الشباب، والواقع أنها ليلةٌ مجيدة ينبغى أن تُذْكَر كل عام لتراجع الإنجازات التي كانت تؤجل إلي الليلة الأولى من الالتحام الأخوي)!
بالله عليك أي تصور إسلامي في هذه البدع والألفاظ :
(ليلة مجيدة.. تذكر كل عام..الالتحام الأخوي)!

فالله المستعان ممن يكذب علي الإسلام، ويدعو إلى الاحتفال سنوياً بعيد الزواج
وهو بدعة من التشبه بالكفار
وقد تزوج رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والسلف فلم يفعلوا !

سبحانك اللهم وبحمدك
أشهد أن لا إله إلا أنت
أستغفرك وأتوب إليه

المقدَّمة

الباب الأول : صفات الزوجين

الباب الثاني : الخِطْبة

الباب الثالث : سُنَّة النكاح

الباب الرابع : عرس سعيد

سبحانك اللهمَّ وبحمدك
أشهد أن لا إله إلا أنت
أستغفرك وأتوب إليك
والحمد لله رب العالمين .

هذا الكتاب

يدعوك إلى الزواج الصالح
يبين لك كيف تكون خطواتك إلى زواج صالح
يفضح لك خطوات الشيطان في طريق الزواج
يبين لك كيف يختار كل منهما قرينه
يبين لك كيف يخطب الرجل المرأة
يبين لك كيف يكون عقد النكاح
إن كل خطوة من هذا الخطوات
هي مرآة ترى فيها
هل أنت على الطريق المستقيم ؟
هل أنت على الطريق الخادعة المعوجة ؟
قل لي : كيف تتزوج
أقل لك : من أنت !
لماذا تكون كصاحب الوجهين والقلبين واللسانين
لماذا تكون من المنافقين والمطففين وأشباه اليهود
إن خطواتك دلالة على ما سبق وعلى ما سيلحق .
إنه ليس زواجًا فقط
بل هي حالك في الدنيا والآخرة !
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ
عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ
وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ [التحريم/6]